كتاب

الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع

للشيخ الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي

تقديم وتحقيق

الدكتور / ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني

طبعة: ١٤٠٩هـ



المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ﴿ﷺ﴾ وآله وصحبه ومن اهتدى بهديه واستن بسنته إلى يوم الدين .

﴿ياأيها (الذين) آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ .

﴿ياأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالًا كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾ .

﴿ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾ .

أما بعد :

فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة[1].

وبعد فإن الله قد أكمل لهذه الأمة دينها وأتم عليها نعمته ورضي لها الاسلام ديناً فلا يحتاج إلى زيادة أو نقصان ، فمن زاد في شرع الله مالم يأذن به الله فقد افترى على الله وزاد في شرعه مالم يشرعه واستدرك على حكم الله لأنه أكمل دينه وبينه بيانا شافيا لا غموض فيه قال الله تعالى : ﴿ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئا[2]﴾ .

فبين الله سبحان وتعالى أنه جعل نبيه على منهاج مستقيم لا يجوز له أن يخرج عن هذا الطريق الذي لا عوج فيه ولا أمتا بل أنه جعل كل ماخرج عن هذه الشريعة الكاملة التامة هوى ولم يجعله علما ودينا إذ كل من اخترع أو شرع مالم يشرعه الله فهو صاحب هوى ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب[3] ﴾ .

---

(١) خطبة النبي ﷺ ، أنظر صحيح مسلم ج٢ ص ٥٩٢ ، ٥٩٣ وسنن أبي داود ج٢ ص٥٩١ تحقيق الدعاس .

(٢) سورة الجاثية آية : ١٨ ، ١٩ .

(٣) سورة ص آية ٢٦ .

وقد أمر الله تعالى نبيه بالاستقامة على أمره وكذلك اتباعه من غير زيادة ولا نقصان فقال تعالى : ﴿فاستقم كما أمرتَ ومن تاب معك ولا تطغوا إنه بما تعملون بصير[1]﴾ .

وقال تعالى في حق نبيه ﴿ﷺ﴾ : ﴿ولو تقوَّل علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحد عنه حاجزين[2]﴾ .

يقول الله سبحانه : لو أن محمداً ﴿ﷺ﴾ افترى علينا فزاد في الرسالة أو نقص منها أو قال شيئا من عنده فنسبه إلينا وليس كذلك لعاجلناه بالعقوبة ولهذا قال : ﴿لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾ قال ابن عباس : هو نياط القلب وهو العرق الذي القلب معلق فيه[3].

فكيف يتجرأ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله على إحداث أمر لم يشرعه الله تعالى ورسوله مع هذا الوعيد لرسوله وخليله محمد ﴿ﷺ﴾، لو حصل منه ذلك وحاشاه الله أن يحصل منه ذلك ، ومع الأسف فقد حدثت بدع وزينها مبتدعوها وقالوا أردنا الخير للاسلام والمسلمين وهذا التزيين والتحسين من الشيطان الرجيم حتى أن أهل البدع يحرصون عليها أكثر من حرصهم على السنن المعروفة التي سنها رسول الله ﴿ﷺ﴾ بل إنهم يرونها أفضل من القرآن الكريم وأفضل مما شرع الله وبينه على لسان رسوله وهذا من تزيين الشيطان ، فمن دعى إلى البدع وزينها فإنه من الذين زين لهم الشيطان أعمالهم وحسن لهم المنكر وقد قال النبي ﴿ﷺ﴾ «عليكم بسنتي وسنة

---

(١) سورة هود آية ١١٢ .

(٢) سورة الحاقة آية ٤٤ – ٤٧ .

(٣) تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٤١٧ .

الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجد ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة[1]» .

فهل بعد وصية رسول الله ﴿ﷺ﴾ بالتمسك بما كان عليه من السنة أفضل منها بل إن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة كما هو منصوص في حديث رسول الله ﴿ﷺ﴾ فمتى تكون الضلالة أحسن من الهدى والغي خير من الرشد لا يقول ذلك إلا صاحب هوى ، أعمى الله تعالى بصيرته ﴿فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور[2]﴾ .

فإذا أعمى الله القلب جعل القبيح حسنا والحسن قبيحا ، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى ومن الغي بعد الرشد ، فالخير في الاتباع والشر في الابتداع والمبتدع متبع غير سبيل المؤمنين وسالكا طريق الضالين وقد قال الله تعالى ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى ونصله جهنم وساءت مصيراً[3]﴾ .

فالمسلم لا يرضى سبيلا غير سبيل المؤمنين ولا يقتدى إلا بسيد الأولين والآخرين ولهذا وقف علماء الاسلام في وجه كل مبتدع فردوا عليه بدعته وبينوا زيفها وبطلانها وخطرها على المجتمع المسلم نصحا للمسلمين وحرصا على إحياء سنة سيد المرسلين التي من تمسك بها نجا ومن خالفها هلك ، فردوا كل بدعة على مبتدعها وأوضحوا طريق الخلاص منها سواء أكانت البدعة في العقيدة

---

(١) أنظر سنن أبي داود ج٥ ص١٣ ، والترمذي مع تحفة الأحوذي ج٧ ص٤٣٨، وابن ماجه في المقدمة ج١ ص١٥ ، وأحمد ج٣ ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

(٢) سورة الحج آية ٤٦ .

(٣) سورة النساء آية ١١٥ .

أو في العبادة فمن أولئك الذين ألفوا في الرد على المبتدعين في العقيدة :

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه الإيمان .

(٢) الإمام أحمد بن حنبل في كتابه الرد على الجهمية والزنادقة وكتابه السنة.

(٣) الإمام البخاري في كتابه الرد على الجهمية وغيره .

(٤) عثمان بن سعيد الدرامي في الرد على الجهمية والزنادقة .

(٥) عثمان بن سعيد الدرامي في الرد على بشر المريسى .

(٦) أبو بكر الأثرم في كتاب السنة .

(٧) عبدالله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة .

(٨) محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة .

(٩) الخلال في كتاب السنة .

(١٠) ابن خزيمة في كتاب التوحيد .

(١١) ابن بطه في كتابيه الابانة الصغرى والكبرى .

(١٢) الأجرى في كتابه الشريعة .

(١٣) ابن منده في كتابه الإيمان .

(١٤) اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة .

(١٥) ابن أبي عاصم في كتاب السنة .

وغيرذلك من الكتب التي الفت في هذا الباب فهى لا تحصى كثرة وإنما ذكرت ماتقدم على سبيل المثال لا على سبيل الحصر .

فإن هذا الموضوع قد بحث بحثا وافيا وألف فيه الكثير كشيخ الإسلام ابن تيمية فقد ألف فيه كثيراً وكذا تلميذه ابن القيم .

أما الكتب التي الفت في البدع العبادية فمنها :

(١) كتاب البدع والنهى عنها لمحمد بن وضاح .

(٢) الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطوشي .

(٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة .

(٤) تلبيس إبليس لأبن الجوزي .

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية .

(٦) اغاثة اللهفان عن مصائد الشيطان لابن القيم .

(٧) الاعتصام للشاطبي .

(٨) المدخل لابن الحاج .

(٩) الابداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ .

(١٠) السنن والمبتدعات لمحمد بن عبدالسلام .

(١١) كتاب الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع للسيوطي .

وهو هذا الكتاب الذي نقدمه للقارىء الكريم وذلك أن هذا الكتاب من الكتب التي عنيت ببيان السنن ومحاربة البدع وإيضاح منهج السلف الصالح .

نسأل الله أن يجعلنا من السائرين على نهجهم والسالكين طريقهم المبتعدين عن كل بدعة وضلالة إنه على ذلك قدير وبالاجابة جدير .

هذا وقد جعلت البحث على فصول :

الفصـــل الأول :

عن حياة السيوطي وطلبه العلم وشيوخه الذين تلقى عنهم العلم ومؤلفاته وبعض ماحصل بينه وبين أقرانه عندما ادعى الاجتهاد .

الفصـــل الثاني : دراسة الكتاب .

(١) موضوعــــه .

(٢) توثيقــــه .

(٣) مصـــــادره

(٤) عرض لموضوعات الكتاب .

(٥) وصف نسخ الكتاب الخطية .

(٦) منهجي في تحقيق الكتاب .

الفصـل الثالث :

مناقشة وتعليق على طبعات الكتاب .

تتبعت هذه الطبعات فاستدركت عليها بعض الأخطأ العلمية كاعتمادهم على نسخة واحدة فيها أخطاء ونقص .

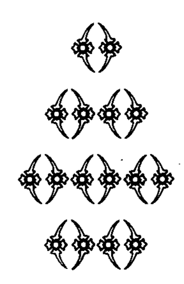
ثانيا : ناقشت بعض الفقرات التي حصل فيها الخطأ .

ثالثا : حصرت الاحاديث والآثار التي خرجت في الطبعتين .

رابعا : ناقشت استدراكات الحسينى على الكتاب .

الفصـــل الرابع : نص الكتاب .

أسأل الله التوفيق والسداد في القول والعمل إنه نعم المولى ونعم النصير وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .



الفصل الأول

نبذة عن حياة السيوطي

(١) نسبه

(٢) ولادته ونشأته .

(٣) مشائخه .

(٤) رحلاته العلمية .

(٥) علمه .

(٦) حفظه واجتهاده .

(٧) ماحدث بينه وبين معاصريه .

(٨) ذكر عدد مؤلفاته .

(٩) وفاته .

(١٠) مراجع ترجمته .

نسبـــه

قال عن نفسه : عبدالرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد بن سابق الدين ابن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبي الصلاح الخضيري الاسيوطي ، ويقول : وأما نسبتنا للخضيري فلا أعلم ماتكون إليه هذه النسبة إلا الخضيرية محلة ببغداد وكان والده من فقهاء الشافعية كما قال ذلك في ترجمته .

ولادتـــه ونشـــأتـــه

قال : وكان مولدي بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة ونشأت يتيما إذمات والده وعمره خمس سنين وسبعة أشهر وقد وصل في حفظ القرآن الكريم إذ ذاك إلى سورة التحريم وأسند وصايته إلى جماعة منهم الكمال بن الهام الامام المعروف في الفقه الحنفى صاحب «فتح القدير» فقرره في وظيفة الشيخونية ولحظه بنظره ، وختم القرآن العظيم وله من العمر دون ثمان سنين ثم حفظ عمدة الاحكام ومنهاج الفقه والأصول والفيه ابن مالك ، قال : وشرعت في الاشتغال بالعلم من مستهل سنة أربع وستين فأخذت الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ .

مشـــائخـــه

أخذ عن علم الدين البلقيني يقول : لزمته إلى أن مات فلازمت ولده وأجازني بالتدريس والافتاء من سنة ست وسبعين وحضر تصديري فلما مات سنة ثمان وسبعين لزمت شيخ الاسلام شرف الدين المناوي وذكر ماقرأه عليه ، ولزمت في الحديث والعربية شيخنا الامام العلامة تقي الدين الشبلي الحنفى فواظبته أربع سنين وكتب له تقريظا على بعض مؤلفاته ولازمته حتى مات .

ثم لزمت استاذنا العلامة محيى الدين الكافيجي أربع عشرة سنة وذكر ماأخذه عنه وأجازه إجازة عظيمة، وحضرت عند الشيخ سيف الدين الحنفي

يقول : وأما مشائخي في الرواية سماعا وإجازة فكثير أوردتهم في المعجم الذي جمعتهم فيه وعدتهم نحو مائة وخمسين .

رحــــلاتــــه

يقول : سافرت بحمدالله تعالى إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب والتكرور كما تجول في البلاد المصرية .

علــمــــه

يقول : أفتيت من مستهل إحدى وسبعين وعمره ذلك الحين ثلاث وعشرون سنة . ورزقت التبحر في سبعة علوم : التفسير والحديث والفقه والنحو والمعاني والبيان والبديع على طريقة العرب البلغاء لا على طريقة العجم وأهل الفلسفة والذي اعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبعة سوى الفقه والنقول التي اطلعت عليها فيها لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي ، فضلا عمن هو دونهم أما الفقه فلا أقول ذلك فيه ، بل شيخي فيه أوسع نظراً وأطول باعا ودون هذه السبعة في المعرفة : أصول الفقه والجدل والتصريف ودونها الانشاء والترسل والفرائض ودونها القراءات ولم آخذها عن شيخ ودونها الطب وأما علم الحساب فهو أعسر شيء علي وأبعده عن ذهني .

حفظه واجتهاده

أما حفظه فيقول إنه يحفظ مائتى ألف حديث قال : ولو وجدت أكثر لحفظته قال : ولعله لا يوجد على وجه الأرض الآن أكثر من ذلك[1] .

---

(١) انظر هذا في شذرات الذهب ج ٨ ص ٥٣ .

أما إجتهاده فيقول عن نفسه : وقد كملت عندي الآن آلـة الاجتهاد بحمد الله تعالى ، أقول ذلك تحدثا بنعمة الله تعالى لا فخرا ، وأي شيء في الدنيا حتى يطلب تحصيلها بالفخر وقد أزف الرحيل وبدأ الشيب وذهب أطيب العمر ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفا بأقوالها وأدلتها النقلية والقياسية ومداركها ونقوضها وأجوبتها والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله لا بحولي ولا بقوتي فلا حول ولا قوة إلا بالله ماشاء الله لا قوة إلا بالله(١).

ماحـدث بينـه وبين مـعاصـريـه

ادعى السيوطي الاجتهاد وحتى ذكر في منظومته تحفة المهتدين بأسماء المجددين أنه مجدد المائة التاسعة .

فصارت ضجة كبرى من معاصريه كالسخاوي وابن الكركي وابن العليف أحمد بن الحسين المكى والجوجري وأحمد بن محمد القسطلاني وغيرهم حتى أن السخاوي وضع له ترجمة في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع وانتقصه فيها ، وعابه في علمه ومؤلفاته وكـذلك كل من كان مع السخـاوي ألفـوا فيـه وانتـقصوه في علمه وكتبه وحتى في حالته الاجتماعية وكذا أخلاقه مع شيوخه وزملائه وأمه(٢) .

كما تصدى هو لكل من كتب فيه مثل السخاوي فقد ألف فيه كتابا وترجم له فيه ترجمة تحامل عليه فيها وسماه الكاوى لدماغ السخاوي وذكر أنه ليس

---

(١) انظر حسن المحاضرة للمؤلف ج١ ص ٣٣٥ - ٣٣٩ .

(٢) المجلد الثاني ج٣ ص٦٥ ، ط منشورات مكتبة الحياة بيروت .

من أهل الفقه والعلم وأنه لا يعدو علمه معرفة الحديث هل ورد أو لم يرد وما قاله فيه العلماء من الصحة أو الحسن أو الضعف .

والذي ينبغى أن نترحم على الجميع ونعرف لكل فضله وعلمه واجتهاده وقد قرر العلماء أنهم لا يسمعون قول الأقران بعضهم في بعض فالسيوطي بحر في علوم الشريعة تدل على ذلك مؤلفاته الكثيرة الواسعة منها والمختصرة مثل جمع الجوامع والجامع الصغير والدر المنثور في التفسير بالمأثور فهذه الكتب الثلاثة تدل على سعة علمه واطلاعه الواسع الذي يعرفه من له أدنى دراية بالعلم وهذه الكتب بمثابة القواميس للحديث والآثار فإنه يندر أن يخرج عنها حديث أو أثر من الآثار وإن كان يؤخذ عليه في تصحيحه أوتضعيفه وذلك لازم للمكثرين من أمثال السيوطي وابن الجوزي[1] .

عــدد مـؤلـفـاتـه

قال : وقد شرعت في التصنيف سنة ست وستين وبلغت مؤلفاتي حتى الآن ثلاثمائة كتاب سوى ماغسلته ورجعت عنه وسرد أسماءها في حسن المحاضرة في كل فن ألف فيه مثل :

(١) فن التفسير ومتعلقاته .

(٢) فن الحديث ومتعلقاته .

(٣) فن الفقه ومتعلقاته .

(٤) الاجزاء المفردة في مسائل مخصوصة .

(٥) فن العربية ومتعلقاته .

---

(١) انظر البدر الطالع للشوكاني ج١ ص٣٢٨ ، الطبعة الأولى عام ١٣٤٨هـ .

(٦) فن الأصول والبيان والتصوف .

(٧) فن التاريخ والأدب[١] .

وقد أحصى تلميذه الداودي مؤلفاته فزادت على خمسمائة مؤلف[٢] .

وفـــاتـــه

توفي في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة رحمه الله عن إحدى وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يوما ودفن في حوش قوصون خارج باب حوش القرافة[٣] .

مـراجـع تـرجـمـتـه

ومن أراد أن يعرف أخبار السيوطي وما قيل عنه فليراجع كتابه حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ج ١ ص ٣٣٥ - ٣٤٥ له .

وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٥١ - ٥٥ والضوء اللامع للسخاوي المجلد الثاني ج٣ ص ٦٥ ، والبدر الطالع لمحمد ابن علي الشوكاني ج ١ ص ١٢٨ .

وقد ألف تلميذه الداودي فيه مؤلفاً ضخما ترجم له فيه وجمع مؤلفاته كما ذكره غير واحد .

---

(١) حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ج١ ص ٣٣٩ .

(٢) انظر شذرات الذهب ج٨ ص٥٣ .

(٣) انظر شذرات الذهب ص ٥٥ .

::

الفصل الثاني

دراسة الكتاب

(١) عرض لمباحث الكتاب .

(٢) الملاحظات على الكتاب .

(٣) مصادره .

(٤) نسبته إلى المؤلف .

(٥) وصف النسخ المخطوطة .

(٦) منهجي في التحقيق .

موضوعات الكتاب

(١) المقدمة :

ذكر فيها المؤلف الآيات التي توجب اتباع رسول الله «ﷺ» والتمسك بالكتاب العزيز والسنة المطهرة كما أورد الأحاديث التي تلزم المؤمنين باتباع سبيل الرسول «ﷺ» والبعد عن متابعة الهوى وما يزينه الشيطان وكذلك الأحاديث والآثار التي تأمر بلزوم جماعة المسلمين وعدم الخروج على أئمتهم .

(٢) بدأ بالفصل الأول :

وذكر الأمر بلزوم السنة والجماعة والنهى عن الفرقة وأورد فيه الآيات والأحاديث الدالة على وجوب الاتباع والناهية عن الفرقة والابتداع كما بين عاقبة الخلاف على المسلمين ومضاره الكثيرة وأن الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة ، والصبر مع أهل السنة وحبهم وموالاتهم فيه عون لهم على غربتهم ، كما بين مكانة السنة في الاسلام وإنها بمنزلة الاسلام في سائر الاديان وكذلك ذكر أن الطرق كلها مسدودة إلا على متبعى الآثار .

(٣) الفصل الثاني : في ذم البدع والأهواء :

تحدث فيه عن البدع والأهواء التي حدثت بعد النبى «ﷺ» وبين النصوص الواردة في ذلك من الكتاب الكريم والسنة المطهرة وعاقبة البدع وتزيين الشيطان لها وحذر من الغلو في الدين وزلة العالم وجدال المنافق بالقرآن وحكم الائمة المضلين وأن السنة ماسنه رسول الله «ﷺ» وأنه لا خير إلا دل الأمة عليه ولا شر إلا حذرها عنه ، والصلاح في الاتباع والشر في الابتداع ، وأن الأول لم يترك للآخر شيئا وأن من أحدث البدع وترك السنن لا يرجع إلى السنن وإكرام أهل البدع يعين على هدم السنن .

وذكر ماقاله الأئمة في أثر البدع وأنها أحب إلى الشيطان من المعاصى لأن المعاصى يتاب عنها والبدع لا يتاب عنها وأن صاحب الهوى مهما أظهر من خوارق العادات وتزيين الباطل لا يقبله منه من عرف المعروف وأنكر المنكر .
كما بين موقف الأئمة من أهل الأهواء الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم بإحسان وقالوا لو كان الكلام علما لتكلموا فيه كما تكلموا في الأحكام كما ذكر ماقاله الشافعى في أهل الكلام ، وبين موقف الصحابة من أهل القدر وبراءتهم منهم مثل ابن عمر رضي الله عنه .

وذكر حكم بعض الطوائف عند العلماء مثل القائلين بخلق القرآن وأنهم كفار كما بين حكم من أبغض أحداً من أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ وأنه لا حظ له في فىء المسلمين ، وأن أفضلهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي فمن لم يقل بهذا فقد أزدرى بالمهاجرين والأنصار ، ثم بين أن هذا التبرأ والهجران والمعادات لأهل البدع والمخالفين في الأصول أما الاختلاف في الفروع فليس من هذا الجانب وإنما هذا من سعة رحمة الله تعالى على الأمة ورفع الحرج ثم حث على اتباع الكتاب العظيم وقبول الحق ممن جاء به ورد الباطل ممن أتى به ولو كان حبيبا قريبا ولزوم السنة واتباع السلف الصالح وتعلم القرآن الكريم ، وعمارة المساجد والجهاد في سبيل الله عزوجل ، رزقنا الله الاتباع وجنبنا الابتداع إنه على كل شيء قدير .

(٤) **الفصل الثالث :**

عرف فيه السنة وأن أهل النقل والأثر المتبعين آثار رسول الله ﴿ﷺ﴾ وآثار أصحابه هم أهل السنة لأنهم على نهج رسول الله صلى الله عليه وسلم كما عرف البدعة بأنها فعلة تصادم الشريعة بالمخالفة أو توجب التعاطى عليها بزيادة أو نقصان ، وبين أن السلف رضي الله عنهم ينفرون من كل مبتدع وإن كان

جائزاً حفظا للأصل وهو الاتباع ، وذكر أمثلة من ذلك مثل ماحصل من أبي بكر وعمر في جمع القرآن الكريم مع زيد بن ثابت وقوله لهما : تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله ﴿ﷺ﴾ . وقول سعد بن أبي وقاص لرجل سمعه يقول : لبيك ذا المعارج فقال : ماكنا نقول هذا على عهد رسول الله ﴿ﷺ﴾ . ثم ذكر بعض المواقف من الصحابة الكرام في إنكار البدع كعبدالله بن مسعود حين أنكر على القوم الذين يجتمعون في المسجد ويقف بينهم رجل يقول : سبحوا كذا وهللوا كذا فأنكر عليهم عملهم ذلك وبين لهم أنه مبتدع ، وذكر أمثلة عن السلف ثم ختم بقوله : فقد تبين أن القوم ينفرون مما لا بأس فيه مخافة الوقوع فيما فيه بأس .

(٥) الفصل الرابع :

في تقسيم البدع إلى حسنة وسيئة والكلام على هذا التقسيم وأن منها مايعرفه العامة والخاصة ومنها ما لايعرفه إلا أهل التبصرة في الدين الذين عرفوا الحق وفرقوا بين الحق والباطل وأدخل فيه بعض المعاصى التي ليست من البدع وإنما هى معاصى كمواخات النساء الأجانب وبين حكم مستحله ومن يفعله متهاونا به .

(٦) الفصل الخامس : معاشرة الاحداث

بين في هذا الفصل نفور العلماء من ذلك وآفات المتهاونين بذلك ثم بين أن من فاته العلم تخبط وأن من حصل له العلم دون العمل كان أشد تخبطا فيجب عل المسلم التأدب بآداب الشريعة ولايغتر أويعتمد على نفسه فيكون فيه هلاكه .

(٧) الفصل السادس :

ذكر فيه المؤلف رحمه الله ماحدث من السماع والرقص وبين أدلة تحريم ذلك من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المذاهب وأجاد في هذا الموضوع وأفاد فجزاه الله خيرا على ماصنع وبين آثاره ونتائجه على الأمة الاسلامية وأنه سبب في فساد الشعوب ويفعل ماتفعل الخمر نسأل الله الحماية والسلامة .

(٨) **الفصــل الســابع :**

تحدث فيه المؤلف عن تعظيم بعض الأماكن التي لم يعظمها الشارع مثل الدعاء عند القبور والأشجار والاحجار والنذر لها والتقرب إليها كما هى حال الجاهلية وقد أجاد في هذا الموضوع ، وذكر أدلة تحريم ذلك من الكتاب والسنة والأثر وأن سبب الشرك هو تعظيم مالم يعظمه الله سبحانه وتعالى ، وذكر بعض الأماكن التي يقصدها الناس ويستجيرون بأهلها ويقدمون لهم القربات والنذور وبين حكم ذلك مثل رأس الحسين المكذوب في مصر، كما بين أنه قد يكون للمكان خصيصة ولكن لا تقتضى اتخاذه عيدا كقبور الأنبياء والصالحين ولا يتحرى المسلم عندها الدعاء والصلاة كما بين مشروعية الزيارة السنية ، وبين حرمة بناء المساجد على القبور ووجوب إزالتها وحكم الصلاة فيها ، وأوضح حكم إيقاد السرج والشمع والقناديل وأنه لا يجوز ذلك ، كما رد على من ظن أن سبب النهى عن الصلاة في المقابر النجاسة بل العلة كما قال النبي ﴿ﷺ﴾ وذكر حكم الاستعانة بما كان يفعله الصحابة عند نزول النوائب وأنهم لم يستغيثوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ولم يذهبوا إلى قبره بل استسقوا بالعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لهم العباس رضي الله عنه .

(٩) **الفصــل الثـامـن :**

تحدث فيه المؤلف عن مشابهة الكفار في اعيادهم ومواليدهم المخالفة لهدى الاسلام وسيرة السلف الصالح ، وأوضح بدعهم التي أحدثها جهال المسلمين أو من هو شبيه بالجهال ممن يدعى العلم وعمله مع أهل البدع والمنكرات التي حذر الرسول صلى الله عليه وسلم أمته منها .

ومثل لذلك بما يفعله الجهال من مشابهة النصارى في الخميس الذي يعدونه أكبر أعيادهم من التوسع في المأكل والمشرب والملبس .

كما بين أن المسلم قد يفعله لمجرد موافقتهم ومشابهتهم وهذا قليل ، أما لشهوة تتعلق بذلك العمل وأما لشبهة فيه يخيل له أنه نافع ومثل لذلك بما يفعله كثير من النساء الجاهلات من إخراج ثيابهن ليلة الخميس ووضعها تحت السماء يزعمن أن مريم عليها السلام تخرج من قبرها وتمر على تلك الثياب فتصيبها بركتها.

وطائفة منهم قد أوصلهم مشابهة النصارى أن أشركوا بالله من حيث لايعلمون إذ صوروا صور الحيات والعقارب والصلبان ووضعوها على أبواب بيوتهم واعتقدوا أن هذه الصور تطرد عنهم الهوام ، فاتكلوا على غير الله تعالى من هذه الصور التي تطرد الملائكة فوقعوا في فتنة الاعتماد على غير الله من هذه الصور وفتنة مشابهة النصارى التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها.

(١٠) الفصـــل التاسـع :

بين فيه المؤلف ماقد يظنه بعض الناس طاعة وقربة وهو بخلاف ذلك أو يكون تركه أفضل من فعله ، ومثل لذلك ببعض الصور التي أمر بها الشارع في بعض الأوقات ونهى عنها في وقت معين كالصلاة فإنها قربة وطاعة ولكن نهى عن فعلها في أوقات معينة مثل بعد العصر وبعد صلاة الصبح حتى ترتفع الشمس وعند استوائها وحتى تزول ، وكذلك صوم يوم العيدين وكوصالهم في الصيام الذي هو من خصائص النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ ، فهذه قرب ولكن فعلها مخالف لسنة نبينا محمد ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ ، وقد بين الشبهة التي تعلق بها هؤلاء فقالوا هذه عبادة وطاعة أمر الله تعالى بها فإذا لايعذبنا الله تعالى بسببها ثم رد على هذا الزعم الفاسد أن العبادة مقيدة بما أمر الله تعالى به ورسوله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ .

وذكر بعض الآثار الدالة على وجوب متابعة السنة والبعد عن الخطرات إلا إذا وافقت الدليل ثم قال : ولايكفى كون جنس العمل مشروعا حتى يراعى فيه الوقت والشرط والترتيب .

ثم فند الشبه التى تعلق بها بعض الجاهلين بأحكام الشرع ومقاصده مثل

استدلالهم بقوله تعالى : ﴿واسجد واقترب﴾ وقوله : ﴿أرأيت الذي ينهى عبدا إذا صلى﴾ ثم أورد الادلة الناهية عن الصلاة في أوقات النهى وكذلك عندما تقام الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة .

كما أورد الأحاديث التي تنهى عن استقبال رمضان بيوم أو يومين والاحاديث التي نهى فيها عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام وليلها بالقيام وكذلك تخصيص يوم السبت بالصيام ، ثم قال بعد ذلك أفيجوز لمسلم يسمع هذه الأحاديث ثم يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة من حيث هي صلاة والصوم من حيث هو صوم فإن من يقول هذا جاهل محرف لكتاب الله وسنة رسوله مبدل لكلامه قد سلب لذة الفهم من وحى الله ثم أن من رد أحاديث النبي ﴿ﷺ﴾ فإنه يرد على رسول الله ﴿ﷺ﴾ .

ثم ذكر أموراً ابتدعت واشتهرت عند العوام وصار لهم بها افتتان ووضع فيها أحاديث مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن هذه البدع صلاة الرغائب في أول ليلة جمعة من رجب كما ذكر تاريخ حدوثها وأنها لم تحدث إلا بعد سنة ثمانين وأربعمائة ، ثم قال : وهى مناقضة لقواعد الشريعة الاسلامية من ستة وجوه وهذه هي مختصرة :

أحدها : أن النبي ﴿ﷺ﴾ نهى عن تخصيص الجمعة بصيام أو قيام .

الثاني : مخالفة سنة السكون في الصلاة .

الثالث : مخالفة خشوع القلب وحضوره في الصلاة لأنه يكون مشغولًا بعدد السورة والتسبيحات في الصلاة .

الرابع : مخالفة سنة النوافل من جهة أن فعلها في البيوت أولى إلا ما استثنى من ذلك .

الخامس : أن كال هذه الصلاة عند واضعها المبتدع أن يفعلها مع صيام ذلك

اليوم ولا يفطر حتى يصليها فعطل بذلك شيئين من سنن رسول الله ﴿ﷺ﴾ أحدها : تعجيل الفطر ، والثاني تفريغ القلب من الشواغل المقلقة بسبب الجوع .

السادس : أن سجدتى هذه الصلاة المفعولتين بعد الفراغ منهما مكروهتان فإنهما سجدتان لا سبب لهما .

ثم ذكر أقول العلماء وكراهيتهم لصيام رجب منهم أبوبكر وعمر بن الخطاب الذي كان يضرب أيدي صوام رجب ويقول إنما هو شهر كانت تعظمه مضر في الجاهلية ومن هذه البدع أورد المصنف صلاة الألفية ليلة النصف من شعبان وهى مائة ركعة يقرأ في كل ركعة الفاتحة مرة واحدة وسورة الاخلاص عشر مرات ولذلك سميت بالألفية لأنه يقرأ فيها بسورة الاخلاص ألف مرة ، ويضم إلى كونها بدعة كثرة الوقيد الذي أحدثه البرامكة أيام وزارتهم وهم يقصدون بذلك عبادة النار وتابعهم العامة عل ذلك وحصل مع ذلك من الفسوق والمعاصى ما لايعلمه إلا الله سبحانه ، كما بين ماقاله العلماء في عدم تخصيصها بالعبادة دون غيرها من الليالي .

ثم ذكر أن الاجتماعات التي تتكرر بتكرر الشهور والاسابيع والأعوام قد شرع الله تعالى مافيه كفاية فإذا زيد على ماشرعه الله تعالى فإن ذلك يضاهي المشروع وهذا هو المبتدع لأنه عمل عملا لم يعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ : «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» ثم قال ولو عمل الانسان على الانفراد أو الجماعة المخصوصة أحيانا أو نحو ذلك لابأس به ولكن المحظور من ذلك هو جعله عادة لازمة حتى يصير كأنه واجب .

(١١) الفصــل العاشـر :

تكلم فيه المؤلف عن التعريف المحدث ونقل أقوال الأئمة في ذلك ومن أنكره

وذكر أنه لا بأس لو خلا الرجل بنفسه وحضرته نية صادقة فدعا الله سبحانه وتعالى ثم قال بعد ذكر أقوال الأئمة فهؤلاء قد علموا فضل الدعاء يوم عرفة ولكنهم علموا أنه يكون في عرفة لا في غيرها .

وقال أنه يخشى أن يظن العوام أن الاجتماع يوم عرفة سنة في سائر الآفاق فيدخل في الدين الاسلامي ما لم يكن منه وقد حدث ذلك فإن بعض أهل المشرق والمغرب قد فعلوا التعريف عند قبر من يحسنون به الظن وهذا نوع من الحج المبتدع الذي لم يشرعه الله تعالى وهذا مضاهاة للحج الذي شرعه الله تعالى وأيضا أحدث بعضهم بدعة أخرى وهو السفر إلى بيت المقدس للتعريف فيه وهذا مشابة لبيت الله الحرام حتى أنه قد أفضى ببعضهم أن يطوف بالصخرة تشبيها بالكعبة ثم بين أن السفر إلى بيت المقدس مشروع في الأصل ولكن بلا خصوصية له في هذا الوقت ، وكذلك حدث أنهم يغنون ويضربون الدفوف في المسجد الأقصى وهذا من أقبح المنكرات وهو منهى عنه خارج المسجد فكيف بالمسجد الأقصى ثم بين خلاف الأئمة في مسجد المصر فذكر من أجازه ومن منعه وعلة من أجازه ثم أنه ربما لاتحصل فيه مفسدة.

(١٢) الفصل الحادي عشر :

ذكر فيه ماأحدث المحدثون في يوم عاشوراء من الأمور المنكرة المبتدعة من تعذيب النفوس والوقيعة في أصحاب رسول الله ﷺ وذلك بذكر مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما وقال : فهذه مصيبة وقعت في الزمن الأول أكرم الله تعالى فيها الحسين ومن معه من أهل بيته بالشهادة وأهان أعدائه بتحمل اثم قتله ، فيجب أن تتلقى بما تتلقى به المصائب ثم ذكر أدلة الاسترجاع عند وقوع المصائب وفضلها ولو تقادم عهدها .

ثم ذكر ماتفعله النواصب في مقابل ماتفعله الروافض فهؤلاء يظهرون الفرح

والسرور والتوسعة على الأولاد والاكتحال والتطيب وهؤلاء يظهرون الحزن والجزع وتعذيب النفوس ثم قال وقد فوتوا صيام ذلك اليوم الذي شرعه رسول الله ﴿ﷺ﴾ وابتدعوا هذه البدع رزقنا الله الاتباع وجنبنا الابتداع .

(١٣) الفصل الثاني عشر :

قال فيه المؤلف : ومن البدع المحدثة قراءة سورة الانعام في صلاة التراويح في ركعة واحدة ثم أورد مااستند إليه صاحب هذه البدعة فأورد حديثا أنها أنزلت جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك ، ثم ذكر أن هذا الحديث ليس بصحيح ثم لو صح فليس فيه دليل على استحباب قراءتها في ركعة واحدة وقراءتها في ركعة واحدة بدعة من وجوه :

أحدها : تخصيص ذلك بسورة الانعام دون غيرها من السور .

الثاني : تخصيص ذلك بصلاة التراويح دون غيرها .

الثالث : مافيه من التطويل على المأمومين .

الرابع : مافيه من مخالفة السنة من تقليل القراءة في الركعة الأولى عن الثانية وقد عكس صاحب هذه البدعة ذلك .

ثم قال وقد ابتدع بعضهم بدعة أخرى وهو جمع سجدات القرآن عقب ختم القرآن في صلاة التراويح في الركعة الآخرة فيسجد بالمأمومين في جميعها

(١٤) الفصل الثالث عشر :

ذكر فيه المؤلف بدعة التماوت في الكلام والمشى لمن يريد اظهار العبادة والنسك وجعله شعاراً للزهد والتواضع وفاتهم أن سيد الزاهدين إذا مشى كأنما يهوى من صبب ثم ذكر الأدلة عن النبي ﴿ﷺ﴾ وهو سيد الزاهدين والعابدين وكذلك السلف الصالح رضي الله عنهم في أدب المشى ثم قال : والمحمود من ذلك الوسط فلا ينبغى العجلة المفرطة ولا التكاسل والتماوت وذكر أيضا أن الذي

يظهر النسك في الظاهر قد يكون من المنافقين وأورد أدلة ذلك عن السلف رضي الله عنهم وأن الدين ليس بالتزى بل الدين ما وقر في القلب وصدقه العمل وكان السلف رضي الله عنهم يتصنعون بترك التصنع فيلبسون أحسن الثياب إذا وجدوها ويأكلوا حتى يشبعوا إذا وجدوا طعاما فإذا لم يجدوا شيئا صبروا على الجوع ولبسوا المرقعات .

ثم قال : ولسنا نأمر العالم بالانبساط بين العوام فإن ذلك يؤذيهم بل ينبغى أن يتأدب بأدب الشرع ولا ينفسح في المباحات ، إنما الذي يكره للعالم تكلف التخشع والتباكي ومطأطأة الرأس حتى يظن به الزهد والورع .

وذكر حالة الصحابة في مجالسهم وأنهم يتحدثون وينشدون الشعر فإذا أريد من أحدهم شيء من أمر دينه أظهر الغضب والشجاعة ولم يتنازل عن شيء من أمر دينه .

(١٥) الفصـــل الرابع عشـر :

تكلم فيه رحمه الله عن بدعة الانفراد وترك النكاح رغبة عنه وبين حكمه عند الأئمة رحمهم الله تعالى كما ذكر الأدلة الدالة على الترغيب في النكاح .

وأنه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بل من سنن الأنبياء كلهم جميعا كما ذكر فوائد النكاح الكثيرة منها غض البصر واحصان الفـروج وأثـار تركـه إذ لو ترك الناس النكاح لانقطع النسل وعطل الجهاد وفات الوالد دعوة الابن وفضل النفقة على الأولاد وأجر الجماع وغير ذلك من العواقب السيئة المترتبة على ترك الناس الزواج الذي شرعه الله ، كما رد على مزاعم الذين يقولون أن النكاح يوجب الميل إلى الدنيا والانشغال عن طاعة الله تعالى بما كان من إمام الزاهدين ﴿ﷺ﴾ فإنه تزوج ودعا إلى الزواج وبين فوائده .

(١٦) الفصـــل الخـامس عشـر :

قال فيه ومن الأمور المحدثة الاشتغال بنوافل العبادات مع الجهل وترك العلم ثم بين فيه فضل العلم والعلماء ومضار الجهل والابتعاد عن العلماء وذكر أدلة ذلك من الكتاب العزيز والسنة النبوية وما قاله أهل الطريق العاملون على بصيرة. كما ذكر أن الشريعة هي الحقيقة وكل حقيقة تخالف الشريعة فهى زندقة وإنما يحصل ذلك من تضليل الشيطان وتزيينه المنكر وربما انخدع أحدهم فترك أهله وأولاده ووالدته فهـــام على وجهه وفارق الجمعة والجماعة وذلك لرضاه عن نفسه واغتراره بعلمه ومن هنا يقوى عليه سلطان الجهل ويحول بينه وبين العلماء وقال : وأما ذمهـم الدنيا وتركها وتضييع المال فإن الدنيا لاتذم لذاتها وكيف يذم الله ماجعله ضرورة لبقاء الآدمي وسببا لتحصيل العلم والعبادة وإنما المذموم أخذ الشيء من غير حله وتناوله على وجه السرف .

(١٧) الفصـــل السـادس عشـر :

ذكر فيه المؤلف ترك المباحات وتعذيب النفس بقلة المطعم حتى ييبس البدن مع لبس الصوف ومنعها الماء البارد .

ثم قال : وهذه مخالفة لطريق رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ وطريق أصحابه الكرام رضي الله عنهم فكانوا يجوعون إذا لم يجدوا فإذا وجدوا أكلوا وكان رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ هو رأس الزاهدين يأكل اللحم ويحبه ويحب الحلوى والعسل ويستعذب الماء ويختار الماء البارد .

وذكر مضار الماء الحار وأنه لا يروى ويـؤذى المعـدة وذكـر بعض الحكايـات عن أولئك الأصناف ورد عليها كما أورد الأدلة على أن للنفس حقا فمنعها حقها يؤذيها .

ثم ذكر أن السلف كانوا لايتـكبرون عن أخـذ حاجتهم وشرائهـا من الأسواق وحملها ثم تغيرت تلك العـادة وتـغيرت الملابس ثم قال : ولـو طلب من أحدهـم أن يلـبس ثوبـا أحسن من ثوبـه لم يرض حتـى لا ينـكسر جاهـــه في الزهـــد

وحتى الأكل لا يأكل والناس ينظرون إليه ويحفظ نفسه عن التبسم فضلا عن الضحك وهذا بخلاف عادة السلف الصالح فإنهم كانوا يدفعون عن أنفسهم مايوجب الاشارة إليهم أما هؤلاء فإنهم يلبسون المخرق ولا يخيطونها ويترك أحدهم اصلاح عمامته وتسريح لحيته حتى يرى بعين الزهد ، ثم قال : فإن كان صادقا سالما من الرياء فليعلم أنه قد خالف طريق رسول الله ﷺ وصحابته إذكان رسول الله ﴿ﷺ﴾ يسرح شعره ويتطيب ويدهن وينظر في المرآة وهو أشغل الناس بالآخرة كما كان أبوبكر وعمر رضي الله عنهما يخضبان بالحنا والكتم وهما أخوف الصحابة وأزهدهم ، فمن أدعى رتبة تزيد على السنة لم يلتفت إليه أبداً كما أنهم يلزمون الصمت الدائم وقد نهى رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن الصمت الدائم ثم ذكر الأدلة على بطلان الصمت الدائم ، وتراهم منفردين عن أهليهم فيؤذونهم بقبح أخلاقهم وزيادة انقباضهم وقصدهم بذلك حفظ ناموسهم وذكر ماكان عليه رسول الله ﴿ﷺ﴾ من ملاعبته الأطفال والحديث مع أهله ومسابقته لعائشة رضي الله عنها .

وذكر بعض حالاتهم وتطلعاتهم للكرامات وحتى أنه إذا دعى ولم يستجب له يتذمر في باطنه كأنه يمن على الله بعمله ولو نظر إلى توفيقه للعمل لرأى وجوب الشكر عليه وذكر بعض الأخبار عن الصالحين في مراقبة الله وعدم الاعتماد على العمل ، وذكر أن لبس الفوط والمرقعات يكره من خمسة أوجه :

أحدها : أنه ليس من لبس السلف .

الثاني : أنه يتضمن ادعاء الفقر .

الثالث : أنه إظهار التزهد وقد أمرنا بالستر .

الرابع : أنه تشبه بهؤلاء المتزحزحين عن الشريعة .

الخامس : أنه ثوب شهرة .

ثم أورد الأحاديث الدالة على عقوبة لابس ثياب الشهرة وختم بقوله وأعلم أنه ليس المقصود من سماع العلم البكاء والحضور وإنما المقصود العمل فإذا لم يعمل بما يسمع كان زيادة في الحجة عليه .

(١٨) الفصل السابع عشر :

ذكر فيه بدعا يفعلها بعض الخطباء فمنها دق الخطيب المنبر عند صعوده ثلاث مرات بأسفل سيفه دقا مزعجا ، ومنها بطؤه في صعوده واشتغاله بالدعاء قبل الاقبال على الناس والسلام عليهم ومنها رفع أيديهم عند الدعاء ، وذكر بعض الاشياء المحدثة في الخطب ثم ذكر السنة في الخطبة والدعاء وكذلك ذكر تراسل المؤذنين بالاذان يوم الجمعة وقال هذا من البدع ، كذلك لبس بعض الأئمة الزى الأسود الذي يغلب عليه الأبريسم وذكر حرمته .

(١٩) الفصل الثامن عشر :

قال ومن البدع مايفعل في الجنائز من ترك الاسراع بها كما ذكر أدب تابع الجنازة وأنه يلزم الصمت والتفكر في مصير الأموات وذكر ما حدث من طلب الاستغفار له برفع الأصوات ، ثم أورد بعض ماورد عن السلف من الانكار على من فعل ذلك كابن عمر وسعيد بن المسيب رضي الله عنهم فقد سمع عبدالله ابن عمر قائلا يقول: استغفروا له غفرالله لكم فقال : لاغفر الله لك ، وقال سعيد ابن المسيب في مرضه إياي وحاديهم هذا الذي يحدو له استغفروا له يغفر الله لكم وبين حكم ذلك عند الأئمة رحمهم الله ، ثم قال بعد ذكر أحوال الناس التابعين للجنازة ، وغالب أحوال الناس عدم الاتعاظ بالموت ، وحديثهم فيما خلف لورثته وما شاكل ذلك .

(٢٠) الفصل التاسع عشر :

ذكر فيه بدع الحج فمنها افتتان العوام بجبل عرفات إذ جعلوه أصلا في الوقوف بعرفة ، وذكر الخطأ في ذلك وأن الأفضل الوقوف عند موقف رسول الله ﴿ﷺ﴾ .

ومن هذه البدع إيقاد النيران عليه ليلة عرفة واهتمامهم بذلك وذكر مايحصل من فساد في ذلك المكان المبارك من اختلاط الرجال بالنساء وما شابه ذلك .

ومنها حضورهم بعرفات قبل يوم عرفة وبين السنة في ذلك ، ومن ذلك بدع احدثت في المسجد النبوى فمنها أكل العوام أنواع من التمور بين المنبر والقبر الشريف وكذلك طوافهم بالقبر والصاقهم بطونهم وظهورهم بجداره وتقبيلهم إياه وكذلك الحيطان الملاصقة به .

(٢١) الفصل العشرون :

ذكر فيه بدع السلام وذكر السنة في ذلك مع مافي السنة من الفضل والثواب ، ثم بين أن من المنكر في السلام زيادة الانحناء وهو منهى عنه ، كما بين أن سلام النصارى بالاشارة بالأكف وأن سلام اليهود بالاشارة بالأصابع ، وبين أن التشبه بهم لا يجوز لأن من تشبه بقوم فهو منهم .

(٢٢) الفصل الحادي والعشرون :

ذكر فيه آداب دخول البيوت وأن السنة في ذلك الاستئذان قبل الدخول ثلاثا فإن أذن له وإلا رجع وكذلك أن المستأذن لا يقف مقابل الباب وإنما يكون عند ركنه .

(٢٣) الفصل الثاني والعشرون :

ذكر فيه بدعة علم الكلام والجدل الذي لم يكن في السلف وكذلك إظهار الاشارات والمواجيد والتلحين في القراءة والاذان وكراهة السلف لذلك وكذا التغشى عند سماع القرآن والوعظ .

وكذا بدعة الرقص والغناء في المساجد وضرب الدف وغيره من آلات اللهو ثم قال فإذا كان هذا منهيا عنه خارج المسجد فكيف إذا وضع في بيوت الله التي أمر الله أن تعظم وتصان من الأقذار والأوساخ والصبيان وانشاد الشعر.

كما أورد آداب السلف عند سماع القرآن والوعظ ، ثم أورد جملة من خصال قوم لوط التي أهلكهم الله بسببها محذراً من الوقوع فيها لئلا يصيبنا ماأصابهم .

(٢٤) الفصل الثالث والعشرون :

بين فيه حكم اللعب بالشطرنج والنرد وسائر أنواع القمار وذكر أدلة تحريم ذلك ، كما ذكر الاسراف في ستر الحيطان بالحرير وأدلة النهى عن ذلك وكذلك بدعة استعلام حوادث الأمور من المنجمين والضوارب بالحصاء وغيره وأورد أدلة تحريمه ، كما بين بدعة الاجتماع لعزاء الميت وأنه يجدد الحزن وينهى عن الصبر وكذا اجتماع الرجال على القبر اليوم الثاني والثالث .

(٢٥) الفصل الرابع والعشرون :

ذكر فيه الوسوسة في الوضوء والغسل والنظافة وأورد أدلة تحريمه كما بين السنة في الوضوء .

(٢٦) الفصل الخامس والعشرون :

ذكر فيه وسوسة النية في الصلاة وبين أن النبي ﴿ﷺ﴾ لم يكن يفعل شيئا من ذلك ، والتأسي برسول الله ﴿ﷺ﴾ هو الواجب لا ماأحدثه من خبل عقله وجهل بالمشروع في نية الصلاة .

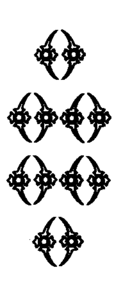
(٢٧) الفصل السادس والعشرون :

ذكر فيه جملة من المعاصي المحرمة كالتساهل في المكاسب والخوض في الباطل والغيبة والنميمة والاستماع إليها ، والنظر إلى مايلهي من الغناء والمزامير وأدلة تحريمها كما ذكر مجالسة البطالين واتباع الهوى وشدة الحرص على الدنيا ، ودخول الحمام بغير إزار وأدلة تحريمه ، وكذلك مضايقة الطريق بالبيع والشراء إذا كان يضر بالمارة وأذية الناس باخراج الرواشن والميازب وطرح قشور الفواكه وغيرها في الطريق وكذلك زخرفة المساجد وتحلية المصاحف ، كما ذكر بعض الأشياء

المباحة وعدها من المحدثات كالأكل على الموائد وكذلك المناخل والاشنان والشبع المفرط ، ونقش الأبواب ، وكذلك الثياب الرقاق والاسراف في تطويل الاكمام ، وذكر تحريم تطويل الثياب وجرها مع ذكر أدلة ذلك ، كما ذكر اختلاف السريرة والعلانية ، وأن هذا ليس من آداب السلف وكذلك حب المدح وطلب الثناء ، ثم ذكر أن الله لا يزال يغرس في هذه الدنيا من يستعملهم في طاعته من أوليائه وأهل محبته .

(٢٨) الفصل السابع والعشرون :

وهو الأخير خصصه بنقول عن السلف الصالح ووصيتهم بلزوم السنة والابتعاد عن أهل التأويل والتعطيل ، وإثبات صفات الله تعالى على مايليق بجلاله وعظمته فنقل عن سفيان الثوري وعن الإمام الشافعى مايدل على ذلك وقد حوى مانقله سائر أنواع الاعتقاد فيما يتصل باسماء الله وصفاته وزيادة الإيمان ونقصانه وتقديم أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والعشرة المبشرين بالجنة ، والمسح على الخفين والإيمان بالقدر خيره وشره ، والصلاة خلف كل بر وفاجر ، وأن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ، وبين خطأ القدرية ، وكذا الإيمان بالصراط والميزان ، والجنة والنار وغير ذلك من أنواع الاعتقاد ، والله أعلم . وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه .



المآخذ على الكتاب

(١) عالج المؤلف في هذا الكتاب البدع عموما سواء منها ماكان في العقيدة أو في العبادة .

(٢) أما مايؤخذ عليه هو تقسيمه للبدعة الى حسنة وسيئة علما بأن البدع كلها سيئة ليس فيها حسنة لأن مادلت عليه أصول الشريعة وقواعدها فليس ببدعة ، وما خالف ذلك فهو بدعة .

(٣) إدخاله بعض المباحات في البدعة مثل المناخل وشبهها إلا أن له في ذلك سلفاً فقد أنكر محمد بن أسلم في سنة العقيقة استعمال المناخل وقال العقيقة سنة ونخل الدقيق بدعة ، ولا ينبغى أن يكون في السنة بدعة ولم أحب أن يكون ذلك في بيتى بعد أن كان بدعة[1] وذلك أن بعضهم يرى أن كل مالم يكن في عهد الرسول ﴿ﷺ﴾ وإن كانا مباحاً بدعة وكذلك الاشنان وغيره من المباحات فقد اعتبرها بعض العلماء من البدع ، والمأخوذ على المؤلف أنه أوردها من غير بيان حكمها .

(٤) أورد المؤلف جملة من المعاصي وجعلها من ضمن البدع علما بأنها من المعاصي مثل معاشرة الأحداث والرقص والسماع والتماوت في المشي والكلام ودخول الحمام بغير إيزار واللعب بالقمار والشطرنج والتساهل في المكاسب وغير ذلك .

وقد سبقه إلى ذلك ابن بطة في الابانة فاعتبرها من البدع من حيث هي مخالفة لأمر الشارع ، وكذلك تكلم عليها الشاطبي في الاعتصام .

(٥) نقل معظم هذا الكتاب من تلبيس إبليس لابن الجوزي بدون إشارة إلى ذلك.

---

(١) انظر الاعتصام للشاطبي ج٢ ص٧٣ ط المكتبة التجارية بمصر .

(٦) نقل كثيراً من اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الاسلام بن تيمية بدون إشارة إلى ذلك مع أن المؤلف قد عالج قضايا مهمة في العقيدة والعبادة وما أحدث من البدع فأجاد في هذا الموضوع وأفاد فجزاه الله خيراً على هذا العمل القيم ونفع المسلمين بهذا الجهد الذي بذله في سبيل إحياء السنن ومحاربة البدع .

(٧) يؤخذ عليه عدم ترتيبه للمسائل فقد يتكلم في مسألة في موضوع ثم يعود فيتكلم عليها في موضع اخر .

مصـــادره

اعتمد المؤلف في كتابه على عدة كتب منها :

(١) تلبيس إبليس لابن الجوزي فقد اعتمد عليه في أعظم مواضع الكتاب أو قد يكون شبه مختصر له .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الاسلام ابن تيمية نقل عنه نقولا كثيرة.

(٣) البدع والنهى عنها لابن وضاح .

(٤) شرح السنة للبغوي .

(٥) الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطوشي .

(٦) الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة .

(٧) ذم الملاهي لابن أبي الدنيا .

(٨) المنهيات للحكيم الترمذي .

هذا مع استشهاده بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية .

نسبته إلى المؤلف

لم أجد من نسبه إلى المؤلف مع أنني قد طالعت أسماء مصنفاته التي ذكر

في حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، وكذلك نظرت في بعض الرسائل التي كتبت عن السيوطي مثل مكتبة السيوطي لأحمد الشرقاوي اقبال ودليل مخطوطات السيوطي لأحمد الخازندار ومحمد إبراهيم الشيباني وترجمة السيوطي للدكتور مصطفى الشكعة .

فلم يذكروا هذا الكتاب ولم أجد سوى نسبته إلى السيوطي في فهارس المكاتب التي وجد فيها الكتاب ، كفهرست مكتبة جامعة برنستون الأمريكية وفهرست مكتبة دار الكتب المصرية ، إلا أن اختلاف النسخ واختلاف تاريخ النسخ يرشد إلى أن هذا الكتاب من مؤلفات السيوطي والله أعلم .

اسـم الكتـاب

اسمه الموجود على النسخ المخطوطة كتاب الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع ففي نسخة الأصل على ظهر الغلاف كتاب الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع وكذلك نسخة دار الكتب المصرية .

أما الدكتور الحسيني فإنه زاد اسما لم أعرف من أين أتى وهو قوله «حقيقة السنة والبدعة أو الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع» والأخير هو الموجود على السنخة التي اعتمدها وهي نسخة دار الكتب المصرية مع أنه في مقدمته للكتاب لم يذكر إلا اسمه الموجود على الغلاف وهو «الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع» فالله أعلم هل هذا اجتهادا منه أو عثر عليه في شيء من أسماء كتب السيوطي .

وصف المخطوطتين التي حصلت عليهما

وجدت من الكتاب نسختين : **الأولى** : ضمن مجموعة رسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية وللمؤلف نفسه وللسفاريني ولمرعي بن يوسف الحنبلي أتم

نسخها في يوم الأربعاء سادس عشر من صفر عام ١١٨٨هـ وكاتبها إبراهيم بن أحمد بن يوسف النجدي التميمي الحنبلي وهي مصورة من النسخة الأصلية الموجود في جامعة برنستون بأمريكا تحت رقم ١٥٣١ .

وقد صورتها الجامعة الأردنية وصورتها الجامعة الاسلامية من صورة الجامعة الأردنية كما هو موجود في الجزء الثاني من فهرست الجامعة الأردنية ص ١٢٥ وهى في المكتبة المركزية في الجامعة الاسلامية تحت رقم ١٤٤٨ . يوجد على ظهر غلاف المجموع : الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده أمين تملكه بالشراء وطالع فيه ويسر له فهم معانيه فقير الورى إلى مولاه الغنى عمن سواه محمد بن الشيخ عثمان بن الشيخ عباس الشهير بخطيب دوما وذلك في العشر الأواخر من شهر رجب سنة ١٢٨٧هـ ، عدد صفحاتها ثلاث وستون صفحة مع الغلاف في الصفحة الواحدة خمسة وعشرون سطرا في السطر الواحد حوالى إحدى عشرة كلمة خطها عادى وقد جعلتها الأصل لقدم تاريخ نسخها ولكمالها ، فقد جاءت كاملة ولندور الخطأ فيها ، ورمزت لها بحرف (ب) أو بالأصل .

أما النسخة الثانية : فهي مصورة من دار الكتب المصرية ومعها رسالة أخرى للمؤلف وهي درر الكلم وغرر الحكم تم نسخها في يوم الأربعاء في أول صفر الخير من شهور سنة ١٣١٧هـ، يقول الكاتب علقته لنفسي ولمن شاء الله بعده عمر بن عبدالرحمن البيروني .

وهذه النسخة خطها نسخ جيد إلا أن فيها مسحا كثيراً حتى أنه في بعض الصفحات لا يرى ، عدد صفحاتها ١١٣ صفحة في الصفحة الواحدة ١٧ سطراً في السطر الواحد حوالي عشر كلمات . فيها بعض السقط ففي الفصل التاسع سقط أربعة أحاديث متوالية وذلك من أول الحديث الخامس في الفصل إلى نهاية الحديث الثامن .

وكذلك أثر الإمام مالك رقم ٧١ أورده من أوله إلى قوله ربنا اغفرلنا ولاخواننا

الذين سبقونا بالإيمان ، ثم جاء بأثر الثوري ثم أكمل أثر مالك من غير فصل بينه وبين أثر الثوري أو إشارة أنه أثر مالك .

أيضا وردت بعض الأسماء مصحفة مثل ابن عون جاء به بابن عمر وغير ذلك ، وقد أشرت إلى هذه النسخة بالف (آ) ولا يخفى أن هذا الكتاب قد طبع من هذه النسخة وعلقت على هذه الطبعات في الفصل الثالث وذكرت الاستدراكات عليها والله أعلم .

منهجي في التحقيق

(١) المقابلة بين نسخ الكتاب لمخطوطة .

(٢) ذكر الفرق بين النسخ .

(٣) الاشارة إلى مواضع الآيات من السور مع ذكر اسم السورة ورقم الآية.

(٤) تخريج الأحاديث وإرجاعها إلى أصولها حسب الامكان مع ذكر اسم الكتاب بالجزء والصفحة ، وإذا لم أجد الحديث أشرت إلى عدم وجوده.

(٥) بيان علل الأحاديث إذا كانت معلولة .

(٦) إخراج الآثار الواردة في الكتاب من مصادرها فإذا لم أجده أشرت إلى عدم وجوده .

(٧) نسبة الأقوال إلى أصحابها .

(٨) ترقيم الفصول الواردة في الكتاب .

(٩) ترقيم الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب برقم عام لجميعها ورقم خاص لكل أحاديث وآثار كل فصل .

(١٠) التعليق على بعض المسائل التي تحتاج إلى تعليق .

(١١) شرح بعض الالفاظ إذا وجد فيها غموض .

(١٢) ترجمة للاعلام الواردة أسماؤهم في الكتاب وإذا لم أعثر عليه أشرت إلى ذلك .

(١٣) وضع فهارس للكتاب .

(أ) فهرست للآيات .

(ب) فهرست للأحاديث على الحروف المعجمة . وذلك بذكر أول الحديث ورقمه في الكتاب .

(ج) فهرست للآثار على الحروف المعجمة وذلك بذكر أول الأثر ورقمه في الكتاب .

(د) فهرست للاعلام الواردة في الكتاب .

(هـ) فهرست للمراجع .

(و) فهرست للموضوعات .

○

○ ○

الفصل الثالث

ملاحظات على طبعتي الكتاب

(١) الملاحظات على الطبعة الأولى

(٢) مناقشة المحقق في استدراكاته على الكتاب .

(٣) ملاحظات على الطبعة الثانية .

○

○ ○

الملاحظات على الطبعة الأولى

طبع هذا الكتاب الطبعة الأولى في ربيع الثاني عام ١٤٠٥هـ بتحقيق الدكتور عبدالمجيد هاشم الحسيني ، وطبع ثانية في محرم سنة ١٤٠٧هـ بتحقيق مصطفى عاشور .

ملاحظات على الطبعة الأولى :

أولا : اعتمد على نسخة واحدة وفيها نقص كما تقدم في المقارنة بين نسخ الكتاب .

ثانيا : زاد عنوانا من عنده وهو قوله : «حقيقة السنة والبدعة» ثم عطف عليه ماهو موجود على الكتاب وفي فهارس المكتبات التي وجد فيها الكتاب وهو : «الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع» .

ثالثا : حصل بعض التغيير الذي قد يحيل المعنى فمثال ذلك في ص ٢٨، ٢٩ ، ٣١ تغيرت البدعة المستحقبة بقوله بالبدعة المستقيمة في أربعة مواضع من الصفحات المذكورة من غير تعليق ولا تصحيح مع وضوحها في الكتاب .

رابعا : حصل في أثر يوسف بن الحسين الذي قال فيه «نظرت في آفات الخلق فعرفت من حيث أوتوا ورأيت آفة الصوفية من صحبة الأحداث ومعاشرة الأضداد» هكذا النص .

تغير النص من آفة الصوفية إلى أئمة الصوفية كأنه يتحاشى أن يحصل من الصوفية آفة انظر ص ٣٢ .

خامسا : قال المؤلف في وجه الدلالة عن اتخاذ قبر النبي صلى الله عليه وسلم عيدا والبيوت قبورا فأمر بتحرى العبادة فيها – يعنى البيوت – ونهى عن تحريها عند القبور .

تغير قوله ونهى عن تحريها عند القبور إلى قوله ونهى عن تحريمها عند القبور فكأنه قال أجاز تحرى العبادة عند القبور ولم يحرمها عكس المقصود انظر ص٤٢.

سادسا : حذف بعض العناوين التي ذكرها المؤلف مثل قول المؤلف فصل ومما أحدث قولهم كيف أصبحت وكيف أمسيت قبل السلام ضمنه ماقبله وهو فصل ومما ابتدع في الحج أمور . انظر ص ٩٢ ، ٩٣ .

وكذلك حذف فصل ومن البدع الوسوسة في نية الصلاة ضمه إلى الفصل الذي قبله وهو قوله فصل ومن ذلك الوسوسة في الوضوء والغسل في ص١٠٢ هذا بالاضافة إلى ماسقط منه من الأحاديث وما كان خطأ في نفس المخطوطة فمما سقط عنه :

(١) حديث قيس بن أبي حازم الذي قال فيه : دخل أبوبكر رضي الله عنه على امرأة من أحمس يقال لها زينب فرآها لا تتكلم فقال : مالها ؟ فقيل : حجة مصمتة ، فقال لها : تكلمي فإن هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية . سقط هذا الحديث بكامله من ص ١٨ .

(٢) وسقط من قول عمر رضي الله عنه في نفس الصفحة من قوله وعن زياد بن جري قال : قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه هل تدري مايهدم الاسلام ؟

(٣) أثر مالك بن أنس الذي قال فيه : إياكم والبدع سقط منه : لهم بإحسان وقالوا : لوكان الكلام علما لتكلم فيه الصحابة والتابعون ، انظر ص ٢٢ .

(٤) كرر في ص ٧٨ أربعة أحاديث والغريب أنه خرجها في نفس الصفحة بأرقام مختلفة .

أما الأخطأ المطبعية فكثيرة جدا ، وأما تخريجه لأحاديث الكتاب وآثاره فإنه لم يخرج منها سوى ستة ومائة مع العلم بأن الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب زادت على ثلاثمائة وعشرين .

ثم قال في نهايته استدراكات هامة وأورد ثلاثة استدراكات وهذه هي كما أوردها مع مناقشته فيما استدركه على المؤلف .

قال : استدركات هامة

الأول : تعقيبا على ماورد في ص ٣٩ بخصوص رأس الحسين رضي الله عنه نقول اختلفت كتب التاريخ في مكان وجود الرأس الحسيني ووزعته على أماكن عدة ، كربلاء ، المدينة ، عسقلان ، دمشق ، القاهرة ففي بعض الروايات أن الرأس بعد أن دفن نبش القبر بعد ذلك وأخذ منه الرأس ونقل إلى عسقلان ومنها نقل إلى القاهرة في أواخر العصر الفاطمى وفي هذا يقطع شيخ الاسلام الشعراني بوجود الرأس الشريف في القاهرة ، إذ يقول الامام عبدالوهاب الشعراني في طبقاته الكبرى في ص ٢٣ وحملت رأسه إلى مصر ودفنت بالمشهد المشهور بها ومشى الناس أمامها حفاة من مدينة غزة إلى مصر تعظيما لها رضي الله عنه وقد أكد استقرار الرأس بمصر جمع من المؤرخين منهم ابن أياس والقلقشندي في صبح الأعشى ، والمقريزي الذي عقد فصلا في خططة يؤكد رواية ابن ميسر أن الأفضل ابن أمير الجيوش بدر الجمالى هو الذي حمل الرأس الشريف على صدره من عسقلان وسعى به ماشيا حيث وصل مصر يوم الأحد ثامن جمادى الآخرة سنة ٥٤٨هـ وحلت الرأس في مثواها الحالى من القصر يوم الثلاثاء ١٠ من جمادى الآخرة سنة ٥٤٨ هجرية عند قبة باب الديلم حيث الضريح المعروف الآن بمسجده المبارك ولا عبرة بتشكيكات بعض مؤرخى الظاهرية مثل ابن كثير تلميذ ابن تيمية في تاريخه الذي اعتمد السيوطي رواية أمثاله .

فتوى الدكتور عبدالحليم محمود

وفي هذا المقام نورد رواية محب للرسول ﷺ وأهل بيته وهو شيخ الاسلام

عبدالحليم محمود رحمه الله تعالى في الجزء الثاني من فتاويه ص ٤٠٥ والتي يقول فيها : رأس الحسين رضي الله عنه في القاهرة والحسين بن علي رضي الله عنه سيد الشهداء وعترة الرسول صلى الله عليه وسلم وخيرة أهل بيته استشهد في كربلاء وانتقل الرأس إلى مصر بموكب حافل ودفن بمكانه المعروف بالقاهرة ويؤمه محبوا آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الحق المعتمد انتهى .

الجواب على الاستدراك الأول

أولا : يقول عن الشعراني شيخ الاسلام لا أدري كيف جعل الدكتور الحسيني الشعراني شيخا للاسلام وما هو معيار مشيخة الاسلام عنده هل شيخ الاسلام عنده من يرى الفسق والفجور والدعارة من الكرامات ، أو الذي يقول عن نفسه أنه يأخذ علومه ومعارفه عن الهواتف الشيطانية ويعتبرها كرامات أو الذي جعل أهل الزندقة والحلول أيضا من أخص أولياء الله .

أما ماقلت من كون الشعراني يعتبر الفسق والفجور والفواحش والدعارة من الكرامات فإني أحيل القارىء الكريم إلى الطبقات الكبرى للشعراني لأنى استحى أن أذكر ماجعله كرامات وترضى عن أصحابها .

فإذا أراد القارىء أن يرى الكرامات عند شيخ الاسلام المعتبر عند الدكتور الحسيني فليراجع ماقاله الشعراني في شيخه على خوده في الجزء الثاني من طبقاته ص ١٣٥ . وما قاله عن سيده على وحيش في نفس الجزء ص ١٤٩ . وانظر ماقال في عبدالقادر السبكى فإنه يقول فيه كان كثير الكشف لا تحجبه الجدران والمسافات البعيدة من اطلاعه على مايفعله الانسان في عقر بيته[1] . وغير ذلك من ترهاته الكثيرة فإنه ملأ هذا الكتاب بالأباطيل والترهات التي يستحى من ذكرها فضلا عن جعلها كرامة .

---

(١) طبقات الشعراني ج ٢ ص ١٨٤ .

وأما كونه يجعل الملاحدة والزنادقة من أخص أولياء الله فإنه يقول في ابن عربي المعروف بإلحادة : ومنهم الشيخ العارف الكامل المحقق المدقق أحد أكابر العارفين سيدي محيى الدين ابن العربي . ثم يقول : أجمع المحققون من أهل الله على جلالته في سائر العلوم كما تشهد لذلك كتبه[1].

ويمضي في تمجيده والثناء عليه وينقل عن أمثاله الذين مدحوه وخوفوا من سبه أو انتقاصه قبحه الله وقبح مذهبه الخبيث .

فإنه يقول : إن ربه كل ماترى من صور العالم إذ يقول : إن العارف من يرى الحق في كل شيء بل يراه عين كل شيء[2] .

هذا سيد شيخ الاسلام عند الحسيني الذي يقول إن الله سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون عين كل شيء فمعناه أن الانسان الله والحيوان هو الله والأرض هي الله والسماء هي الله والشجر والحجر وكل مافي الكون هو الله تعالى وتقدس عن هذا القول الباطل الذي لايصدر إلا عمن في قلبه مرض ، وماأكثر ماجعل في هذا الكتاب من الأكاذيب التي لا يصدقها من عرف الحق وعلم كتاب الله واتبع سنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

أما دعوى الشعراني ومن على شاكلته أنهم يأخذون علومهم عن الله تعالى مباشرة فإنه ينقل عن ابن العربي رسالة أرسلها إلى الفخر الرازي «واعلم ياأخي وفقنا الله وإياك أن الرجل لا يكمل عندنا في مقام العلم حتى يكون علمه عن الله عزوجل بلا واسطة من نقل أو شيخ .... إلى قوله : ولو أنك ياأخي سلكت على يد شيخ من أهل الله عز وجل لأوصلك إلى حضرة شهود الحق

---

(١) انظر طبقات الشعراني : ج ١ ص ٨٨ .

(٢) انظر كتاب الفصوص بشرح بالي أفندي ص ٣٧٤ .

فتأخذ عنه العلم بالأمور من طريق الالهام الصحيح من غير تعب ولا نصب ولا سهر كما أخذه الخضر عليه السلام فلا علم إلا ماكان عن كشف وشهود لا عن نظر وفكر وظن وتخمين[1].

فجعل علمهم المزعوم هو العلم الصحيح وجعل ماأوحاه الله تعالى إلى رسوله وبلغه أمته وكلفهم بموجبه وجعل جزاء من تمسك به الجنة ومن حاد عنه واتبع هواه النار أو اتبع غير شرعه وسلك غير سبيل المؤمنين ولاه الله ماتولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً ، فهؤلاء سلكوا طريقا غير طريق المؤمنين واتبعوا ماتتلوا الشياطين ورأوا أنهم مهتدون ﴿إنها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾ نسأل الله الثبات والسداد في القول والعمل إنه ولي ذلك والقادر عليه .

ثانيــا : الشعراني لم يذكر الخلاف المعروف في مكان رأس الحسين بن علي رضي الله عنه ، ولا نقل عن ذلك شيئا وإنما قال : وحملت رأسه إلى مصر ودفن بالمشهد المشهور بها ومشى الناس أمامها حفاة من مدينة غزة إلى مصر تعظيما لها رضي الله عنه[2].

فهل في قوله هذا قطع بأن رأس الحسين في القاهرة وإنما ذكر هذا القول من غير بحث ولا دليل يستند إليه الباحث ومثل هذا لايعتبر عند أهل العلم بشريعة الاسلام والله أعلم .

وأما قوله أن المقريزي أكد وجود الرأس في مصر فإن المقريزي نقل كما نقل غيره من غير دليل يعتمد عليه ، بل إنه ذكر في آخر ماذكره عن رأس الحسين

---

(١) انظر الطبقات الكبرى للشعراني ج ١ ص ٥ .

(٢) طبقات الشعراني الكبرى ج ١ ص ٢٧ .

أن يزيد بن معاوية صلبه ثلاثة أيام ثم أنزله في خزائن السلاح حتى ولي سليمان ابن عبدالملك فبعث إليه فجيء به وقد محل وبقى عظما أبيض فجعله في سفط وطيبه ، وجعل عليه ثوبا ودفنه في مقابر المسلمين فلما ولي عمر بن عبدالعزيز بعث إلى خازن السلاح : إن وجه إلى برأس الحسين ابن علي فكتب إليه أن سليمان أخذه وجعله في سفط وصلى عليه ودفنه فلما دخلت المسودة – يعنى بنى العباس – سألوا عن الرأس الكريمة الشريفة فنبشوه وأخذوه والله أعلم ماصنع به[1] .

فهل يقال أن قائل هذا الكلام يؤكد أن رأس الحسين في مصر والجواب يؤخذ من قوله والله أعلم ماصنع به .

وأما قوله ولا عبرة بتشكيكات بعض مؤرخى علماء الظاهرية مثل ابن كثير تلميذ ابن تيمية الذي اعتمد السيوطي رواية أمثاله ، الجواب عن هذا في نقاط:

(١) غمزه لشيخ الاسلام ابن تيمية ولتلميذه بأنهم أهل تشكيك لا أهل تحقيق وليته لو كان منصفا نظر إلى مواقف شيخ الاسلام ابن تيمية وجهاده بيده ولسانه وقلمه ودفاعه عن الاسلام والمسلمين وعن سنة رسول الله ﴿ﷺ﴾ ووقوفه مع نصوص الكتاب العزيز وسنة النبي ﴿ﷺ﴾ لاشيخ الاسلام عند الدكتور الحسيني الذي هو عبدالوهاب الشعراني الذي يقول أنه يأخذ علمه بطريق الهواتف الشيطانية والذي يعتبر أهل الفسق والدعارة أولياء لله ويعدها من كراماتهم وفضائل أعمالهم .

(٢) منهم المحققون الذين أثبتوا أن رأس الحسين انتقل إلى مصر أو عسقلان.

(٣) مامراد الشيخ بعلماء الظاهرية هل هم الذي يؤمنون بما أنزل الله على رسوله ﴿ﷺ﴾ ويحكمون كتابه ويعملون بمحكمه ويؤمنون بمتشابهه ويجرون النصوص

---

(١) انظر الخطط ج١ ص ٤٢٧ ، ٤٣٠ ط دار صادر بيروت .

على مراد الله من غير تحريف ولا تمثيل ولا تشبيه ولا تعطيل إن كانوا هؤلاء فنعمت الظاهرية .

وإن كان مقصوده أنهم لا يعلمون إلا ظواهر الكلام من غير فهم لمعناه فقد افترى عليهم لأن كتبهم التي ملأت الدنيا تكذبه وترد عليه فريته .

وإن أراد بأن للشريعة ظاهراً وباطنا كما هو مذهب من يناصرهم وكما استدركه في استدراكه الثالث فهذه فرية وكذب افتراها من لايؤمن بالله واليوم الآخر .

(٤) تهكم بشيخ الاسلام ابن تيمية وعماد الدين ابن كثير حيث يقول : ولا عبرة بتشكيكات بعض مؤرخى علماء الظاهرية كابن كثير تلميذ ابن تيمية الذي اعتمد السيوطي رواية أمثاله .

كأنه يقول إن شيخ الاسلام ابن تيمية لا يعتد بما يقول فإذا كان لايعتبر قوله فتلميذه من باب أولى ، وسوف انقل ماقاله شيخ الاسلام ابن تيمية في رأس الحسين ابن علي رضي الله عنهما وعن أهل بيْت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجميع المسلمين .

فقد سئل شيخ الاسلام ابن تيمية عن مقتل الحسين وأنهم لما قطعوا رأسه داروا به في جميع البلاد وأنه حمل إلى دمشق وحمل إلى مصر ودفن بها فأجاب بقوله :

وأما الحسين رضي الله عنه فقتل بكربلاء قريب من الفرات ودفن جسده حيث قتل وحمل رأسه إلى قدام عبيدالله بن زياد بالكوفة ، هذا الذي رواه البخاري في صحيحه وغيره من الأئمة وأما حمله إلى الشام إلى يزيد ، فقد روى ذلك من وجوه منقطعة لم يثبت شيء منها ، بل في الروايات مايدل على أنها من الكذب المختلق فإنه يذكر فيها أن يزيد جعل ينكت بالقضيب على ثناياه ، وأن بعض الصحابة الذين حضروه كأنس بن مالك وأبي برزة – أنكروا ذلك

وهذا تلبيس فإن الذي جعل ينكت بالقضيب إنما كان عبيدالله بن زياد هكذا في الصحيح[1] والمساند وإنما جعلوا مكان عبيدالله بن زياد يزيد ، وعبيدالله لاريب أنه أمر بقتله وحمل الرأس إلى بين يديه ثم إن ابن زياد قتل بعد ذلك من أجل ذلك ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق حينئذ وإنما الكذابون جهال بما يستدل به على كذبهم .

وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق الناس ، وقد اتفق العلماء كلهم على أن هذا المشهد الذي بقاهرة مصر الذي يقال له مشهد الحسين باطل ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه .

وإنما أحدث في أواخر بنى عبيدالله بن القداح الذين كانوا ملوكا بالديار المصرية مائتى عام إلى أن انقرضت دولتهم في أيام نور الدين محمود وكانوا يقولون أنهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف ، وأهل العلم بالنسب يقولون : ليس لهم نسب صحيح ويقال إن جدهم كان ربيب الشريف الحسيني فادعوا الشرف لذلك .

فأما مذهبهم وعقائدهم فكانت منكرة باتفاق أهل العلم بالاسلام وكانوا يظهرون التشيع ، وكان كثير من كبرائهم واتباعهم يبطنون مذهب القرامطة الباطنية وهو من أخبث مذاهب أهل الأرض ، أفسد من اليهود والنصارى ولهذا كان عامة من أنضم إليهم أهل الزندقة والنفاق والبدع إلى أن قال : فأحدث هذا المشهد في المائة الخامسة نقل من عسقلان وعقيب ذلك بقليل انقرضت دولة الذين ابتدعوه بموت العاضد آخر ملوكهم والذي رجحه أهل العلم في موضع رأس الحسين بن علي رضي الله عنهما هو ماذكره الزبير بن بكار في كتاب أنساب قريش - والزبير بن بكار هو من أعلم الناس وأوثقهم في مثل هذا ، ذكر أن الرأس حمل إلى المدينة النبوية ودفن هناك وهذا مناسب فإن هناك قبر أخيه الحسن وعم أبيه العباس وابنه علي وأمثالهم .

---

(١) انظر صحيح البخاري ٥ /٢٢ كتاب الفضائل ، ومسند أحمد ٣ /٣٦١ .

ثم نقل ماذكره أبو الخطاب بن دحية في كتاب العلم المشهور في فضل الأيام والشهور لما ذكره الزبير بن بكار عن محمد بن الحسن أنه قدم برأس الحسين وبنوا أمية مجتمعون عند عمرو بن سعيد فسمعوا الصياح فقالوا : ماهذا ؟ فقيل نساء بنى هاشم يبكين حين رأين رأس الحسين بن علي ، وأتى برأس الحسين بن علي فدخل به على عمرو فقال : والله لوددت أن أمير المؤمنين لم يبعث به إلى ، قال ابن دحية : فهذا الأثر يدل على أن الرأس حمل إلى المدينة ولم يصح فيه سواه والزبير أعلم أهل النسب وأفضل العلماء بهذا السبب.

قال : وما ذكر من أنه في عسقلان في مشهد هناك فشيء باطل لا يقبله من معه أدنى مسكة من العقل والادراك فإن بنى أمية مع ماأظهروه من القتل والعداوة والاحقاد لايتصور أن يبنوا على الرأس مشهدا للزيارة .

هذا وأما ماأفتعله بنوا عبيد في أيام ادبارهم وحلول بوارهم وتعجيل دمارهم في أيام الملقب بالقاسم عيسى بن الظافر وهو الذي عقد له بالخلافة وهو ابن خمس سنين وأيام لأنه ولد يوم الجمعة الحادى من محرم سنة أربع وأربعين وبويع له صبيحة قتل أبيه الظافر يوم الخميس سلخ محرم سنة تسع وأربعين وخمسمائة وله من العمر ماقدمنا فلا تجوز عقوده ولا عهوده وتوفى وله من العمر احدى عشرة سنة وستة أشهر وأيام لأنه توفى ليلة الجمعة لثلاث عشرة ليلة بقيت من رجب سنة خمس وخمسين وخمسمائة فافتعل في أيامه بناء المشهد المحدث بالقاهرة ودخول الرأس مع المشهدى العسقلاني إمام الناس ليتوطن في قلوب العامة ماأورد من الأمور الظاهرة وذلك شيء افتعل قصدا أو نصب غرضا وقضوا مافي نفوسهم ، لاستجلاب العامة عرضا ، والذي بناه طلائع بن رزيك الرافضي وقد ذكر جميع من ألف في مقتل الحسين أن الرأس المكرم ماغرب قط وهذا الذي ذكره أبو الخطاب بن دحية في أمر هذا المشهد وأنه مكذوب مفترى

هو أمر متفق عليه عند أهل العلم[1] .

وأما ماقاله عماد الدين ابن كثير فهذا نصه : قال : وأما رأس الحسين رضي الله عنه فالمشهور عند أهل التاريخ والسير أنه بعث به ابن زياد إلى يزيد بن معاوية ومن الناس من أنكر ذلك وعندي أن الأول أشهر والله أعلم .

ثم اختلفوا بعد ذلك في المكان الذي دفن فيه الرأس فروى محمد بن سعد أن يزيد بعث برأس الحسين إلى عمرو بن سعيد نائب المدينة فدفنه عند أمه بالبقيع .

وذكر ابن أبي الدنيا من طريق عثمان بن عبدالرحمن عن محمد بن عمر بن صالح – وهما ضعيفان – أن الرأس لم يزل في خزانة يزيد بن معاوية حتى توفى فأخذ من خزانته فكفن ودفن داخل باب الفراديس من مدينة دمشق ، قال : قلت ويعرف مكانه بمسجد الرأس اليوم داخل باب الفراديس الثاني .

وذكر ابن عساكر في تاريخه في ترجمته ريا حاضنة يزيد بن معاوية أن يزيد حين وضع رأس الحسين بين يديه تمثل بشعر ابن الزبعري يعنى قوله :

ليت أشياخي ببدر شهدوا ...

جزع الخزرج من وقع الأسل

قال : ثم نصبه بدمشق ثلاثة أيام ثم وضع في خزائن السلاح حتى كان زمن سليمان بن عبدالملك جيء به إليه وقد بقى عظما أبيض فكفنه وطيبه وصلى عليه ودفن في مقبرة المسلمين فلما جاءت المسودة – يعنى بنى العباس نبشوه وأخذوه معهم .

قال : وادعت الطائفة المسمون بالفاطميين الذين ملكوا الديار المصرية

---

(١) انظر هذا في مجموع فتاوي ابن تيمية ج ٤ ص ٥٠٧ – ٥١٠ .

أن رأس الحسين وصل إلى الديار المصرية ودفنوه بها وبنوا عليه المشهد المشهور به بمصر والذي يقال له تاج الحسين بعد سنة خمسمائة وقد نص غير واحد من أئمة أهل العلم على أنه لا أصل لذلك وإنما أرادوا أن يروجوا بذلك بطلان ماأدعوه من النسب الشريف وهم في ذلك كذبه وخونه وقد نص على ذلك القاضي البـاقلاني وغير واحد من أئمة العلماء .

قال : قلت : والناس أكثرهم يروج عليه مثل هذا ، فإنهم جاؤا برأس فوضعوه في مكان هذا المسجد المذكور ، وقالوا : هذا رأس الحسين فراج ذلك عليهم واعتقدوا ذلك والله أعلم[1] .

قلت وقد راج هذا القول حتى على من ينتسب إلى العلم فكيف بالعامة .

:الجـواب عـن قـول عبدالحـليم محمود بأن رأس الحسـين فـي القاهـرة

(١) قال ورأس الإمام الحسين رضي الله عنه في القاهرة وهذا كقول الشعراني لأنه لم يأت بأدلة تدل على ذلك وإنما قال هذه الكلمة من غير خطام ولا زمام فلو أنه ذكر الأدلة وذكر أقوال العلماء ونقدها قبل قوله بدليله أما هكذا بدون دليل فإن هذا لايقبل عند أهل العلم .

(٢) قال عن الحسين بن علي رضي الله عنهم ، سيد الشهداء مع أن الذي ورد فيه بأنه سيد الشهداء هو حمزة بن عبدالمطلب رضي الله عنه ، فقد ورد عن علي بن أبي طالب وعن ابن عباس وجابر بن عبدالله وقد صححه ابن حجر في فتح الباري ، وجمع طرقه الألباني كلها وكلها لاتخلوا من مقال إلا طريقا واحدا وحكم بصحته[2] .

---

(١) انظر البداية والنهاية ج٨ ص٣٠٤ ، ط مكتبة المعارف بيروت .

(٢) انظر فتح الباري ج ٧ ص ٣٦٨ وسلسلة الأحاديث الصحيحة حديث ٣٧٤ المجلد الأول .

وهذا فيه مجاوزة من الشيخ حيث قال إن الحسين سيد الشهداء .

(٣) قال وعترة الرسول وخيرة أهل بيته ، مع العلم أن والده أفضل منه كما هو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وفضل الحسين لاينكر كما ثبت عن النبي ﴿ﷺ﴾ فيه وفي أخيه الحسن هما ريحانتاى من الدنيا[١] .

وقد ورد : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة في أحاديث كثيرة لاتخلوا من مقال[٢] . ففضل الحسين رضي الله عنه لا ينكر ولكن أباه أفضل منه بدون خلاف .

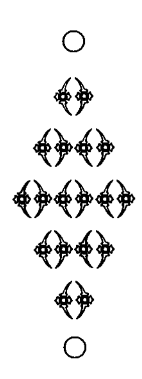
(٤) قوله وهذا هو الحق المعتمد .

الجواب عنه أنه لم يعتمده أحد من أهل سنة رسول الله ﴿ﷺ﴾ ، وإنما هو من ادعاءات العبيديين الباطنية المعروف تاريخهم في الاسلام ، أرادوا بذلك أن يروجوا بطلان ما ادعوه من النسب الشريف وهم كذبة خونه .

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ج ٧ ص ٩٥ .

(٢) انظر مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٨٣ - ١٨٥ .



الاستدراك الثاني في ص ١١٣

قال : ليلة النصف من شعبان ص ٦١ فضلها لا ينكر ولا يجحد ففي نهارها تحولت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة وهذا الحدث الجليل كاف لنقف عندها ونحييها بما يليق بجلالها ولكن في غير خروج على الشرع وقد سن لنا رسول الله ﴿ﷺ﴾ قيامها فيما رواه الدارقطني وابن ماجه باسناد حسن عن علي كرم الله وجهه قال : قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ : إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها فإن الله تعالى ينزل فيها إلى سماء الدنيا فيقول : ألا من مستغفر فاغفر له ألا من مسترزق فأرزقه ألا من مبتلى فأعافيه ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر وغير ذلك من الأحاديث التي تدور حول فضائلها وخيراتها فابتهاج الناس بإقامتها لا بأس به ولا تثريب عليهم فيه ولا حجر على فضل الله وعطائه ، وبنص الحديث فإنها ليلة يجاب فيها الدعاء وتقضى الحاجات والله أعلم .

الجواب على هذا الاستدراك

(١) هذا الاستدراك ليس في محله لأن المؤلف لم ينكر فضل ليلة النصف من شعبان وإنما أنكر صلاة الألفية المحدثة في تلك الليلة بل قال : إنما شرف شعبان أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ كان يصومه إلا قليلا منه ثم قال وما روى في فضلها من الأحاديث المرفوعة يقتضى أنها ليلة مفضلة ، وليس فيها صلاة مخصوصة ، هذا ماذكره المؤلف في هذه الليلة .

فالاستدراك في غير موضعه إلا إذا قصدما أنكره المؤلف من صلاة الألفية التي تعمل في هذه الليلة .

(٢) قال ففي نهارها تحولت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة .

الجواب عن ذلك نقول وبالله التوفيق : إن ذلك قول من تسعة أقوال وإليك ماقاله ابن حجر في الفتح :

الأول : وهو ماصححه في الفتح أن التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس .

الثاني : إنها في النصف من شعبان وهذا مارجحه النووي في الروضة ورجح في شرح مسلم رواية ستة عشر شهرا لكونها مجزوم بها عند مسلم ولا يستقيم ذلك في شعبان إلا أن ألغى شهري القدوم والتحويل .

الثالث : أن التحويل كان في جمادى الآخرة وقد جزم به موسى بن عقبة وقال الحافظ ابن حجر ومن الشذوذ .

الرابع : رواية ثمانية عشر شهرا .

الخامس : أنها بعد ثلاثة عشر شهرا .

السادس : رواية تسعة أشهر .

السابع : رواية عشرة أشهر .

الثامن : رواية شهرين .

التاسع : رواية سنتين .

ثم قال : وهذه الأخيرة لا يمكن حملها على الصواب وأسانيد الجميع ضعيفة والاعتماد على القول الأول[١].

(٣) وأما قوله وهذا الحدث الجليل وحده كاف لنقف عندها ونحييها بما يليق بجلالها .

---

(١) انظر الفتح ج ١ ص ٩٦ ، ٩٧ .

الجـــواب :

إننا لم نؤمر باحياء كل حادث حدث في الاسلام إلا ماأمر الشارع باحيائه وإلا كثرت المناسبات من هذا النوع مع أننا إذا قصدنا إحياء هذه الليلة لكون القبلة تحولت فيها لكنا أهل بدعة لأن البدعة ماأحدث من العبادات التي لم تكن مشروعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام .

(٤) وأما قوله وقد سن لنا الرسول ﴿ﷺ﴾ قيامها فيما رواه الدارقطني وابن ماجه بأسناد حسن عن علي كرم الله وجهه .... الخ .

أما حديث علي هذا ففيه أبوبكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبره ، قال الذهبي : عالم مكثر لكنه متروك ، فالحديث ليس بحسن باعتبار هذا الاسناد(١) بل ضعيف .

وقد صحح الحديث لاتيانه عن عدة من الصحابة مع أن جميع طرقها لا تخلو من مقال فقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية فى اقتضاء الصراط المستقيم إن تعدد الأحاديث الواردة فيها يدل على تفضيلها(٢).

كما صحح الألباني أحاديثها لكثرة من وردت عنه من الصحابة رضي الله عنهم فقال : جاءت عن ثمانية من الصحابة وصححه من هذه الطرق(٣).

ولم يذكر طريق علي بن أبي طالب هذه ولا أدرى هل هو من أجل وجود ابن أبي سبرة أم غفل عنه فلم يذكره لا في السلسلة ولا في تخريجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم .

---

(١) انظر الكاشف للذهبي ج ٣ ص ٣١٤ .

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٠٢ .

(٣) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ١١٤٤ ، وانظر ظلال الجنة في تخريج أحاديث السنة لابن أبي عاصم ج ١ ص ٢٢٢ .

(٥) وأما قوله فابتهاج الناس بإقامتها لا بأس به ولا تثريب عليهم فيه :
الجواب عن ذلك :

نقول وبالله التوفيق : إن هذا الحكم الذي أجازه الدكتور يحتاج إلى دليل ولو أن الشيخ استفاد من الكتاب المحقق لما قال هذا القول لان الابتهاج والفرح والاحتفال الذي يريده هو مانهى عنه الشرع ، وهذا الكتاب وضع لمعالجة مثل ذلك من أوله إلى آخره وقد ذكر المؤلف مايحدث فيها من الفساد والمصائب من كثرة الوقيد الذي هو من سنن المجوس وهم الذين إحدثوا ذلك ، كما فرق بين من يصليها ويحييها على انفراد وبين من يجمع الناس ويجعل ذلك موسما ويوقد النيران كأنها عيد من الأعياد المشروعة ، فهذا الذي نهى المؤلف وجميع من نقل عنه من العلماء والابتهاج والفرح هل هو بالبدع ومخالفة السنن الثابتة عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ الذي يقول : «من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد» ويقول «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» .

الاستدراك الثالث في ص ١٤٤

قال : الشريعة والحقيقة ص ٧٩ - ٨٠ .

لعل إدراجا من نساخ الكتاب في بعض مواطنه خرج ببعض ألفاظه عما عهد من الإمام المجدد المجتهد المؤدب الحافظ جلال الدين السيوطي من رقة فياضة وأدب جم مما يراه القارىء في بعض مواضع هذا السفر الجليل فدعت الامانة العلمية أن ننبه عليها لاستبعاد صدورها عنه كوصفه لبعض الصوفية بالجهل وانهم يقولون الشريعة ويقولون الحقيقة مع أن جميعهم والسيوطي من أئمتهم يقولون بأن الشريعة أصل والحقيقة ثمرة للشريعة ، ثم ختم قوله وما عدا ذلك فالكتاب من أنفع الكتب وامتعها .

هذا مالزم التنويه عنه والله هو الهادي إلى سواء السبيل

الحسيني عبدالمجيد هاشم

إبراهيم محمد البطاوي

الجواب عن هذا الاعتراض :

(١) يقول لعل إدراجا من نساخ الكتاب في بعض مواطنه خرج ببعض الفاظه فالجواب عن هذا أن نسخ الكتاب متفقة على ذلك مع اختلاف تاريخها وكاتبيها .

(٢) نقل عن أئمة الصوفية الكبار أقوالهم وهي موجودة في غير هذا الكتاب كما هي مخرجه عنهم في موضعها وممن نقل عنه سهل بن عبدالله التستري قال : فما أحد ترك الظاهر ألا تزندق ، ونقل عن سعيد الخراز قوله : كل باطن يخالف الظاهر فهو باطل .

وقال : كل من رام الحقيقة من غير الشريعة فمغرور مخدوع .

وهذا هو الحق لأن من أراد أن يحكم خواطره ويعمل بموجبها ويستغنى عن كتاب الله وسنة رسوله خرج إلى الزندقة ثم ذكر المؤلف ماقال أبوسليمان الداراني ، إذ يقول : ليس لمن ألهم شيئا من الخيرات أن يعمل به حتى يسمعه من الأثر فإذا سمعه من الأثر عمل به وحمدالله تعالى حين وافق مافي قلبه .

وقال أيضا : ربما وقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياما ولا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين الكتاب والسنة .

فانكار الدكتور ليس في محله لأن الصوفية الذين أرادهم المصنف معروف عنهم أنهم يقولون نحن نأخذ عن الحي الذي لا يموت .

وأنتم أخذتم عن الوسائط ونحن أخذنا بالحقائق وأنتم اتبعتم الرسوم إلى غير ذلك .

وإذا نظرنا إلى الحقائق التي أخذوا بها فإذا هم يقولون : حدثنى قلبي عن ربي وما شاكل ذلك من الألفاظ القبيحة التي اعتمدها القوم وجعلوها حقائق والله تعالى المسئول أن يرزقنا التمسك بكتابه واتباعه سنة نبيه محمد ﴿ﷺ﴾ .

هذا مالزم التنبيه عليه من الطبعة الأولى للكتاب والله أعلم .

ملاحظات الطبعة الثانية

وأما الطبعة الثانية طبعت سنة ١٤٠٧هـ بتحقيق مصطفى عاشور عن نسخة دار الكتب المصرية وتقدم أن فيها بعض النقص وبعض الأخطاء وقد جاءت الأخطاء على ماكانت عليه في الكتاب فمن ذلك أنه تقدم أنه سقط منها أربعة أحاديث متتالية في الفصل الخامس وكذلك أثر ابن عون فيها أنه عن ابن عمر والصحيح ابن عون لوجوده في صحيح البخاري وفي الأصل ، وحديث عن أبي ذر جاء عن أبي جعفر لوجوده في الأصل وفي سنن ابن ماجه.

أما الأخطاء المطبعية التي قد تكون متعمدة في بعض الأحيان فكثيرة جدا منها:

(١) أثر سفيان الثوري رقم ١٨ سقط بكامله ، انظر ص ٢٢ .

(٢) وص ٢٢ سقط من قول سفيان من قدم عليا على أبي بكر وعمر فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار وأحسبه لاينفعه بعد ذلك عمل ، سقط مابعد أزري جاء في نص المخطوطة : أضلها الاعتراض على ماأحدثه أهل الضلالة والظلمة وقال مثلها الاعتراض على ماأحدثه أهل الضلال والظلمة ، انظر ص ٣٩ مع أن الذي يظهر أن تصحيح الكلام أضلها الاعتماد على ماأحدثه أهل الضلال والظلمة .

(٤) قال في أثر يوسف بن الحسين الذي نصه : نظرت في آفات الخلق فعرفت من أين أوتوا ورأيت آفة الصوفية من صحبة الأحداث ومعاشرة الأضداد.

اسقط كلمة (آفة الصوفية) ولعله يتحاشى أن تحصل من الصوفية آفة ، كما فعل الحسيني فإنه قال في آفة الصوفية ورأيت أئمة الصوفية انظر ص ٤٥ .

(٥) ومن ذلك أن المؤلف قال في سياق المشاهد المكذوبة قال : ومن ذلك مشهد بقاهرة مصر يقال إن فيه رأس الحسين بن علي رضي الله عنه وأصله أنه

كان بعسقلان مشهد يقال إن فيه رأس الحسين فحمل من هناك إلى مصر وهو باطل باتفاق العلماء لم ينقل أحد منهم أن رأس الحسين كان بعسقلان بل فيه أقوال ليس هذا مكانها .

قال فيه مانصه : ومن ذلك مشهد بقاهرة مصر يقال : إن فيه رأس الحسين رضي الله عنه وأصله أنه كان له بعسقلان مشهد يقال باتفاق العلماء لم يخالف أحد منهم أن رأس الحسين كان بعسقلان . انظر ص ٦٥ وقوله هذا تحريف للنص حيث عكس الاتفاق أن رأس الحسين لم يكن في عسقلان ، وقال : إن رأس الحسين باتفاق العلماء في عسقلان وهذه فرية على المؤلف وخلاف مانقله من اتفاق العلماء من أن رأس الحسين لم يكن في مصر .

(٦) سقط من ص ٦٧ من قول المؤلف الصغار بالحنا وتجديد كسوة وغير ذلك مما يصنعه النصارى لعيدهم فهذا إما أن يفعله المسلم لمجرد موافقتهم ومشابهتهم ، وهذا قليل وإما لشهوة تتعلق بذلك العمل وإما لشبهة فيه يخيل له أنه نافع كما يظن كثير من النساء الجاهلين يخرجون ثيابهم ليلة الخميس يضعونها تحت السماء . كل هذا الكلام سقط من المكان المذكور .

(٧) كما سقط من الصفحة المذكورة قول المؤلف «وقد يصير كفراً بحسب المقاصد وأعلم أن أعياد الكفار كثيرة» .

(٨) سقط من ص ٧٠ حديث أبي هريرة رضي الله عنه ونصه :

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود» رواه الترمذي وصححه وجاء بحديث ابن عمر الذي بعده ونسبه لأبي هريرة رضي الله عنهما .

(٩) سقط حديث محمد بن عبادة من ص ٧٦ ونصه : قال سألت رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن صوم يوم الجمعة .

(١٠) قال في الوجه الخامس من مناقضه بدعة الصلاة الألفية لقواعد الشريعة وعند ذلك يلزم أمران ، أحدهما : تعجيل الفطر ، والثاني : تفريغ القلب من الشواغل المقلقة بسبب جوع الصائم وعطشه ، انظر ص ٨٠ والذي قال المؤلف : وعند ذلك يلزم تعطيل شيئين من سنن رسول الله ﴿ﷺ﴾ أحدهما تعجيل الفطر ، والثاني : تفريغ القلب من الشواغل المقلقة بسبب جوع الصائم وعطشه .

(١١) قال في ص ٨٧ فأقر التعريف في الأمصار يجتمعون يوم عرفة والذي ذكر المؤلف : فأمر التعريف في الأمصار قريب لاتجري مفسده .

(١٢) سقط من ص ١٠٣ حديث وفي بضع أحدكم صدقة وكذلك قول المؤلف ويفوته أيضا فضيلة النفقة .

(١٣) سقط آخر الفصل من ص ١٢٥ وهو قول المصنف ومما أحدث المحامل والقباب وإنما كانوا يحجون على القتب .

وهذه بالاضافة إلى الأخطاء الأخرى مثل سقوط كلمات أو تغييرها فهذا كثير جدا فعلى سبيل المثال في :

(١) ص ٢٧ قال معمر تغيرت بقوله قال عمر .

(٢) في ص ٣٨ سقطت كلمة أنواع البدع .

(٣) ص ٥٩ في حديث زيارة القبور «إذا زاروا القبور أن يقولوا قبالتهم وصوابه أن يقول قائلهم ، وغير ذلك .

كما أنه لم يخرج من أحاديث الكتاب وآثاره التي زادت على ثلاثمائة وعشرين سوى واحد وسبعين حديثا وأثرا .

وهذا والله أسأل أن يلهمنا رشدنا ويقينا شرور أنفسنا وصلى الله علي نبينا محمد آله وصحبه .

كتبه ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني

::

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم عونك[1]

قال الله عزوجل : ﴿ورحمتى وسعت كل شيء ، فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الأمي – إلى قوله – فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفحلون[2]﴾ .

وقال تعالى : ﴿واتبعوه لعلكم تهتدون[3]﴾ .

وقال تعالى : ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفرلكم ذنوبكم[4]﴾ .

وقال تعالى : ﴿ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون – إلى قوله – ياأيها الذين آمنوا استجيبوا لله والرسول إذا دعاكم لما يحييكم[5]﴾

وقال تعالى : ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا[6]﴾ .

وقال تعالى : ﴿وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون[7]﴾ .

وقال تعالى : ﴿فليحذرالذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم[8]﴾ .

---

(١) كلمة اللهم عونك ساقطة من(آ) . (٢) سورة الاعراف : ١٥٦ ، ١٥٧ .

(٣) سورة الأعراف : ١٥٨ . (٤) سورة آل عمران : ٣١ . (٥) سورة الانفال : من ٢٠ – ٢٤

(٦) سورة الحشر : ٧ (٧) سورة الأنعام : ١٥٣ . (٨) سورة النور : ٦٣ .

وقال تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر[1] ﴾ .

قال الإمام الشافعي[2] رحمه الله تعالى في قوله تعالى : ﴿فردوه إلى الله والرسول﴾ أي إلى ماقاله الله والرسول[3].

إلى غير ذلك من الآيات .

(١) وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه[4] قال : خط رسول الله ﷺ لنا خطا ثم قال : هذا سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال : هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه وقرأ : ﴿وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه﴾ الآية[5].

(٢) وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه[6] قال صلى بنا رسول الله ﷺ

---

(١) سورة النساء : ٥٩ . (٢) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع أبو عبدالله الشافعي المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد للدين على رأس المائتين مات سنة أربع ومائتين وله أربع وخمسون سنة ، انظر التقريب ج ٢ ص ١٤٣ اهـ .

(٣) أخرجه البيهقي في الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد ص ١٥١ .

(٤) عبدالله بن مسعود بن غافل الهذلي أبو عبدالرحمن حليف بني زهرة كان أبوه حالف عبدالحارث بن زهرة وأمه أم عبدالله بنت ود أسلمت وصحبت وكان أحد السابقين الأولين أسلم قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدراً والمشاهد بعدها ، ولازم النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب نعليه وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكثير قيل : مات قبل قتل عمر وقيل : مات بالمدينة عام ٣٢هـ وقيل : مات بالكوفة والأول أثبت انظر الاصابة جـ٤ ص٢٣٣

(٥) رواه الدارمي ج ١ ص ٦٠ وأحمد ج ١ ص ٤٣٥ ، وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف مجمع الزوائد ٧ /٢٢ .

(٦) العرباض بن سارية السلمي أبونجيح صحابي مشهور من أهل الصفة وهو ممن نزل فيه قوله تعالى ﴿ولا على الذين إذا ماأتوك لتحملهم﴾ نزل حمص وحديثه في السنن قيل مات في فتنة ابن الزبير وقيل بعد ذلك سنة ٧٥ ، الاصابة ج ٤ ص ٤٨٢ .

ذات يوم ثم أقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب ، فقال رجل : يارسول الله كأنها موعظة مودع فماذا تعهد إلينا ؟ فقال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيراً فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة . أخرجه أبو داود والترمذي[1].

(٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه[2] قال : قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ : ذروني ماتركتكم فإنما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه مااستطعتم . متفق عليه[3].

(٤) وعن بلال بن الحارث رضي الله عنه[4] أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أحيا سنة قد اميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة «باب لزوم السنة» ج ٥ ص ١٣ ، والترمذي في «باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة» وقال حديث حسن صحيح ، وابن ماجه في المقدمة وأحمد في ج٤ ص ١٢٦ ، ١٢٧ ، والدارمي في «باب اتباع السنة» وكلهم أخرجه بألفاظ متقاربة.

(٢) أبوهريرة الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيراً والأرجح عبدالرحمن بن صخر ومال البعض إلى عمرو بن عامر ، مات سنة سبع وقيل : ثمان وقيل : ستع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين سنة / ع التقريب ج ٢ ص ٤٨٤ .

(٣) انظر صحيح البخاري كتاب الاعتصام «باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم» ورواه مسلم في كتاب الحج «باب الحج مرة في العمر» وفي كتاب الفضائل «باب توقير النبي صلى الله عليه وسلم وترك الاكثار من سؤاله» .

(٤) بلال بن الحارث المزني أبو عبدالرحمن المدني ، صحابي مات سنة ستين وله ثمانون سنة حديثه عند أهل السنن ، التقريب : ج١ ص ١٠٩ .

لا ترضى الله ورسوله فإن له مثل إثم من عمل بها لا ينقص ذلك من آثام الناس شيئا . رواه الترمذي[1] .

(١) فصــل

في الأمر بلزوم السنة والجماعة والنهي عن الفرقة

قال الله تعالى : ﴿وما تفرقوا إلا من بعدما جاءهم العلم بغيا بينهم[2]﴾ .

٥ - ١ وعن ابن عمر[3] رضي الله عنهما أن عمر[4] رضي الله عنه خطب بالجابية فقال : قام فينا رسول الله ﴿ﷺ﴾ خطيبا فقال : من أراد منكم بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد . رواه الترمذي وصححه[5] .

---

(١) في باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة ج ١ ص ٤٤٣ ، وحسنه وقد أخذ عليه تحسينه لهذا الحديث لان فيه كثير بن عبدالله قال ذلك المنذري في الترغيب والترهيب ، قال الحافظ في التقريب كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني ضعيف من السابعة منهم من نسبه إلى الكذب ، التقريب ج ٢ ص ١٣٢ ، وابن ماجه في المقدمة ج ١ ص ٧٦ .

(٢) سورة الشورى آية ١٤

(٣) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبدالرحمن ولد بعد المبعث بيسير واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة وكان من أشد الناس اتباعا للأثر مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها ع التقريب ج ١ ص ٤٣٥ .

(٤) عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمير المؤمنين مشهور جم المناقب استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وولي الخلافة عشر سنين ونصفا / ع التقريب ج ٢ ص ٥٤ .

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن «باب لزوم الجماعة» ونصه : قال ابن عمر خطبنا عمر بالجابية فقال : يأأيها الناس : إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا فقال : أوصيكم

(٦ - ٢) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يد الله على الجماعة والشيطان مع من يخالف الجماعة[1].

(٧ - ٣) وعن أبي شريك[2] رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﴿ﷺ﴾ يقول : يد الله على الجماعة فإذا شذ الشاذ منهم اختطفه الشيطان كما يختطف الذئب الشاة من الغنم[3].

= بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد ، ألا لايخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان ، عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن . هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(١) أخرجه النسائي عن عرفجة بن شريح الاشجعي بلفظ : «فإن يدالله على الجماعة فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض» وهو طرف من حديث في باب قتل من فارق الجماعة ج ٧ ص ٩٢ كتاب التحريم . وأخرجه الترمذي عن ابن عباس بلفظ «يدالله مع الجماعة» وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه ، وأخرج بعضه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ : «إن الله لايجمع أمتي أو قال أمة محمد على ضلالة ويدالله على الجماعة ومن شذ شذ إلى النار» وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه أخرجهما في باب لزوم الجماعة .

(٢) أسامة بن شريك الثعلبي صحابي تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح حديثه عند أهل السنن ، انظر التقريب ج ١ ص ٥٣ وقد قال المؤلف أبي شريك ولعله خطأ من النساخ

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير في مسند أسامة بن شريك الثعلبي في باب ماجاء في لزوم الجماعة وفي سنده عبدالأعلى بن أبي المساور قال الحافظ ابن حجر في التقريب : متروك وكذبه ابن معين من السابعة مات بعد الستين / ق ج ١ ص ٤٦٥ ، وانظر المعجم ج ١ ص ١٥٣ وأخرجه اللالكائي في شرح أصول أهل السنة ج ١ ص ٩٩ وفي سنده سليمان بن عبدالرحمن العامري ذكره ابن حبان في الثقات ولم يذكر فيه تجريحا ولا تعديلا فالحديث ضعيف ولكن له شواهد وهي ماتقدم عند الترمذي والنسائي وغيرهم ، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، قال الألباني في سنده : ضعيف جدا والحديث صحيح له شواهد ، انظر السنة لابن أبي عاصم ج ١ ص ٤٠ .

(٨ – ٤) وعن معاذ[1] رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية[2] فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد[3].

(٩ – ٥) وعن أبي ذر رضي الله عنه[4] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فإن الله لم يجمع أمتى إلا على هدى[5].

(١٠ – ٦) وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما[6] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على أمتي ماأتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من يأتى أمه علانية لكان من أمتي من يصنع ذلك

---

(١) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أبو عبدالرحمن من أعيان الصحابة شهد بدراً وما بعدها وكان إليه المنتهى في العلم والاحكام والقرآن ، ومات بالشام سنة ثمان عشرة مشهور ، التقريب ج ٢ ص ٢٥٥ .

(٢) القاصية البعيدة والناحية الجانب وهو المكان الأقصى ، انظر القاموس المحيط ج ٤ ص ٣٨٠ وص ٣٩٧ . والمراد من ذلك أن المفارق للجماعة يكون فريسه لخروجه عنهم .

(٣) أخرجه أحمد في المسند ج ٥ ص ٢٣٢ ، ورجاله ثقات إلا أن فيه العلاء بن زياد العدوي لم يسمع من معاذ ، انظر الكاشف ج ٢ ص ٣٦٠ .

(٤) أبوذر الغفاري الصحابي المشهور اسمه جندب بن جنادة على الأصح وقيل بريد بموحده مصغرا أو مكبرا واختلف في أبيه فقيل جندب أو عشرقة أو عبدالله وقيل غير ذلك ، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدراً ومناقبه كثيرة جدا مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان ع التقريب ج ٢ ص ٤٢٠ .

(٥) ذكره ابن الجوزى في تلبيس إبليس ص ٧ وأخرجه أحمد ، انظر الفتح الرباني ترتيب المسند ج٢٣ ص ٤٧ وفي سنده أبو البحتري ، كذبه دحيم وكذلك والده الذي روى عنه عن أبي ذر ، قال الذهبي : تابعى لا يعرف انظر فيض القدير ج ١ ص ١٥٠ .

(٦) عبدالله بن عمرو جاء في الأصل ابن عمر وصحح من الترمذي وهو عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمى أبو محمد وقيل أبو عبدالرحمن أسلم قبل أبيه وكان من العلماء العباد المكثرين عن رسول الله ﷺ وأحد العبادلة الفقهاء مات بالطائف وقيل بمصر سنة ٦٨ / التقريب ج ١ ص ٤٣٤ والكاشف ج ٢ ص ١١٣ .

وأن بني إسرائيل تفرقوا اثنين وسبعين ملة وستفترق أمتي على ثلاثة وسبعين فرقة كلهم في النار إلا ملة واحدة قالوا : من هي يارسول الله قال : ماأنا عليه وأصحابي . أخرجه أبو داود والترمذي[1].

(١١ - ٧) وعن معاوية بن أبي سفيان[2] أنه قام في الناس خطيبا قال : ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاثة وسبعين ملة اثنان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهى الجماعة[3].

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الايمان باب افتراق هذه الأمة وفي سنده عبدالرحمن بن زياد ابن أنعم الأفريقي قاضيها ضعيف في حفظه من السابعة انظر التقريب ج ١ ص ٤٨٠ ، وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب مفسر لانعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه ، انظر الترمذي مع التحفة ج ٧ ص ٣٩٩ وأما أبا داود فلم يروه عن عبدالله بن عمرو وإنما روى بعضه عن عن أبي هريرة كما رواه الترمذي عنه ، انظر كتاب السنة ج ٥ ص ٤ .

(٢) معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية الأموى أبو عبدالرحمن الخليفة صحابي من مسلمة الفتح وكتب الوحي ومات سنة ستين في رجب وقد قارب الثمانين ، انظر التقريب ج ٢ ص ٢٥٩ ، والكاشف ج ٣ ص ١٥٧ .

(٣) أخرجه أبو داود وهذا طرف من حديث ، والمؤلف في هذا جعله من كلام معاوية رضي الله عنه مع أن الذي في سنن أبي داود أن معاوية قام فقال : ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال : الحديث . سنن أبي داود ج ٥ ص ٥ ، وأخرجه الدارمي حديث ٢٥٢١ .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ثم قال هذه أسانيد تقوم بها الحجة في تصحيح هذا الحديث انظر المستدرك ج ١ ص ١٢٨ . ورواه أحمد ج ٤ ص ١٥٢ ، ورواه الاجري في الشريعة ، ورواه ابن أبي عصام في السنة حديث ٦٥ ، وقال الألباني حديث صحيح بما قبله وما بعده انظر كتاب السنة ج ١ ص ٣٣ .

(١٢ - ٨) وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة[١].

(١٣ - ٩) وقال أبي بن كعب رضي الله عنه[٢]: عليكم بالسبيل والسنة فإنه ليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية الله فتمسه النار أبدا وإن اقتصاداً في سبيل وسنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة[٣].

(١٤ - ١٠) وقال ابن عباس[٤] رضي الله عنهما : النظر إلى رجل من أهل السنة يدعو إلى السنة وينهى عن البدعة[٥].

---

(١) أخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله ج ٢ ص ٢٣٠ . عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود رضي الله عنه وهذا سند كل رجاله ثقات إلى ابن مسعود ، وأخرجه الحاكم وقال على شرطهما ووافقه الذهبي ج ١ ص ١٠٣ .

(٢) أبي بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي أبو المنذر سيد القراء ويكنى أبا الطفيل أيضا من فضلاء الصحابة اختلف في سنة وفاته ، قيل سنة تسع عشرة ، وقيل سنة اثنين وثلاثين وقيل غير ذلك ، انظر التقريب ج ١ ص ٤٨ .

(٣) ذكر البغوي في شرح السنة طرفا منه من قوله : وإن اقتصادا في سبيل وسنة .... الخ ج ١ ص ٢٠٨ واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ج ١ ص ٥٤ .

(٤) عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم النبي ﷺ ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، وقال عمر : لو أدرك ابن عباس أسناننا ماعشره منا أحد ، مات بالطائف سنة ٦٨ وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة ع التقريب ج ١ ص ٤٢٥ .

(٥) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٨ ، واللالكائي في شرح أصول أهل السنة ج ١ ص ٥٥.

(١٥ - ١١) وقال أبو العالية[١] : عليكم بالأمر الأول الذي كانوا عليه قبل أن يفترقوا[٢].

(١٦ - ١٢) وقال الأوزاعي[٣] رضي الله عنه : اصبر نفسك على السنة وقف حيث وقف القوم وقل بما قالوا وكف عما كفوا عنه واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ماوسعهم[٤].

(١٧ - ١٣) وقال الأوزاعي أيضا : رأيت رب العزة في المنام فقال لي : ياأبا عبدالرحمن أنت الذي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، فقلت : بفضلك يارب ، قلت : يارب : أمتني على الاسلام ، قال : وعلى السنة[٥].

(١٨ - ١٤) وقال سفيان[٦] لايستقيم قول وعمل إلا بموافقة السنة[٧]

---

(١) أبو العالية رفيع بالتصغير ابن مهران الرياحي ، ثقة كثير الارسال من الثانية ، مات سنة ٩٠ وقيل ٩٣ وقيل بعد ذلك / ع التقريب ج ١ ص ٢٥٢ .

(٢) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٨ .

(٣) الأوزاعي عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو أبو عمرو الفقيه ، ثقة جليل من السابعة ، مات سنة ٥٧ / ع التقريب ج ١ ص ٤٩٣ .

(٤) أخرجه اللالكائي في شرح السنة ج ١ ص ١٥٤ ، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٩ .

(٥) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٩ ، وكذا ياأبا عبدالرحمن في نسخ الكتاب الخطية وعند ابن الجوزي ولعله تصحيفا من ياعبدالرحمن .

(٦) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبوعبدالله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس ، مات سنة ٦١ وله أربع وستون سنة. ع التقريب ج ١ ص ٣١١ .

(٧) هذا طرف من كتابه لشعيب بن حرب ، انظر شرح أصول أهل السنة ج ١ ص ١٥٢ للالكائي وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٩ .

(١٩ - ١٥) وقال يوسف بن أسباط[١] : إذا بلغك عن رجل بالمشرق أنه صاحب السنة فابعث إليه بالسلام فقد قلَّ أهل السنة[٢] .

(٢٠ - ١٦) وقال أيوب[٣] إني لأخبر بموت الرجل من أهل السنة فكأني أفقد بعض أعضائي[٤] .

(٢١ - ١٧) وقال أيضا : إن من سعادة الحدث والأعجمي أن يوفقهما الله لعالم من أهل السنة[٥] .

(٢٢ - ١٨) وقال ابن شوذب[٦] إن من نعمة الله على الشاب إذا نسك أن يؤاخي صاحب سنة يحمله عليها[٧] .

(٢٣ - ١٩) وقال ابن أسباط كان أبي قدريا وأخوالي روافض فانقذني الله بسفيان[٨] .

(٢٤ - ٢٠) وقال معتمر بن سليمان[٩] دخلت على أبي وأنا منكسر القلب

---

(١) يوسف بن أسباط الشيباني الكوفي الزاهد وثقه يحيى بن معين ، قال البخاري قد دفن كتبه فصار لايجيء بحديثه كما ينبغي ، قال ابن عدي : كان من أهل الصدق إلا أنه لما أعدم كتبه صار يحمل على حفظه فيغلط ويشتبه عليه ، مات سنة ١٩٥ انظر تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٤٠٧ . (٢) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٩ .

(٣) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ، أبوبكر البصري ثقة حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة مات سنة ١٣١ ، وله خمس وستون ، التقريب ج ١ ص ٨٩ .

(٤) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص٩، واللالكائي في شرح أصول أهل السنة ج ١ ص ٦٠ .

(٥) (٧) روى هذين الأثرين ابن بطة في الابانة عن ابن شوذب ص ١٣٣ واللالكائي ج ١ ص ٦٠ في السنة وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٩ .

(٦) هو عبدالله بن شوذب الخراساني أبو عبدالرحمن ، سكن البصرة ثم الشام ، صدوق عابد مات سنة ست أو سبع ومائة ، التقريب ١ /١٧٧ .

(٨) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ١٠ ، واللالكائي ج ١ ص ٦٠ .

(٩) معتمر بن سليمان التيمي أبو محمد البصري يلقب بالطفيل من كبار التاسعة مات سنة ٨٧ وقد جاوز الثمانين / ع التقريب ٢ /٢٦٣ .

فقال لي : مالك ، قلت : نعم فقال : لاتحزن عليه[١].

(٢٥ - ٢١) وقال سفيان الثوري : استوصوا بأهل السنة خيرا فإنهم غرباء[٢].

(٢٦ - ٢٢) وقال أبوبكر بن عياش[٣] السنة في الاسلام أعز من الاسلام في ساير الأديان[٤].

(٢٧ - ٢٣) وقال الشافعي رضي الله عنه : إذا رأيت رجلا من أصحاب الحديث فكأني رأيت رجلا من أصحاب رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ [٥].

(٢٨ - ٢٤) وقال الجنيد[٦] رحمه الله الطرق كلها مسدودة إلا على المقتفين آثار رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ والمتبعين سنته وطريقته فإن طرق الخير كلها مفتوحة عليه كما قال الله تعالى : ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾[٧].

---

(١) الأثر أخرجه ابن الجوزي بزيادة : ما لك ؟ قلت : صديق لي مات ، فقال : مات على السنة قلت : نعم ، قال : لا تحزن عليه ، انظر تلبيس إبليس ص ١٠ وانظر اللالكائي ج١ص٦٧.

(٢) انظر المرجعين السابقين تلبيس إبليس ص ١٠ ، اللالكائي ج ١ ص٦٤ .

(٣) أبوبكر بن عياش السلمي ، فاضل له كتاب في غريب الحديث مقبول من السابعة ، التقريب ج ٢ ص ٣٩٩ .

(٤) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ١٠ ، واللالكائي ج ١ ص ٦٦ .

(٥) المصدر السابق المذكور .

(٦) الجنيد بن محمد الزاهد القواريري شيخ الصوفية في وقته ، توفي سنة ٢٩٨ هـ انظر العبر ج ١ ص ٤٣٥ .

(٧) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ١٠ ، وحلية الأولياء ج ١ ص ٢٥٧ ورسالة القشيري تحقيق الدكتور عبدالحليم محمود ج ١ ص ١١٧ .

(٢) فصل في ذم البدع والأهواء

قال الله تعالى : ﴿ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله[(١)]﴾ .

وقال تعالى : ﴿ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله[(٢)]﴾ .

(٢٩ - ١) وعن عائشة[(٣)] رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد . وفي رواية : ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد . متفق عليه[(٤)].

(٣٠ - ٢) وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﴿ﷺ﴾ أنه قال من رغب عن سنتي فليس مني . أخرجه البخاري[(٥)].

(٣١ - ٣) وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فرطكم[(٦)] على الحوض وليختلجن رجال دوني فأقول :

---

(١) سورة القصص : ٥٠ . (٢) سورة ص : ٢٦ .

(٣) عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين أفقه النساء على الاطلاق وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة فيها خلاف شهير ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح انظر التقريب ج ٢ ص ٢٠٦ .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصلح باب إذا اصطلحوا على صلح جور ج ٣ ص ١١٠ وأخرجه مسلم في كتاب الأقضية ، انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ج ١٢ ص ١٦ وقد تفرد مسلم بالرواية الآخرة .

(٥) بل متفق عليه ولكن لم أجده في الصحيحين عن ابن عمر وإنما هو عن أنس بن مالك ، البخاري ج ٧ أول كتاب النكاح ، وصحيح مسلم كتاب النكاح مع شرح النووي ج ٩ ص ١٧٥ .

(٦) الفرط والفارط المتقدم في طلب الماء ليصلح لهم الحياض والدلاء والمعنى منه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق إلى الحوض كالمهيء له ، انظر معجم مقياس اللغة ٤ /٤٩.

يارب أصحابي فيقال : إنك لا تدري ماأحدثوا بعدك . متفق عليه[1].

(٣٢ - ٤) وقال عبدالله بن محيريز[2] يذهب الدين سنة سنة كما يذهب الحبل قوة قوة[3].

(٣٣ - ٥) وقال معاذ بن جبل : يفتح القرآن على الناس حتى تقرأه المرأة والصبى والرجل فيقول الرجل : قد قرأت القرآن فلم أتبع ، والله لأقومن به فيهم لعلى اتبع فيقوم به فيهم فلا يتبع فيقول : قد قرأت القرآن فلم أتبع وقمت به فيهم فلم أتبع ، لأحتضرن في بيتي مسجدا فيحتضر في بيته مسجدا فلا يتبع ، فيقول : لقد قرأت القرآن فلم أتبع وقمت به فلم أتبع وقد احتضرت في بيتي مسجدا فلم أتبع والله لأتينهم بحديث لا يجدونه في كتاب الله ولم يسمعوه من رسول الله ﴿ﷺ﴾ لعلى اتبع فإياكم وما جاء به فإن ماجاء به ضلالة ، روى هذا الأثر أبو داود بلفظ آخر .

(٣٤ - ٦) فقال معاذ إن من ورائكم فتنا يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبيد والحر فيوشك أن يقول قائل : ماللناس لايتبعوني ، وقد قرأت القرآن ماهم بمتبعى حتى ابتدع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق «باب في الحوض» ج ٨ ص ١٠١ ، وفي كتاب الفتن ج٩ ص ٣٩ ، ورواه مسلم في عدة أماكن من كتابه وعن كثير من الصحابة ، انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ، كتاب الفضائل باب الحوض ج ٩ ص ٥٩ .

(٢) عبدالله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحي المكي كان يتيما في حجر أبي محذورة بمكة ثم نزل بيت المقدس ، ثقة عابد من الثالثة ، مات سنة ٩٩ وقيل بعدها ، روى له الجماعة التقريب ١ /٤٤٩ .

(٣) رواه الدارمي عن عبدالله بن الديلمي ج ١ ص ٤٤ ، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١٢.

لهم غيره ، فإن ماابتدع ضلالة واحذركم زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق[١].

(٣٥ - ٧) وقال عبدالله : تعلموا العلم قبل أن يقبض وقبضه أن يذهب أهله ألا وإياكم والتنطع والتعمق والبدع وعليكم بالعتيق ، وفي رواية أخرى : أيها الناس ! إنكم ستحدثون ويحدث لكم فعليكم بالأمر الأول[٢].

(٣٦ - ٨) وعن قيس بن أبي حازم[٣] قال : دخل أبوبكر رضي الله عنه على امرأة من أحمس[٤] يقال لها زينب[٥] فرآها لاتتكلم فقال : مالها فقيل : حجة مصمتة فقال لها : تكلمي فإن هذا لا يحل ، هذا من عمل الجاهلية[٦].

(٣٧ - ٩) وعن زياد بن جري[٧] قال : قال لي عمر رضي الله عنه : هل تدري مايهدم دين الاسلام ؟ قلت : لا ، قال : يهدمه زلة العالم وجدال منافق

---

(١) أخرجه أبوداود في كتاب السنة من سننه «باب لزوم السنة» ٥ /١٧ وترك المصنف بقية الأثر وأخرجه الآجري في الشريعة بطريقين أحدهما مختصرة والأخرى كرواية أبي داود مع اختلاف يسير في الألفاظ ، انظر ذلك ص ٤٧ ، ٤٨ . ورواه الدارمي ١ /٥٩ . واللالكائي ١ /٨٩ .

(٢) رواه الدارمي ١ /٥٩ ، وانظر اللالكائي ١ /٨٧ بزيادة ألفاظ قريبة من هذا عن عبدالله ابن مسعود .

(٣) قيس بن أبي حازم البجلي أبو عبدالله الكوفي ثقة روى عن جرير بن عبدالله مات بعد التسعين ، التقريب ٢ /١٢٧ .

(٤) أحمس بمهملتين وزن أحمد وهي قبيلة من بجيلة قاله ابن حجر في الفتح ٧ /١٥٠ .

(٥) لم أجد لها سوى ذكرها في هذا الأثر .

(٦) رواه الدارمي في المقدمة ١ /٩٢ والبخاري في مناقب الأنصار ٥ /٣٥ .

(٧) جاء هكذا زياد بن جري ولعله زياد بن حدير الكوفي عن عمر وابن مسعود عنه أبوحصين وإبراهيم بن مهاجر ثقة عابد ، روى له أبوداود ، الكاشف ١ /٣٢٩ .

بالآيات وحكم الأئمة المضلين[1] .

(٣٨ - ١٠) وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن فإن أهل السنة أعلم بكتاب الله عزوجل[2] .

(٣٩ - ١١) وعن عثمان الأزدي[3] قال : دخلت على ابن عباس رضي الله عنهما فقلت له : أوصني ، فقال : عليك بتقوى الله تعالى والاستقامة اتبع ولا تبتدع[4] .

(٤٠ - ١٢) وروى البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : إن أبغض الأمور إلى الله تعالى البدع وإن من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور[5] .

(٤١ - ١٣) وروى أبوداود في سننه عن حذيفة[6] رضي الله عنه قال : كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ فلا تتعبد بها فإن الأول لم يدع للآخر مقالا فاتقوا الله يامعشر القراء خذوا طريق من كان قبلكم[7] .

---

(١) ذكره الشاطبي في الاعتصام ٢ /٣٥٧ وروى اللالكائي قريبا منه عن معاذ شرح السنة ج ١ ص ١١٦ ، ١٢٢ .

(٢) أخرجه الاجري في الشريعة ٤٨ بألفاظ قريبة من هذا وأورده البغوي في شرح السنة بلفظ الكتاب ١ /٢٠٢ . وأخرجه الدارمي قريبا من ذلك ١ /٤٧ .

(٣) عثمان بن حاضر أبو حاضر القاضي صدوق من الرابعة التقريب ٢ /٧ .

(٤) أخرجه ابن بطة في الابانة ص ١٣٦ ، والدارمي ١ /٥٠ .

(٥) انظر السنن الكبرى ٤ /٣١٦ .

(٦) حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل مصغراً صحابي جليل من السابقين يقال إنه صاحب سر النبي ﷺ ، مات حذيفة في أول خلافة علي سنة ست وثلاثين التقريب ١ /١٥٦ .

(٧) أخرج البخاري طرفا منه بالمعنى ، انظر البخاري مع الفتح ١٣ /٢٥٠ ، واللالكائي في السنة ١ /٩٠ وعبدالله بن أحمد في السنة ١ /١٣٩ ولم أعثر عليه في سنن أبي داود ورواه أيضا ابن وضاح في البدع والنهى عنها ص ١٠ .

(٤٢ - ١٤) ومن كلام عمر بن عبدالعزيز[١] رحمه الله : أوصيكم بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع أمر رسول الله ﴿ﷺ﴾ وترك ماأحدث المحدثون بعده[٢].

(٤٣ - ١٥) وقال ابن سيرين[٣] رحمه الله : ماأحدث رجل بدعة فراجع سنة[٤].

(٤٤ - ١٦) وقال الحسن[٥]: لايقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلاة ولا حجا ولا عمرة حتى يدعها[٦].

(٤٥ - ١٧) وقال محمد بن أسلم[٧] من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الاسلام[٨].

---

(١) عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم الأموي ، أمير المؤمنين ولي الخلافة بعد وفاة سليمان وعد من الخلفاء الراشدين ، مات سنة مائة وواحد ، التقريب ٢ /٧٩ .

(٢) أخرجه أبوداود في كتاب السنة «باب لزوم السنة» ٥ /١٨ .

(٣) محمد بن سيرين الأنصاري ثقة عابد ثبت كبير القدر ، مات سنة عشر ومائة ، روى له الجماعة ، التقريب ٢ /٣٠١ .

(٤) رواه ابن بطة في الابانة ١ /١٣١ ، والدارمي ١ /٦١ .

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعنى قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة ١١٠ ، وقد قارب التسعين / ع ، التقريب ١ /١٦٥ .

(٦) رواه ابن بطة في الابانة ولم يذكر حتى يدعها ص ١٤٢ ورواه الاجري في الشريعة بزيادة بعض الألفاظ ص ٦٤ .

(٧) لعله محمد بن أسلم الطوسي الزاهد العالم الورع المتوفى في سنة ٢٤٢هـ انظر طبقات الحفاظ للذهبي ٢ /٥٣٢ وشذرات الذهب ٢ /١٠٠ .

(٨) أخرجه ابن بطة عن الفضيل ص ١٥٩ وأخرجه مرفوعا ص ١١٣ وأبونعيم في الحلية ٥ /٢١٨ وفي سنده أحمد بن معاوية ، قال ابن عراق : أخرجه ابن عدي عن ابن عباس وفيه بهلول

(٤٦ - ١٨) وقال أبو معشر[١] سألت إبراهيم عن شيء من هذه الأهواء فقال ماجعل الله في شيء منها مثقال ذرة من خير ماهي إلا نزغة من الشيطان عليك بالأمر الأول[٢].

(٤٧ - ١٩) وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : كل بدعة ضلالة وإن رأها الناس حسنة[٣].

(٤٨ - ٢٠) وقال معمر[٤] كان طاووس[٥] جالسا يوما وعنده ابنه فجاء رجل من المعتزلة فتكلم في شيء فأدخل طاووس أصبعيه[٦] في أذنيه وقال : ياابني أدخل أصبعيك في أذنيك حتى لا تسمع من قوله شيئا فإن هذا القلب ضعيف ، ثم قال : أي بني أشدد فما زال يقول أشدد حتى قام الرجل[٧].

=ابن عبيد ، وعن عائشة وفيه الحسن ابن يحيى الخشنى وتعقب بأن الخشني من رجال ابن ماجه وقال دحيم : لابأس به وقال أبو حاتم صدوق سيء الحفظ .. إلى أن قال : قد تابعه عليه عن هشام بن عروة الليث بن سعد أخرجه ابن عساكر في تاريخه وليس في إسناده من تكلم فيه ، انظر تنزيه الشريعة ١ /٣١٤ .

(١) أبومعشر زياد بن كليب الحنظلي الكوفي ، ثقة من السادسة ، مات سنة تسع عشرة أو عشرين م د ت س التقريب ١ /٢٧٠ .

(٢) أخرجه ابن بطة في الابانة ص ١٤٨ عن أبي حمزة ولم يذكر أبا معشر .

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول أهل السنة ١ /٩٢ .

(٤) معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبوعروة البصري ، نزل اليمن ، ثقة ثبت ، فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والاعمش وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة مات سنة ٥٤ وهو ابن ثمان وخمسين سنة / ع التقريب ٢ /٢٤٦ .

(٥) طاووس بن كيسان اليماني أبوعبدالرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان ، وطاووس لقب ، ثقة فقيه فاضل ، من الثالثة مات سنة ١٠٦ وقيل بعد ذلك / ع التقريب ١ /٣٧٧

(٦) في (آ) أصبعه ، وأصبعك بالافراد والصواب مافي الأصل المثبت .

(٧) رواه عبدالرزاق في المصنف رقم ٢٠٠٩٩ واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ١ /٢٣٥، وقد قال في الأصل كان طاووس ، وعند عبدالرزاق واللالكائي ابن طاووس .

(٤٩ - ٢١) وعن محمد الضبي[١] قال : كان رجل معنا يختلف على إبراهيم فبلغ إبراهيم أنه دخل في الارجاء فقال له إبراهيم : إذا قمت من عندنا فلا تعد[٢].

(٥٠ - ٢٢) وقال محمد بن داود الحراني[٣] : قلت لسفيان بن عيينة[٤] إن هذا يتكلم في القدر يعنى إبراهيم بن أبي يحيى[٥] فقال سفيان : عرفوا الناس أمره وأسألوا ربكم العافية[٦].

(٥١ - ٢٣) وقال صالح المرى[٧] دخل رجل على ابن سيرين وأنا شاهد ففتح بابا من أبواب القدر فتكلم فيه ، فقال ابن سيرين : إما أن تقوم وإما أن نقوم[٨].

---

(١) في (آ) محمد العنبي وعند ابن الجوزي عيسى بن علي الضبي ص ١٢ وما استبعد أن تكون تصحيفا من محل ابن محرز الضبى أحد تلامذة إبراهيم النخعى المتوفى سنة ١٥٣ ، انظر التقريب ٢ /٢٣٢ ، والتهذيب ١٠ /٦٠ .

(٢) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ١٢ .

(٣) محمد بن داود الحراني ، وعند ابن الجوزي الحدائي ، لم أقف له على ترجمة .

(٤) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبومحمد الكوفي ثم المكي ، ثقة ، حافظ ، فقيه ، إمام ، حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، من رؤس الطبقة الثامنة وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة ع التقريب : ١ /٣١٢ .

(٥) إبراهيم بن يحيى الاسلمي مولاهم المدني ، كان إذا روى عنه الإمام الشافعي قال : أخبرني من لا أتهم وقال : وكان قدريا ، وقال الإمام أحمد : كان معتزليا وقدريا جهميا كل بلاء فيه لا يكتب حديثه ، وقال البخاري : جهمى ، وقال ابن عدي : لم أر له حديثا منكرا . انظر شذرات الذهب ج ١ ص ٣٠

(٦) أخرجه ابن الجوزي بسنده انظر تلبيس إبليس : ص ١٢ .

(٧) صالح بن بشير بن وادع المرى ، أبوبشر البصري القاضي الزاهد ، ضعيف من السابعة ، مات سنة ٧٢ وقيل بعدها / د ت التقريب ١ /٣٥٩ .

(٨) ذكره ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ١٣ .

(٥٢ - ٢٤) وقال سلام بن مطيع[(١)] قال رجل من أهل الأهواء لأيوب : لأكلمه بكلمة فقال : ولا بنصف كلمة ، وقال أيوب : ماأزداد صاحب بدعة اجتهاداً إلا ازداد من الله بعداً[(٢)].

(٥٣ - ٢٥) وقال سفيان الثوري رحمه الله : البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها ، وقال : من سمع من مبتدع لم ينفعه الله بما سمع ومن صافحه فقد نقض الاسلام عروة عروة[(٣)].

(٥٤ - ٢٦) ولما مرض سليمان التيمي[(٤)] بكى بكاءا شديدا فقيل له : مايبكيك الجزع من الموت ؟ فقال : لا ولكن مررت على قدري فسلمت عليه فأخاف أن يحاسبني ربي عليه[(٥)].

(٥٥ - ٢٧) وقال الفضيل بن عياض[(٦)] : من جلس إلى صاحب بدعة أحبط الله عمله وأخرج نور الإيمان أو قال : الاسلام من قلبه وقال : إذا رأيت مبتدعا في طريق فخذ في طريق آخر ولا يرفع لصاحب بدعة إلى الله عمل ومن أعان صاحب بدعة فقد أعان على هدم الاسلام وقال : من زوج

---

(١) سلام بن أبي مطيع ، أبو سعيد الخزاعي مولاهم البصري ، ثقة صاحب سنة في روايته عن قتادة ضعف ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين وقيل بعدها / خ م ل ت س ق التقريب ١ /٣٤٢ .

(٢) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ١٣ .

(٣) ذكره البغوي من أوله إلى قوله : والبدعة لا يتاب منها ، انظر شرح السنة ١ /٢١٦ . وانظر تلبيس إبليس ص ١٣ .

(٤) سليمان بن طرخان التيمي أبوالمعتمر البصري نزل التيم فنسب إليهم ، ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث وتسعين / ع التقريب ١ /٣١٦ (٥) انظر تلبيس إبليس ص ١٣ .

(٦) الفضيل بن عياض بن مسعود التيمي أبوعلي الزاهد المشهور أصله من خراسان وسكن مكة ثقة عابد إمام من الثامنة مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل قبلها ، روى له البخاري ومسلم وأبوداود والترمذي والنسائي ، التقريب ٢ /١١٣ .

كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها ومن جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة وإذا علم الله من رجل أنه مبغض لصاحب بدعة رجوت أن يغفر الله له[1].

(٥٦ – ٢٨) وقال محمد بن النصر الحارثي[2]: من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه[3].

(٥٧ – ٢٩) وقال الليث بن سعد[4] : لو رأيت صاحب هوى يمشي على الماء ماقبلته[5].

(٥٨ – ٣٠) وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه : أما إنه قد قصر لو رأيته يمشي في الهواء ماقبلته[6].

(٥٩ – ٣١) وسأل رجل عمر بن عبدالعزيز عن الأهواء فقال : الزم دين الصبي في المكتب واله عما سوى ذلك[7].

---

(١) أخرج ابن بطة بعض هذه الآثار في ص ١٥٨ ، وانظرها في تلبيس إبليس ص ١٤ .

(٢) في النسخ الخطية نصر ولعل صوابه ماعند ابن الجوزي في الأثر ابن النضر في ص ١٤ ، وكذا ابن بطة في الابانة ص ١٥٣ ، وعند ابن وضاح ضمن ماكتبه أسد بن موسى لأسد بن الفرات بلفظ قريب من لفظ الكتاب ص ٧ .
وهو محمد بن النضر أبو عبدالرحمن العابد الحارثي الكوفي انظر التاريخ الكبير للبخاري ١ /٢٥٢ ، وطبقات الشعراني ١ /٦١ .

(٣) أخرجه من تقدم ذكره .

(٤) الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، أبوالحارث المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات في شعبان سنة ٧٥، روى له الجماعة، التقريب : ٢ /١٣٨ .

(٥) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٢ /١٤٥ .

(٦) أخرج طرفا منه اللالكائي المرجع السابق وأخرجه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي ص١٨٤ وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ١٤ .

(٧) ذكره البغوي في شرح السنة بزيادة بعض الكلمات ، انظر ١ /٢١٧ وانظر تلبيس إبليس لابن الجوزي : ص ٨٩ .

(٦٠ - ٣٢) وقال مالك بن أنس : إياكم والبدع قيل : ياأبا عبدالله وما البدع ؟ قال : أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، وقالوا : لوكان الكلام علماً لتكلم فيه الصحابة والتابعون كما تكلموا في الاحكام ولكنه باطل يدل على باطل[١].

(٦١ - ٣٣) وسئل سفيان الثوري عن الكلام فقال : دع الباطل أين أنت عن الحق ، اتبع السنة ودع البدعة ، وقال : وجدت الأمر الاتباع وقال : عليكم بما عليه الجمالون والنساء في البيوت والصبيان في المكاتب من الاقرار والعمل[٢].

(٦٢ - ٣٤) وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه : لأن يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشيء من الأهواء[٣].

(٦٣ - ٣٥) وقال أيضا : لأن يبتلى المرء بما نهى الله عنه ماخلا الشرك بالله خير له من أن يبتليه بالكلام[٤].

(٦٤ - ٣٦) وقال : ما أرتدى أحد بالكلام فافلح[٥].

(٦٥ - ٣٧) وقال أيضا : حكمي في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف بهم في العشائر والقبائل ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام[٦].

(٦٦ - ٣٨) وقال مالك : بئس القوم هؤلاء أهل الأهواء لا يسلم عليهم[٧].

---

(١) المرجع السابق الجزء والصفحة .

(٢) المرجع السابق الجزء والصفحة ، وانظر تلبيس إبليس ص ٨٩ .

(٣)(٤)(٥) : أخرجها ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي ص ١٨٢ ، ١٨٧ وأبونعيم في حلية الأولياء ٩ /١١١ ، وانظر شرح أصول أهل السنة للالكائي ١ /١٤٦ وتلبيس إبليس لابن الجوزي ص٨٢.

(٦) أخرجه أبونعيم في الحلية ٩ /١١٦ وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص ٨٢ .

(٧) أورده البغوي في شرح السنة ج ١ ص ٢٢٩ .

(٦٧ - ٣٩) وقال أبو الحسن[١] البغوي[٢] : قد مضت الصحابة والتابعون واتباعهم وعلماء السنة على معاداة أهل البدع ومهاجرتهم[٣].

(٦٨ - ٤٠) وقال ابن عمر في أهل القدر : خبرهم إنى برىء منهم وأنهم براء مني[٤].

(٦٩ - ٤١) وقال أبو قلابة[٥]: لا تجالسوا أصحاب أهواء فإني لا آمن من أن يغمسوكم في ضلالهم ويلبسوا عليكم بعض ماتعرفون[٦].

(٧٠ - ٤٢) وقال سفيان : من سمع بدعة فلا يحكيها لجلسائه ولا يلقيها في قلوبهم[٧] .

(٧١ - ٤٣) وقال أبو الحسن[٨] البغوي : قد كفر بعض أهل العلم طوائف منهم فروى عن جماعة من السلف تكفير من قال بخلق القرآن ، وروى ذلك عن مالك وابن عيينة وابن المبارك والليث بن سعد ووكيع[٩] بن الجراح

---

(١) هكذا في (آ) و (ب) والصحيح ماأثبتناه في هامش (٢) .

(٢) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء ويعرف تارة بالفراء الشافعي المحدث المفسر صاحب التصانيف وعالم أهل خراسان توفى بمرو الروذ في شوال عام ٥١٦هـ انظر شذرات الذهب ٤ /٤٨ ، وتذكرة الحفاظ ص ١٢٥٧ ، وطبقات الشافعية لابن السبكي ٧ /٧٥.

(٣) في شرح السنة ١ /٢٢٧ .

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان حديث رقم (١) .

(٥) أبو قلابة اسمه عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي البصري ثقة فاضل كثير الارسال روى عن أنس بن مالك وعنه أيوب مات بالشام هاربا من القضاء سنة ١٠٤ التقريب : ١ /٤١٧ .

(٦) ذكره البغوي في شرح السنة ١ /٢٢٧ .

(٧) ذكره البغوي في شرح السنة ١ /٢٢٧ .

(٨) تقدم أنه ورد هكذا أبوالحسن والصحيح أنه أبو محمد الحسين .

(٩) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة / التقريب ٢ /٣٣١ .

وناظر الإمام الشافعي لحفص الفرد وكان يسميه لحفص القرد[1] فقال : القرآن مخلوق ، فقال الشافعي : كفرت بالله العظيم[2].

(٧٢ – ٤٤) وقال محمد بن إسماعيل البخاري : نظرت في كلام اليهود والنصارى والمجوس فما رأيت قوما أضل في كفرهم من الجهمية وإنى لاستجهل من لا يكفرهم إلا من لا يعرف كفرهم ، وقال : مابالیت صليت خلف اليهود والنصارى[3].

(٧٣ – ٤٥) وحكى عن عبدالله[4] بن أحمد عن أبيه فيمن قال بخلق القرآن أن لايصلى خلفه الجمعة ولا غيرها إلا أنه لا يدع اتيانها فإن صلى أعاد الصلاة[5]

(٧٤ – ٤٦) وقال مالك ابن أنس : من يبغض أحدا من أصحاب النبي ﴿ﷺ﴾ وكان في قلبه عليهم غل فليس له حق في فيء المسلمين ثم قرأ ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربىٰ – إلى قوله – والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ الآية[6] وذكر بين يديه رجل ينتقص أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ فقرأ مالك هذه الآية : ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم – إلى

---

(١) في شرح السنة حفص المنفرد انظر ١ /٢٢٧ ، ومناقب الشافعي ص ١٩٤،١٩٥ .

(٢) انظر المرجعين السابقين .

(٣) ذكره في خلق أفعال العباد ص ٩ ، ١٠ ونقله البغوي في شرح السنة ١ /٢٢٨ ونصه : ماأبالي صليت خلف الجهمي والرافضي أم صليت خلف اليهود والنصارى .

(٤) عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ولد الإمام ، ثقة من الثانية عشر مات سنة تسعين وله بضع وسبعون / س التقريب ١ /٤٠١ .

(٥) رواه في كتاب السنة ١ /١٠٣ لعبدالله بن أحمد .

(٦) إلى هنا في (آ) وفي (ب) وصل قول مالك الآخر بالأول ، وفي (آ) جاء بقول سفيان الثوري ثم ذكر قول مالك معه .

قوله - ليغيظ بهم الكفار﴾ ثم قال : من أصبح من الناس في قلبه غل على أحد من أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ فقد أصابته هذه الآية[1].

(٧٥ - ٤٧) وقال سفيان الثوري : من قدّم عليا على أبي بكر وعمر فقد أزدرى بالمهاجرين والأنصار وأحسبه أن لا ينفعه مع ذلك عمل[2].

(٧٦ - ٤٨) وقال أبو الحسن البغوي : وهذا الهجران والتبرأ والمعادات لأهل البدع والمخالفين في الأصول أما الاختلاف في الفروع بين العلماء فاختلاف رحمة أراد الله أن لا يكون على المؤمنين حرج في الدين[3] فعلى المسلم إذا رأى رجلا يتعاطى شيئا من الأهواء والبدع معتقدا ويتهاون بشيء من السنن أن يهجره ويتبرأ منه ويتركه حيا وميتا فلا يسلم عليه إذا لقيه ولا يجيبه إذا ناداه ، والنهى عن الهجران فوق الثلاث فيما يقع بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة دون ماكان في حق الدين فإن هجر أهل البدع والأهواء دائم إلى أن يتوبوا[4] فعليك ياأخي باتباع السنة وقبولها وموالات أهلها واجتناب البدع وردها ومعادات أهلها .

(٧٧ - ٤٩) وقال رجل لعبدالله بن مسعود رضي الله عنه : كلمني كلمات

---

(١) انظر شرح السنة للبغوي : ١ /٢٢٩ .

(٢) المرجع السابق الجزء والصفحة ، والابانة لابن بطة ص ١٦٦ .

(٣) استدل بعضهم بالحديث الذي قيل فيه : «اختلاف أمتي رحمة» علما بأنه لا أصل له ، انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني ١ /٧٦ ، ومقصود البغوي وغيره من العلماء المسائل الاجتهادية مثل ماحصل من الصحابة في غزوة بنى قريظة حيث صلى بعضهم وأخر بعضهم وكذلك ذكر الشاطبي في الاعتصام أن الاختلاف في الفروع ضربا من ضروب الرحمة وذكر عن عمر بن عبدالعزيز قوله : ماأحب أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لايختلفون . انظر ٢ /١٧٠ .

(٤) انظر شرح السنة ١ /٢٢٤ ، ٢٢٩ .

جوامع موانع فقال : لا تشرك بالله شيئا وزل مع القرآن حيث زال ومن جاءك بالحق فأقبل منه وإن كان بعيدا رفيضا ومن جاءك بالباطل فرده عليه وإن كان قريبا حبيباً[١].

(٧٨ - ٥٠) وعليك بما قال ابن عون[٢] رحمه الله : ثلاث أحب لنفسي ولاخواني : هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها ، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه ، ويدع الناس إلا من خير[٣].

(٧٩ - ٥١) وبما قال الأوزاعي رحمه الله تعالى : خمس كان عليها أصحاب النبي ﴿ﷺ﴾ : لزوم الجماعة ، واتباع السنة ، وعمارة المسجد ، وتلاوة القرآن ، والجهاد في سبيل الله[٤].

رزقنا الله الاتباع وإحياء السنن وجنبنا البدع والأهواء في السر والعلن

---

(١) لم أجد من خرج هذا الأثر .

(٢) جاء في (آ) ابن عمر والصواب ما في الأصل وهو ماأثبتناه لوجوده في صحيح البخاري وغيره .

(٣) أخرجه البخاري معلقا انظر صحيح البخاري مع الفتح ١٣ /٢٤٨ .
وكذلك اللالكائي في شرح أصول أهل السنة ج١ ص ٦١ ، وذكره البغوي في شرح السنة ج ١ ص ٢٠٨ .

(٤) أخرجه اللالكائي ١ /٦٤ وذكره البغوي : ١ /٢٠٩ ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦ /١٤٢.

(٣) فصـــل
في تمـيـيـز البـدعـة مـن السـنـة

اعلم رحمك الله أن السنة في اللغة الطريق ولا ريب في أن أهل النقل والأثر المتبعين آثار رسول الله ﴿ﷺ﴾ وآثار أصحابه هم أهل السنة لأنهم على تلك الطريق التي لم يحدث فيها حادث وإنما وقعت الحوادث والبدع بعد رسول الله ﴿ﷺ﴾ وأصحابه ، والبدعة عبارة عن فعلة تصادم الشريعة بالمخالفة أو توجب التعاطى عليها بزيادة أو نقصان وقد كان جمهور السلف يكرهون ذلك وينفرون من كل مبتدع وإن كان جائزا حفظا للأصل وهو الاتباع .

(٨٠ - ١) وقد قال زيد بن ثابت[١] لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما حين قالا له أجمع القرآن تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله ﴿ﷺ﴾[٢].

(٨١ - ٢) وعن عبدالله بن أبي سلمة[٣] إن سعد بن مالك رحمه الله[٤] سمع رجلا يقول : لبيك ذا المعارج فقال : ماكنا نقول هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم[٥].

---

(١) زيد بن ثابت بن الضحاك بن لوذان الأنصاري النجاري أبو سعيد وأبو خارجة صحابي مشهور كتب الوحي ، قال مسروق : كان من الراسخين في العلم مات سنة خمس أوثمان و أربعين وقيل : بعد الخمسين / ع التقريب ١ /٢٧٢ .

(٢) صحيح البخاري ٦ /١٥٠ .

(٣) عبدالله بن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم ثقة من الثالثة مات سنة ست ومائة / م د س التقريب ١ /٤٢٠ .

(٤) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الانصاري أبو سعيد الخدري له ولأبيه صحبة استصغر بأحد ثم شهد مابعدها ، روى الكثير ومات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أوخمس وستين وقيل سنة أربع وسبعين / ع التقريب ١ /٢٨٩

(٥) أخرجه ابن الجوزي بإسناده في تلبيس إبليس ص ١٦ .

(**٨٢ – ٣**) وعن أبي البختري[1] قال : أخبر رجل[2] ابن مسعود رضي الله عنه أن قوما يجلسون في المسجد بعد المغرب فيهم رجل يقول : كبروا الله كذا وسبحوا الله كذا وكذا واحمدوه كذا وكذا قال : عبدالله فإذا رأيتهم فعلوا ذلك فأتني فأخبرني بمجلسهم فلما جلسوا أتاه الرجل فأخبره فجاء عبدالله بن مسعود فقال : والذي لا إله غيره لقد جئتم ببدعة ظلما أو لقد فضلتم أصحاب محمد علما ، فقال عمرو بن عتبة[3] نستغفر الله فقال : عليكم بالطريق فالزموه ولئن أخذتم يميناً وشمالا لتضلن ضلالا بعيداً[4].

(**٨٣ – ٤**) وعن عبدالله بن عون[5] قال : كنا عند إبراهيم النخعي فجاء رجل فقال : ياأبا عمرو أنا[6] ادعو الله أن يشفيني فرأيت أنه كرهه كراهية شديدة حتى عرفنا كراهيته ذلك في وجهه وذكر إبراهيم السنة فرغب فيها وذكر

---

(١) لعله سعيد بن فيروز أبو البختري الطائي مولاهم الكوفي عن علي وعبدالله مرسلا وعن أبي برزة وعبيدة السلماني وعنه عمرو بن مرة ومسلم البطين قال حبيب بن أبي ثابت كان اعلمنا وافقهنا توفي سنة ٨٣ ، الكاشف ١ /٣٧٠ .

(٢) لعل الرجل المذكور أبو موسى الأشعري كما في رواية الدارمي .

(٣) عمرو بن عتبة بن فرقد السلمي ، مخضرم استشهد في خلافة عثمان /س ق التقريب ٢ /٧٤.

(٤) رواه الدارمي عن الحكم بن المبارك عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن جده بألفاظ قريبة من هذه وسنده جيد ، المقدمة ١ /٦٠ ، انظر تلبيس إبليس ص ١٦ ، وابن وضاح عن أسد ابن موسى عن الربيع بن صبيح عن عبدالواحد بن صبرة ص ٨ .

(٥) عبدالله بن عون بن أرطبان المزني مولاهم أبوعون ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن من السادسة مات سنة خمسين على الصحيح / ع التقريب ١ /٤٣٩ .

(٦) هكذا في (آ) و (ب) ولعل الصواب حذف كلمة أنا لوجوده عند ابن الجوزي بدونها وقد نقل هذا الأثر منه .

ماأحدث الناس فكرهه وقال فيه : وجاء أصحاب الحديث إلى ذي النون[1] فسألوه عن الخطرات والوساوس فقال : أنا لا أتكلم في شيء من هذا فإن هذا محدث سلوني عن شيء من الصلاة والحديث .

(٨٤ - ٥) وقال محمد بن زياد[2] رأى ذو النون عليَّ خفا أحمر فقال : انزع هذا يابنيَّ فإنه شهرة مالبسه رسول الله ﴿ﷺ﴾ إنما لبس رسول الله ﴿ﷺ﴾ خفين أسودين سادجين[3] فقد تبين لك أن القوم كانوا يتحرزون عن كل بدعة وإن لم يكن فيها بأس لئلا يحدثون مالم يكن .

---

(١) ذو النون المصري بن إبراهيم الزاهد أحد مشائخ الطريق له مواعظ نافعة وكلام رفيع توفي سنة ٢٤٥ ، انظر العبر ج ١ ص ٣٥٠ ، وحلية الأولياء ٩ /٣٣١ .

(٢) لم أجد له ترجمة .

(٣) انظر أثر إبراهيم وذي النون وما قاله أحمد لمحمد بن زياد في تلبيس إبليس ص ١٧ .

(٤) فصـــل

وقد جرت محدثات لاتصادم الشريعة ولايتعاطى[1] عليها فلم يرو بفعلها بأسا بل قال بعضهم : إنها قربة وهو صحيح كما روى أن الناس كانوا يصلون في رمضان وحدانا وكان الرجل يصلى فيصلى بصلاته الجماعة فجمعهم عمر رضي الله عنه على أبيّ بن كعب فلما خرج فرآهم قال : نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من هذه[2] يعنى صلاة آخر الليل وكان الناس يقومون أوله.

(٨٥ – ١) وقال الحسن : القصص بدعة ونعمة البدعة كم من أخ يستفاد ودعوة تستجاب[3].

والحوادث تنقسم إلى بدعة مستحسنة وإلى بدعة مستقبحة[4].

---

(١)جاء في (آ) و (ب) ولم تغاطى عليها وفي تلبيس إبليس لابن الجوزي : ولا يتعاطى عليها . كما أثبته لأن المؤلف نقلها منه ، انظر ص ١٧ .

(٢) أخرجه البخاري ٣ /٣٩ .

(٣) تلبيس إبليس ص ١٧ .

(٤) هذا التقسيم لايسلم به لأن البدع كلها ضلالة ولم يخصص الشارع منها شيئا حتى يقال هذه حسنة وهذه سيئة بل ماثبت حسنه فليس من البدع فيبقى العموم محفوظا لاخصوص فيه أو يقال ماثبت حسنه فهو مخصوص من هذا العموم ويبقى العموم محفوظا لاخصوص فيه ، انظر اقتضاء الصراط لابن تيمية ص ١٧ .

وأما استدلالهم بقول عمر : نعمة البدعة ، فلا يخفى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى بأصحابه ثلاث ليال فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال : أما بعد : فإنه لم يخف عليَّ مكانكم ولكني خشيت أن تفرض فتعجزوا عنها فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ، صحيح البخاري ٣ /٤٠ .

إذا علم هذا فليست بدعة بل هي سنة بقول رسول الله ﷺ وفعله .=

(٨٦ -٢) قال الإمام الشافعي رضي الله عنه : البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة واحتج بقول عمر رضي الله عنه : نعمة البدعة[١] .

(٨٧ - ٣) وقال الإمام الشافعي أيضا رضي الله عنه : المحدثات من الأمور ضربان أحدهما ماأحدث بخلاف كتاب أو سنة أو أثرا أو اجماعا فهذه البدعة الضلالة ، والثاني ماأحدث من الخير لا خلاف[٢] فيه لواحد من هذا فهي محدثة غير مذمومة وقد قال عمر في قيام شهر رمضان : نعمة البدعة هذه يعنى أنها محدثة لم تكن وإذا كانت فليس فيها رد لما مضى[٣] وقال بعضهم وإنما كان ذلك كذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم حث على قيام شهر رمضان وفعله هو صلى الله عليه وسلم وأقتدى به بعض الصحابة ليلة بعد أخرى فهي مشروعة في الأصل وكذا قول الحسن في القصص : نعم البدعة لان الوعظ مشروع ومتى استند المحدث إلى أصل مشروع لم يذم ، فالبدعة الحسنة متفق على جواز فعلها والاستحباب لها رجاء الثواب لمن حسنت نيته فيها وهي كل مبتدع موافق لقواعد الشريعة غير مخالف لشيء ولا يلزم من فعله محذور شرعي[٤] وذلك نحو بناء المنابر والربط والمدارس وخانات السبيل وغير ذلك من

= وإنما سماها عمر بن الخطاب بدعة باعتبار ظاهر الحال من حيث تركها رسول الله ﷺ وأحياها عمر رضي الله عنه وقد قال رسول الله ﷺ : «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ» وهذا عمل عمر بن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين وقد أمر رسول الله ﷺ باتباع سنته وليس فيها دليل على الابتداع .
راجع الاعتصام للشاطبي ج ١ ص ١٩٤ ، والحوادث والبدع للطرطوشي ص ٥٠ .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٩ /١١٣ وتمامه : فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم واحتج بقول عمر فوافق ماذكرت قبل من توجيه قول عمر رضي الله عنه : نعمة البدعة.

(٢) في (آ) و (ب) لا خير فيه لواحد ، وصححت لاخلاف فيه كما في سير اعلام النبلاء ١٠ /٧٠ .

(٣) المرجع السابق ومناقب الشافعي للبيهقي : ١ /٤٦٨ .

(٤) قال الشاطبي إن هذا التقسيم أمر مخترع لايدل عليه دليل شرعي بل هو في نفسه متدافع ، لأن من حقيقة البدعة أن لايدل عليها دليل شرعي لا من نصوص الشرع ولا من قواعده إذ لو كان هنالك مايدل من الشرع على وجوب أو ندب أو أباحة لما كان ثم بدعة ولكان العمل داخلا في عموم الأعمال المأمور بها أو المخير فيها فالجمع بين تلك الأشياء بدعا وبين كون الأولة تدل على وجوبها أو ندبها أو أباحتها جمع بين متنافيين ، الأعتصام ج ١ ص ١٩١ .

أنواع البر التي لم تعهد في صدر الاسلام فإنه موافق لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف والمعاونة على البر والتقوى[1] وما يعده[2] من أنواع البدع الحسنة التصانيف في جميع العلوم النافعة الشرعية على اختلاف فنونها وتعيين قواعدها وتفسير الكتاب العزيز وجميع الأخبار النبوية وتفسيرها والكلام على الأسانيد والمتون وتتبع كلام العرب واستخراج علوم جمه منه فذلك كله وما شاكله معلوم حسنه ظاهرة فائدته معين على معرفة احكام الله وفهم معاني كلامه وسنة رسوله وكل ذلك مأمور به لا يلزم من فعله محذور شرعي[3].

---

(١) أما بناء المنابر فقد عمل للنبي صلى الله عليه وسلم منبر من أعواد وكان يخطب عليه وكان ثلاث درجات انظر صحيح مسلم ١ /٣٨٦ .
والبخاري ٢ /٩ . وأما الربط فقد رغب النبي ﷺ في الوقف كما في الحديث : إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له وهي من باب الصدقة الجارية .
وكذلك المدارس الخيرية التي تحفظ فيها الكتب ويجتمع فيها الطلاب لأخذ العلم وكذلك خانات السبل التي تعد للمسافرين للنزول حتى يجد المسافر مكانا للراحة وهذه كلها من أفعال البر التي أمر الله تعالى بها وأيضا هي داخلة في قاعدة المصالح المرسلة فلا بدعة في هذه المذكورات والله أعلم .

(٢) هكذا في النسخ الخطية ولعل الصواب : وما يعد من أنواع .

(٣) قال الشاطبي لما كانت الطرائق في الدين منها ما له أصل في الشريعة ومنها ما ليس له أصل فيها خص منها ما هو المقصود بالحد وهو القسم المخترع أي طريقة ابتدعت على غير مثال تقدمها من الشارع إذ البدعة إنما خاصتها أنها خارجة عما رسمه الشارع وبهذا القيد انفصلت عن كل ماظهر لبادىء الرأى أنه مخترع مما هو متعلق بالدين كعلم النحو والتصريف ومفردات اللغة وأصول الفقه وأصول الدين وسائر العلوم الخادمة للشريعة .
فإنها وإن لم توجد في الزمان الأول فأصولها موجودة في الشرع إذ الأمر باعراب القرآن منقول وعلوم اللسان هادية للصواب في الكتاب والسنة فحقيقتها إذا إنها فقه التعبد بالالفاظ الشرعية وكذلك العلوم النافعة فإن قيل تصنيفها على ذلك الوجه مخترع ، فالجواب أن له أصلٌ في الشرع ففي الحديث مايدل عليه ولو سلم أنه ليس في ذلك دليل على الخصوص فالشرع بجملته يدل على اعتباره وهو مستمد من قاعدة المصالح المرسلة . انظر الاعتصام ١ /٣٧.

(٨٨ - ٤) قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله في شرح قوله صلى الله عليه وسلم «كل محدثة بدعة» هذ خاص في بعض الأمور دون بعض وهو كل شيء أحدث على غير مثال أصل من أصول الدين وعلى غير عبارته وقياسه وأما ماكان منها مبنيا على قواعد الأصول ومردوداً إليها فليس ببدعة ولا ضلالة[١] وأما إذا كانت البدعة كالمتمم فقد اعتقد نقص الشريعة فإن كانت مضادة فهي أعظم شيء لم يكن قبل لا مستند لهم فيه فالبدعة المستقبحة هي ماكان مخالفاً للشريعة أو ملتزما لمخالفتها وذلك منقسم إلى محرم ومكروه ويختلف ذلك باختلاف الوقائع وبحسب ما به مخالفة الشريعة تارة وينتهى ذلك إلى مايوجب التحريم ، وتارة لا يتجاوز معه كراهة التنزية ، وكل موفق يتمكن بعون الله من التمييز بين القسمين مهما رسخت قدمه في إيمانه وعلمه وهذه البدع المستقبحة تنقسم إلى قسمين : أحدهما في العقائد المؤدية إلى الضلال والخسران أضلها الأعتماد[٢] على ماأحدثه أهل الضلالة والظلمة وأهل الفرق ست وقد انقسمت كل فرقة منها على اثنى عشر فرقة فذلك ثنتان وسبعون فرقة الذي أخبر النبي ﷺ أنهم في النار[٣] وليس نحن هنا بصدد بيانها ولكن من لزم السنة والجماعة واعرض عن أصول هذه البدع وفروعها كان في الفرقة الناجية بفضل الله تعالى .

---

(١) انظر معالم السنن مع مختصر المنذري ٧ /١٢ .

(٢) ورد في النسخ الخطية أصلها الاعتراض ولعل الصواب ما اثبتناه .

(٣) ذكر ابن الجوزي هذا التقسيم الذي اختصره المؤلف فقال : أصول الفروق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضية والجبرية وقد انقسمت كل فرقة من هذه الفرق إلى اثنتى عشرة فصارت اثنتين وسبعين فرقة ، تلبيس إبليس ص ١٩ .

القسم الثاني : في الأفعال من البدع المحدثة المستقبحة وهو المراد من هذا الباب وينقسم قسمين :

قسم إلى ماتعرفه العامة والخاصة أنه بدعة محدثة إما محرمة وإما مكروهة . وقسم يظنه معظمهم عبادات وقربات وطاعات وسنن .

فمن القسم الأول ماقد وقع فيه طائفة من جهال العوام المنابذين لشريعة الاسلام التاركين الاقتداء بأئمة الدين وهو مايفعله طائفة من المنتهين إلى الفقر الذي حقيقته الافتقار من الايمان من مؤاخاة النسوان الاجانب والخلوة بهن وهذا حرام باتفاق المسلمين ومستحل هذا كافر وفاعله على طريق التهاون به عاص ضال مضل مارق من الدين ومفارق لجماعة المسلمين أبعد الله فاعله فإن النظر إلى النساء الاجانب والخلوة بهن وسماع كلامهن حرام على كل بالغ ماخلا ذي الرحم المحرم بالكتاب والسنة واجماع الأئمة وليس هذا موضوع استقصاء الدليل عليه وإنما المراد تبيين الدليل والبدع والتحذير منها وليس هذا يخفى على مسلم[1].

(١) معاشرة النساء ومخالطتهن ليست من البدع وإنما هي من المعاصي وبين المؤلف أنه إذا عمل هذا مستحلا له فإنه كافر ، وإن عمل تهاونا فهو عاص وهو كما قال المؤلف ، انظر التوضيح عن توحيد الخلاف في جواب أهل العراق لسليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب ص٩٨ .

(٥) فصل

ومن ذلك معاشرة الأحداث – وقد كان السلف يبالغون في الأعراض عن المرد وصحبة الأحداث أقوى حبائل الشيطان .

(٨٩ – ١) قال أبوبكر الرازي[١] قال أبو يوسف بن الحسين[٢]: نظرت في آفات[٣] الخلق فعرفت من أين أوتوا، ورأيت آفة الصوفية من صحبة الأحداث ومعاشرة الأضداد[٤].

(٩٠ – ٢) وقال أبوعبدالله الجلاء[٥]: كنت واقفا انظر إلى غلام نصراني حسن الوجه كأنما افرغ في قالب الجمال فمر بي أبو عبدالله[٦] فقال : أيش وقوفك هنا ؟ قلت : ياعم ترى هذه الصورة تعذب في النار معما أعطيت من الحسن والجمال[٧] فضرب بيده بين كتفي وقال : لتجدن غبها ولو بعد حين ، قال :

---

(١) لم أجد له ترجمة وله روايات عن يوسف بن الحسين الرازي الصوفي في ترجمته في حلية الأولياء ١٠ /٢٣٩ .

(٢) أبو يوسف كذا في النسخ الخطية ، والصواب يوسف بن الحسين أبو يعقوب الرازي صحب ذا النون المصري وأبا تراب والخراز من كبار الصوفية ، انظر حلية الأولياء ١٠ /٢٣٨ .

(٣) في (آ) آفاق .

(٤) انظر حلية الأولياء ١٠ /٢٤٠ ، وتلبيس إبليس ص ٢٧٦ .

(٥) أبو عبدالله الجلاء أحمد بن يحيى الزاهد ، شيخ الصوفية وكان قدوة أهل الشام ، توفى في رجب سنة ٣٠٦هـ . انظر العبر ص٤٥٠ وحلية الأولياء ١٠ /٣١٤ وتاريخ بغداد ٥ /٢١٣.

(٦) لم أعثر على المكنى أبي عبدالله .

(٧) ماأدري كيف تصدر هذه الكلمات عمن ينتسب إلى الزهد والورع والبعد عن الدنيا وزخارفها والهروب إلى الله وترك التشاغل بما يبعد عن ذكر الله وطاعته ، ثم يعرضون أنفسهم للهلاك وفي أرذل وأقبح المنكرات ، فإن صح مانسب إلى الجلاء فهذا منكر مع أنه من الزهاد ثم إن رب العزة والجلال لاينظر إلى الصور وإنما ينظر إلى الأعمال والاخلاص كما في صحيح مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : إن الله لاينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» صحيح مسلم ٤ /١٩٨٧ .
ثم هذه بلوى ابتلى بها المتصوفة فقد ذكر ابن الجوزي عنهم منكرات بسبب وصحبة الأحداث انظر تلبيس ابليس ص ٢٧٦ ، ٢٧٧ .

فوجدت غبها بعد أربعين سنـة أنسيت القـرآن[1]

(٩١ - ٣) وعن أبي الأديان[2] قال : كنت مع استاذي أبي بكر الدقاق[3] فمر بي حدث فنظرت إليه فقال : لتجدن غب هذه النظرة ولو بعد حين فبقيت عشرين سنة وأنا أراعى ذلك فما أجد ذلك الغب فنمت ليلة وأنا مفكر فيما قال لي الأستاذ فأصبحت وأنا قد انسيت القرآن[4].

هذه عقوبة للمتهاونين لذلك في الدنيا ، والآخرة أدهى وأمر وأما أصحاب الحزم والعزم فبالغوا في الأعراض عنهم .

(٩٢ - ٤) كان سفيان الثوري لايدع امردا يجالسه[5].

(٩٣ - ٥) وقال يحيى بن معين : ماطمع أمرد بصحبتى وكذا الإمام أحمد[6].

(٩٤ - ٦) ودخل سفيان الحمام فدخل عليه غلام حسن الوجه فقال :

أخرجوه فإني أرى مع كل امرأة شيطان ومع كل صبى بضعة عشر شيطانا[7] .

(٩٥ - ٧) وقال محمد بن أحمد[8] دخلنا على محمد بن الحسين[9] وكان يقال

---

(١) انظر تلبيس إبليس ص ٢٧٧ .

(٢) أبو الأديان لم أجد له ترجمة .

(٣) لم أجد له ترجمة .

(٤)انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٧٧ .

(٥) المصدر السابق ص ٢٧٥ .

(٦) المصدر السابق والصفحة .

(٧) المرجع السابق ص ٢٧٦ .

(٨) لم أجد له ترجمة .

(٩) لعله أبو عبدالرحمن السلمي الصوفي المعروف ، صاحب الطبقات وتأتي ترجمته .

عنه أنه مارفع رأسه إلى السماء منذ أربعين سنة ومعنا غلام حسن فجلس بين يديه فقال : قم من حذائي واجلسه من خلفه[1].

واعلم ياأخي أن كل من فاته العلم تخبط فإن حصل له العلم وفاته العمل كان أشد تخبطا ومن استعمل أدب الشرع مثل قوله تعالى : ﴿وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم[2]﴾ الآية .

فمن غض بصره في البداية سلم مما يصعب أمره في النهاية فقد ورد النهى عن مجالسة المردان[3] وأوصى العلماء بذلك فلا يغتر مغتر فيكون العطب عليه أسرع والهلاك أقرب من حاجبيه إلى عينيه وليس هذا موضع استقصاء ماورد في ذلك من النهى والزجر ولو استقصينا ماورد من ذلك لطال الكلام وإنما المراد بيان ماأحدث من البدع[4].

---

(١) انظر تلبيس إبليس ص ٢٧٦ .

(٢) سورة النور آية ٣٠ .

(٣) لم أجد في هذا الموضوع حديثا يعتمد عليه في المنع من صحبة الاحداث وإنما هي آثار فالواجب على المسلم الابتعاد عن الأمور التي لا تليق بمثله .

(٤) صحبة الأحداث ليست من البدع وإنما هي من جملة المعاصى إذا كانت للشهوة والتمتع بالنظر الذي لايجوز ولا يليق بالعاقل إلا إذا جعلت من القرب وادخلت في العبادة فهي تكون بدعة ولا شك في ذلك .

(٦) فصل

ومن ذلك ماأحدث من السماع والرقص والوجد وفاعل ذلك ساقط المروءة مردود الشهادة عاص لله ولرسوله وهو محظور ، قال الله عزوجل :

﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله[١]﴾ .

(٩٦ - ١) قال ابن مسعود : اللهو هنا الغنا وكذلك عكرمة[٢] ومجاهد[٣] والحسن وسعيد بن جبير[٤] وقتادة[٥] وإبراهيم[٦] .

وقال تعالى : ﴿وأنتم سامدون[٧]﴾ .

قال ابن عباس : هو الغناء وكذلك قال مجاهد ويقول أهل اليمن سمد فلان إذا غنى[٨] .

---

(١) سورة لقمان آية : ٦ .

(٢) عكرمة بن عبدالله مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا يثبت عنه بدعة ، من الثالثة مات سنة سبع ومائة ، وقيل بعد ذلك » التقريب ٢ /٣٠ .

(٣) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكى ثقة إمام في التفسير والعلم ، من الثالثة مات سنة إحدى ومائة ، وقيل غير ذلك وله ثلاث وثمانون سنة / ع التقريب ص٢٢٩ .

(٤) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥ ولم يكمل الخمسين /ع التقريب ١ /٢٩٢

(٥) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت يقال ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة» التقريب ٢ /١٢٣ .

(٦) انظر أقوالهم في تفسير الطبري ج ٢١ ص ٦١ ، ٦٢ وفي تفسير القرطبي ج١٤ ص٥١ .

(٧) سورة النجم آية : ٦١ .

(٨) انظر قول ابن عباس في القرطبي ج ١٧ ص ١٢٣ .

وقال : ﴿واستفزِزْ من استطعتَ منهم بصوتك[1]﴾ .

قال مجاهد : هو الغناء والمزامير[2]﴾ .

(٩٧ - ٢) وعن نافع قال : كنت مع ابن عمر في طريق فسمع زمارة راع فوضع أصبعيه في أذنيه وعدل عن الطريق وقال : رأيت رسول الله - ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ سمع زمارة راع فصنع كذلك[3] .

ياأخى فإذا كان هذا فعلهم في حق صوت ليس بمطرب يخرج مستمعه عن حد الاعتدال فكيف بسماع صوت أهل هذا الزمان ومزمرتهم وقد نهى رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ عن شرى المغنيات وعن بيعهن وقال : ثمنهن حرام[4] .

والأحاديث والآثار في ذلك كثيرة وليس هذا موضع استقصاء ماورد في ذلك .

واعلم وفقك الله لطاعته أن الاشعار التي ينشدها المغنون اليوم يضعون فيها المستحسنات والخمر والقد والعين وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن حد الاعتدال ويثير كامنها من حب اللهو وهو حرام .

---

(١) سورة الاسراء آية : ٦٤ .

(٢) انظر قوله في تفسير القرطبي ١٠ /٢٨٨ ، وتفسير الطبري : ١٥ /١١٨ .

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ج ١٣ ص ٢٦٦ مع عون المعبود وقال أبو داود : هذا حديث منكر ، قال صاحب عون المعبود : لا يعلم وجه النكارة التي ذكر أبو داود ، فإن هذا الحديث رواته كلهم ثقاة وليس بمخالف لرواية أوثق الناس ، ثم ذكر من صححه وبما رد به على أبي داود فراجع ذلك ، وأخرجه أحمد في المسند مع الفتح الرباني ج ١٧ ص ٢٣١ وسند أحمد سند أبي داود والعله في الحديث وجود سليمان بن موسى ، وقد تابعه عن نافع ميمون بن مهران ومطعم بن المقدام وحديث سليمان بن موسى حسن والمتابعة عند أبي داود بعد هذه الرواية .

(٤) أخرجه أحمد بلفظ لا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن ولا تجارة فيهن وثمنهن حرام ، انظر الفتح الرباني بترتيب المسند ١٧ /٣٣٢ .

(٩٨ - ٣) قال الطبري رحمه الله : اجمع علماء الأمصار على كراهة الغنا والمنع منه[١] ..

وهذا منعهم منه مع أنه كان في زمانهم منه مايتعلق بالزهديات المُلحيَّة فكيف لو رأوا ماأحدثوا في هذا الزمان فيه من الزيادات القبيحة فاحذره ياأخي واقتد بالسلف الصالح .

(٩٩ - ٤) فقد قال ابن عباس رضي الله عنه : الغنا ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل[٢] .

(١٠٠ - ٥) وسأل رجل القاسم بن محمد[٣] عن الغنا فقال : أنهاك عنه وأكرهه لك ، فقال : حرام هو ، فقال : ياأخي إذا ميز الله الحق من الباطل في أيهما تجعل الغنا[٤].

(١٠١ - ٦) وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى مؤدب ولده : ليكن أول

---

(١) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٣٠ ، وذكر ابن القيم عن ابن الصلاح قوله أما أباحة هذا السماع وتحليله فليعلم أن الدف والشبابة والغناء إذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب وغيرهم من علماء المسلمين ، ولم يثبت عن أحد ممن يعتد بقوله في الاجماع والاختلاف أنه أباح السماع ، انظر إغاثة اللهفان ١ /٢٢٨ .

(٢) أخرجه أبو داود مرفوعا عن ابن مسعود ، انظر السنن مع عون المعبود ١٣ /٢٦٩ ، وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان : هو صحيح عن ابن مسعود من قوله وقد روى مرفوعا وفي رفعه نظر والموقوف أصح ، أغاثة اللهفان ١ /٢٤٨ .

أخرجه ابن بطة في الابانة ص ٣٣٣ عن ابن مسعود موقوفا ولم أعثر عليه عن ابن عباس ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف من قول إبراهيم النخعي ج ١١ ص ٤ .

(٣) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة ، قال أيوب : مارأيت أفضل منه من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح /ع التقريب ٢ /١٢٠.

(٤) ذكر هذا الأثر القرطبي في تفسيره بلفظ : الغنا باطل والباطل في النار ١٤ /٥٢ ، انظر تلبيس إبليس ص ٢٣٥ ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠ ص ٢٢٤ وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ص ٤٠ .

مايعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان وعاقبتها سخط الرحمن فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم أن حضور المعازف واستماع الأغاني واللهج بها ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب الماء ولعمري لتوقى ذلك بترك حضور تلك المواطن في قلبه[١].

(١٠٢ - ٧) قال الفضيل بن عياض : الغناء رقية الزنا[٢].

(١٠٣ - ٨) وقال الضحاك : الغناء مفسدة للقلب ومسخطة للرب[٣].

(١٠٤ -٩) وقال يزيد بن الوليد[٤]: يابني أمية إياكم والغناء فإنه يزيد الشهوة ويهدم المروءة وإنه لينوب عن الخمر ويفعل مايفعل السكرة[٥].

(١٠٥ - ١٠) قال الامام أحمد رحمه الله : الغناء ينبت النفاق في القلب وسئل عن استماع القصائد فقال : أكرهه هو بدعة ولا يجالسون وقال : التغيير بدعة محدث[٦].

(١٠٦ - ١١) وقال إسحاق بن عيسى[٧]سألت مالك بن أنس عما يرخص

---

(١) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٣٥ ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ص ٤٠.

(٢) انظر تلبيس إبليس ص ٢٣٥ ، وذم الملاهي : ٤٢ .

(٣) انظر تلبيس إبليس ص ٢٣٥ .

(٤) يزيد بن الوليد بن عبدالملك بن مروان الأموي ولي الخلافة بعد مقتل ابن عمه الوليد بن يزيد ابن عبدالملك في جمادى الآخرة سنة ١٢٦هـ وكان يزيد يلقب بالناقص لانه نقص الجند أعطياتهم ، ومات في نفس السنة .
انظر شذرات الذهب ج ١ ص ١٦٧ ، ١٧١ .

(٥) تلبيس إبليس ص ١٣٥ ، وذم الملاهي لابن أبي الدنيا ص ٤١ .

(٦) انظر اغاثة اللهفان لابن القيم ج ١ ص ٢٢٩ ، وانظر تلبيس إبليس ص ٢٢٨ .

(٧) إسحاق بن عيسى بن الطباع البغدادي سكن بأذنه عن جرير بن حازم وطبقته وعنه أحمد والدارمي وعدة ، ثقة ، توفى سنة ١٢٥هـ ، الكاشف ١ /١١٢ .

فيه أهل المدينة من الغناء فقال : إنما يفعله عندنا الفساق[1].

(١٠٧ - ١٢) وقال الطبري[2] رحمه الله أما مالك فإنه نهى عن الغناء وعن استماعه ، وقال : إذا اشترى الرجل جارية فوجدها مغنية كان له ردها بالعيب[3].

(١٠٨ - ١٣) وكان أبو حنيفة رضي الله عنه يكره الغناء ويجعل سماع الغناء من الذنوب وكذلك مذهب سائر أهل الكوفة مثل إبراهيم النخعي والشعبي وحماد وسفيان وغيرهم ، قال : ولا يعرف لهم مخالف في كراهة ذلك والمنع منه[4].

(١٠٩ - ١٤) وقال الشافعي رضي الله عنه خلفت بالعراق شيئا أحدثه الزنادقة يسمى التغبير[5] ويشغلون به الناس عن القرآن ، وقال : الغناء هو مكروه يشبه الباطل ، وقد كان أصحاب الشافعي ينكرون السماع ، هذا قول العلماء فيه وكراهيتهم له مع تجريده عن غيره من المحرمات من حضور النساء والمردان والدفوف والشبابات وغير ذلك من أنواع المنكرات[6].

(١١٠ - ١٥) قال الشيخ جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله : وكم فتنت الأصوات بالغناء من زاهد وعابد ، قال : وقد ذكرنا جملة من أخبارهم في كتابنا المسمى بذم الهوى[7] فمن أراد أن يعرف فتنته وعاقبة أمره فليقف عليه

(١) انظر تلبيس إبليس ص ٢٢٩ .

(٢) أبو الطيب الطبري طاهر بن عبدالله بن طاهر القاضي الشافعي أحد الأعلام ، سكن بغداد وعمر مائة وسنتين ، مات سنة خمسين وأربعمائة في ربيع الأول ولم يتغير له ذهن ، انظر العبر ج ٢ ص ٢٩٦ .

(٣) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٢٩ .

(٤) المصدر السابق المذكور .

(٥) التغبير والمغبرة قوم يغبرون بذكر الله بدعاء وتضرع وقد سموا مايطربون فيه من الشعر في ذكر الله عزوجل تغبيرا كأنهم إذا شاهدوها بالالحان طربوا ورقصوا فسموا مغبرة لهذا المعنى ، انظر تلبيس إبليس ص ٢٣٠ .

(٦) انظر المرجع السابق . (٧) انظر تلبيس إبليس ص ٢٣٥ .

ولينظر ماتم على غيره ، فينبغى للعاقل أن ينصح نفسه وإخوانه ويحذرهم مكائد الشيطان ولولا خوف الاطالة لاستقصينا ماورد في ذلك ، ولكن العاقل الفطن الموفق من قبل نصح الناصح باخصر عبارة عرف الحق واتبعه بأدنى إشارة[1].

---

(١) تعليق على الباب ذكر المؤلف مافيه كفاية من أدلة تحريم الغناء ، وأقوال السلف من الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب فجزاه الله خيراً فلا مزيد على ماذكر إلا أنه زاد في زماننا فتنة أكثر مما كان عليه سابقا فعمت به البلوى وانتشر انتشاراً واسعا فلم يبق بيتاً إلا دخله ولا قلبا إلا سلكه إلا من رحم ربي وهم قليل لأنه كان في السابق مقصورا على المشتغلين به والآن غزا البيوت والمجتمعات وصار كأنه من ضروريات الحياة التي لايستغني عنها .

والغناء من المعاصي وليس هو من باب البدع إلا على مذهب القوم الذين جعلوه من القربات والتعبدات فعلى هذا يكون بدعة منكرة فالمتقرب به جمع بين البدعة والمعصية .

نسأل الله الهداية والتوفيق

(٧) فصـــل

ومن البدع أيضا ما قد عم الابتلاء به تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد بالزعفران المجبول بماء الورد واسراج مواضع مخصوصة في كل بلد بمقام لبس عليهم فيفعلون ذلك ويظنون أنهم متقربون بذلك ، ثم يتجاوزون إلى تعظيم تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها ويطلبون الشفاء وقضاء الحوائج بالنذر لها وتلك الأماكن من بين عيون وشجر وحائط وطاقة وعامود وما أشبه ذلك بذات أنواط الواردة في الحديث الذي رواه الترمذي .

(**١١١ - ١٠**) وصححه عن أبي واقد الليثى[١] قال : خرجنا مع رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ إلى حنين وكانت لقريش شجرة خضراء عظيمة يأتونها كل سنة فيعلقون عليها أسلحتهم ويعكفون عندها ويذبحون لها ، وفي رواية أخرى : خرجنا مع رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ قبل حنين ونحن حديثوا عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عليها وينيطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط فمررنا بسدرة فقلنا : يارسول الله ! اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : الله أكبر هذا كما قال قوم موسى لموسى اجعل لنا إلٰها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون لتركبن سنن من كان قبلكم[٢] .

فأنكر النبي صلى الله عليه وسلم مجرد مشابهتهم للكفار .

(**١١٢ - ٢**) قال الإمام أبو بكر الطرطوشي[٣] فانظروا رحمكم الله أينما

---

(١) أبو واقد الليثي قيل اسمه الحارث بن مالك وقيل ابن عوف وقيل اسمه عوف بن الحارث مات سنة ٦٨ وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح / ع التقريب ٢ /٤٨٦ ، انظر الكاشف للذهبي ٣ /ص ٣٨٧ .

(٢) انظر سنن الترمذي مع تحفة الأحوذي ٦ /٤٠٨ وأحمد ٥ /٢١٨ .

(٣) تأتى ترجمته .

وجدتم سدرة أو شجرة أو عامودا أو حائطا أو طاقة أو حجرا يقصدها الناس ويعظمون من شأنها ويرجون عندها البرء والشفاء من قبلها وينيطون بها الخرق ويوقدون عندها شمعا أو سراجا وينذرون لها زيتا أو غيره فهي ذات أنواط فاقطعوها واقلعوها[1].

وقوله ينوطون أى يعلقون ، وهذا منكر قبيح فإن هذا يشبه عبادة الأوثان وهو ذريعة إليها ونوع من عبادة الأوثان ، إذ عباد الأوثان كانوا يقصدون بقعة بعينها لتمثال هناك أو غير تمثال يرجون الخير بقصدها ولم تستحب الشريعة ذلك فهو من المنكرات وبعضه أشد من بعض وسواء قصدها ليصلى عندها أو ليدعوا أو ليقرأ أو ليذكر الله أو ليذبح عندها ذبيحة أو يخصها بنوع من العبادات وأقبح من ذلك أن ينذر لتلك البقعة دهنا لتنويرها أو شمعا يقول إنها تقبل النذر كما يقوله بعض الضالين .

أو ينذر ذلك لقبر أي قبر كان فإن هذا نذر معصية بإتفاق العلماء لايجوز الوفاء به بل عليه كفارة يمين عند كثير من العلماء منهم أحمد وغيره[2].

وكذلك إذا نذر خبزا أو غيره للحيتان التي في عين أو بئر ، وكذلك إذا نذر مالا دراهم أو ذهبا أو غنما أو بقرا أو جملا أو معزا للمجاورين عند القبور أو عند هذه الأماكن المنذور لها ويسمون السدنة ، فهذا أيضا نذر معصية وفيه شبهة من النذر لسدنة الأصنام ، فمن هذه الأماكن مايظن أنه قبر نبي أو رجل صالح ، أو يظن أنه مقام وليس كذلك فمن ذلك عدة أماكن في دمشق مثل مايزعمون عن قبر أبيّ بن كعب خارج باب الشرقي ، ولا خلاف بين

---

(١) انظر الحوادث والبدع ص ٣٧ .

(٢) انظر ماقاله أحمد في المغني ج ٩ ص ٣ ، ٣ وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه انظر المغنى وفتح الباري ١١ /٥٨٧ ، وكذلك أهل الحديث انظر المرجعين السابقين .

أهل العلم أن أبيّ بن كعب إنما توفي بالمدينة لم يمت بدمشق والله أعلم قبر من هو ؟ وكذلك مكان بالحائط القبلى بالجامع يقولون إنه قبر هود عليه السلام ولم يذكر أحد من أهل العلم أنِ هودا عليه الصلاة والسلام مات بدمشق بل قيل أنه مات باليمن وقيل بمكة ، وكذلك قبر بباب جيرون يقال : إنه قبر بعض أُهل البيت وليس بصحيح بل هذا باب قديم قيل بناه سليمان عليه السلام وقيل : ذو القرنين وقيل غير ذلك وإنما ذكر لهم بعض من لا يوثق به ، في شهور سنة ست وثلاثين وستمائة أنه رأى مناما يقتضى أن ذلك المكان دفن فيه بعض أهل البيت .

(**١١٣ - ٤**) قال الشيخ شهاب الدين أبو محمد عبدالرحمن عرف بأبي شامة الشافعى رحمه الله[١] وقد أخبرني عنه ثقة أنه اعترف أنه افتعل ذلك فقطعوا طريق المارة وجعلوا الباب بكماله مسجدا مغصوبا وقد كان الطريق يضيق بسالكيه فضاعف الله نكال من تسبب بذلك في بنائه وأجزل ثواب من أعان على هدمه اتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدم مسجد الضرار المرصد لاعدائه من الكفار فلم ينظر الشرع إلى كونه مسجدا وهدمه لما قصد به من السوء والرداء[٢].

وكذلك مسجد خارج باب الجابية يقال له مسجد أويس القرني[٣] ولم يذكر أحد أن أويسا مات بدمشق ، ومن ذلك قبر بباب الصغير يقال إنه قبر

---

(١) عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان الشيخ الامام المتقن شهاب الدين المقدسي صاحب التصانيف منها اختصار تاريخ ابن عساكر والباعث على انكار البدع والحوادث وغيره كثير ، ولد سنة ٥٩٩ ، ومات سنة ٦٦٥هـ انظر طبقات الشافعية لابن السبكى ج ١ ص ١٦٥ ، وكذلك تذكرة الحفاظ للذهبي ٤ /١٤٦٠ .

(٢) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث ص ٢٤ ، ٢٥ .

(٣) أويس بن عامر القرني المرادي سيد التابعين ، روى له مسلم من كلامه انظر التقريب ١ /٨٦.

أم سلمة[1] زوجة النبي ﴿ﷺ﴾ ولا خلاف أن أم سلمة رضي الله عنها ماتت بالمدينة ، ومن ذلك مشهد بقاهرة مصر يقال : إن فيه رأس الحسين رضي الله عنه[2] وأصله أنه كان بعسقلان مشهد يقال : إن فيه رأس الحسين فحمل من هناك إلى مصر وهو باطل باتفاق العلماء لم ينقل أحد منهم أن رأس الحسين كان بعسقلان بل فيه أقوال ليس هذا مكانها[3] وكذلك مقابر كثيرة لاسماء

---

(١) هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن المغيرة المخزومية أم سلمة أم المؤمنين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل ثلاث وعاشت بعد ذلك ستين سنة ماتت سنة اثنين وستين وقيل سنة إحدى وستين وقيل قبل ذلك والأول أصح . انظر التقريب : ٢ /٦١٧ .

(٢) الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبدالله المدني سبط رسول الله ﷺ وريحانته ، حفظ عنه واستشهد يوم عاشوراء سنة ٦١ وله ست وخمسون سنة / التقريب ع ١ /١٧٧ .

(٣)نقل المؤلف هذا الاجماع من اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٣١٧ .
وقال في جواب سؤال : وأما الحسين رضي الله عنه فقتل بكربلاء قريب من الفرات ودفن جسده حيث قتل وحمل رأسه إلى قدام عبيدالله بن زياد بالكوفة ، هذا الذي رواه البخاري في صحيحه وغيره من الأئمة ، ثم قال : وأما حمل رأسه إلى يزيد فقد روى ذلك من وجوه منقطعة لم يثبت شيئا منها بل في الروايات مايدل على أنها من الكذب فإنه يذكر فيها أن يزيد جعل ينكت بالقضيب على ثناياه ، وأن بعض الصحابة الذين حضروه كأنس بن مالك وأبي برزة أنكروا ذلك ، وهذا تلبيس فإن الذي جعل ينكت بالقضيب عبيدالله بن زياد كما في الصحيح ومما يوضح ذلك أن الصحابة المذكورين كأنس وأبي برزة لم يكونوا بالشام ، وإنما كانوا بالعراق وأما حمله إلى مصر فباطل باتفاق العلماء والذي رجحه أهل العلم في موضع رأس الحسين بن علي رضي الله عنهما هو ماذكر الزبير بن بكار في أنساب قريش أن الرأس حمل إلى المدينة النبوية ودفن هناك ، انظر مجموعة فتاوى ابن تيمية ٤ /٥٠٧ /٥١٠ .
وقيل غير ذلك فذكر ابن كثير فيه أنه دفِن في دمشق في داخل باب الفراديس الصغير انظر البداية والنهاية ج ٨ ص ٢٠٤ .

رجال معروفين قد علم أنها ليست مقابرهم فهذه المواضع ليست فيها فضيلة أصلا ومن ذلك مواضع يقال : إن أثر النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره كما يقوله الجهلة في الصخرة التي في بيت المقدس إن فيها أثر من وطىء النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي مسجد قبلي دمشق يسمى مسجد القدم يقال : إن فيه أثر قدم موسى صلى الله عليه وسلم وهذا باطل لا أصل له ، ولم يقدم موسى دمشق ولا حولها وكذلك مساجد تضاف إلى بعض الأنبياء والصالحين بناها على أنه رؤى في المنام هناك ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم أو الرجل الصالح في المنام ببقعة لا يوجب لها فضيلة فقصد البقعة لاجلها وتتخذ مصلى مكروه وإنما يفعل ذلك وامثاله أهل الكتاب وهذه الامكنة كثيرة موجودة في أكثر البلاد فهذه البقاع لا يعتقد لها خصيصة كائنة ماكانت فإن تعظيم مكان لم يعظمه الشرع شر مكان ، وهذه المشاهد الباطلة إنما وضعت مضاهاة لبيوت الله وتعظيما لما لم يعظمه الله وعكوفا على أشياء لم تنفع ولم تضر وصدا للخلق عن سبيل الله وهى عبادته وحده لا شريك له بما هو مشروع على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، واتخاذها عيدا هو الاجتماع عندها واعتياد قصدها فإن العيد من المعاودة ، وقد يحكى عندها من الحكايات التي فيها تأثير مثل أن رجلا دعا عندها فاستجيب له أو نذر لها فقضيت حاجته أو نحو ذلك وبمثل هذه الأمور كانت تعبد الأصنام ، وبمثل هذه الشبهات حدث الشرك في الأرض .

(١١٤ - ٥) وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال : إنه لايأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل[١]. فإذا كان نذر الطاعات المعلقة لافائدة فيه ولا يأتي بخير فما الظن بالنذر لما لايضر ولا ينفع .

---

(١) أخرجه البخاري في ج ٨ في مواضع من الكتاب في ص ١٠٦ ، ١٠٩ وأخرجه مسلم ٣ /١٢٦١ .

أما إجابة الدعاء هناك فقد يكون سببه اضطرار الداعي وقد يكون سببه مجرد رحمة الله له ، وقد يكون سببه امراً قضاه الله عزوجل لا لأجل دعائه وقد يكون أسباب أخرى وإن كانت فتنة في حق الداعي[١] .

وقد كان الكفار يدعون فيستجاب لهم فيسقون وينصرون ويعافون مع دعائهم عند أوثانهم وتوسلهم بها وقد قال تعالى : ﴿كلا نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظوراً﴾[٢] .

وأسباب المقدورات فيها أمور يطول تعدادها وإنما على الخلق اتباع مابعث الله به المرسلين والعلم بأن فيه خير الدنيا والآخرة ومن هذه الأمكنة ماله خصيصة لكن لا تقتضى اتخاذها عيدا ولا الصلاة عندها ونحوها من العبادات كالدعاء عندها ، فمن هذه الأمكنة قبور الأنبياء والصالحين .

(١١٥ – ٦) وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم : لاتجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبغلني حيث كنتم[٣] .

(١١٦ – ٧) وعن علي بن الحسين[٤] بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل

---

(١) وقد تكون هي المراد أى الفتنة لأن ذلك من الاختبار الذي امتحن الله تعالى به عباده حتى يظهر الصالح من الطالح . (٢) سورة الاسراء آية : ٢٠ .

(٣) أخرجه أبو داود ٦ /٣١ مع عون المعبود وقال ابن تيمية : اسناده حسن فإن رواته كلهم ثقات.مشاهير لكن عبدالله بن نافع الصايغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين ولا يقدح في حديثه انظر اقتضاء الصراط ص ٣٢١ .

(٢) على بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم زين العابدين عن أبيه وعائشة وأبي هريرة وجمع ، وعنه بنوه محمد وزيد وعمر والزهري وأبو الزناد ، قال الزهري : مارأيت قرشيا أفضل منه ، مات سنة ٩٤ هـ ، انظر الكاشف ٢ /٢٨٢ .

فيها ويدعو فقال : ألا أحدثك حديثا عن أبي عن جدي عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ أنه قال : لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا عليَّ فإن صلاتكم عليَّ تبلغني حيث كنتم . أخرجه الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد[١]. المقرىء فيما أختاره من الأحاديث الجياد والزائدة على الصحيحين وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه[٢] .

(١١٧ - ٨) وروى سعيد بن منصور[٣] في سننه عن أبي سعيد مولى المهرى[٤] قال قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ : لاتتخذوا بيتي عيداً ولا بيوتكم قبورا وصلوا عليَّ حيث ماكنتم فإن صلاتكم تبلغني[٥] .

(١١٨ - ٩) وروى أيضا عن سهيل بن أبي سهيل قال : رآني الحسن بن الحسن[٦] بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال : هلم إلى العشا فقلت : لا أريده فقال : مالي رأيتك عند

---

(١) الضياء المقدسي الحافظ الناقد أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد بن أحمد المقدسي صاحب التصانيف ، قال ابن رجب عن هذه الأحاديث المختارة خرجها من مسموعاته كتب منها تسعين جزأ ولم تكتمل وله كثير من المؤلفات النافعة ، ولد سنة ٥٦٩هـ وتوفي سنة ٦٤٣هـ ، انظر ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢ /٢٣٨ ، وتذكرة الحفاظ ٤ /١٤٠٥هـ .

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ /٣٦١ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٣ ص ٤ رواه أبو يعلى وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا وبقية رجاله ثقات.

(٣) سعيد بن منصور بن شعبة أبو عثمان الخراساني نزيل مكة ثقة مصنف وكان لايرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، مات سنة ٢٧ هـ وقيل : بعدها من العاشرة / ع التقريب ١ /٣٠٦

(٤) أبو سعيد مولى المهرى عن أبي ذر وعبدالله بن عمرو وعنه ابنه سعيد وسعيد المقبري ويحيى ابن أبي كثير ثقة ، الكاشف ٣ /٣٤١ وانظر تهذيب التهذيب ١٢ /١١١ .

(٥) أورده ابن تيمية في اقتضاء الصراط ص ٣٢٢ ولم أجده في الموجود من سنن سعيد بن منصور.

(٦) جاء في (آ) و (ب) الحسين بن الحسين وهو خطأ وصوابه الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه وعبدالله بن جعفر وعنه بنوه وأبوبكر بن حفص الزهري توفي سنة ٩٧هـ ، الكاشف ج ١ ص ٢١٩ ، وانظر التهذيب ج ٢ ص ٢٦٣ ، واقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٢٢ وقد نقل المؤلف الموضوع كله منه .

القبر ، فقلت : سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلم ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لاتتخذوا قبري عيدا ولا تتخذا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث ماكنتم ماأنتم ومن بالأندلس إلا سواء[1] .

وجه الدلالة أن قبر رسول الله ﴿ﷺ﴾ أفضل قبر على وجه الأرض وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن اتخاذه عيدا من المعاودة إليه فقبر غيره أولى بالنهى كائنا من كان ثم أنه قرن ذلك بقوله : ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً . أى لاتعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور فأمر بتحرى العبادة فيها ونهى عن تحريها عند القبور عكس مايفعله المشركون من النصارى من التشبه بهم ثم إنه صلى الله عليه وسلم عقب النهى عن اتخاذه عيداً بقوله : وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث ماكنتم . يشير بذلك صلى الله عليه وسلم إلى أن ماينالني منكم في الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم منه فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً ، ثم إن أفضل التابعين من أهل بيته على بن الحسين نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره صلى الله عليه وسلم وبين أن قصده للدعاء ونحوه واتخاذه[2] عيدا ، وكذلك ابن عمه الحسن بن الحسن شيخ أهل بيته كره أن يقصد قبره الرجل للسلام عليه ونحوه ورأى ذلك من اتخاذه عيدا ، فانظر هذه السنة كيف تخرجها أهل بيته الذين لهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرب النسب وقرب الدار لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم فكانوا له أضبط والذي يستحب للرجل الزائر للقبور

---

(١) أورده ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٢٢ ولم أجده في سنن سعيد بن منصور الموجودة.

(٢) كذا في النسخ الموجودة ، وفي اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الاسلام ابن تيمية «اتخاذ له عيداً» ولعله الصواب لأن المؤلف قد نقل ذلك منه ، انظر ص ٣٢٤ .

أن يتذكر بزيارته الآخرة وأن يسلم عليهم ويدعو لهم بالمأثور من الدعاء الذي كان يعلمه النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ .

(**١١٩ - ١٠**) أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم : السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، فنسأل الله لنا ولكم العافية أنتم لنا سلف ونحن بالأثر[١] .

وإن قرأ شيئا من القرآن وأهداه إليهم فهو حسن[٢] وما سوى ذلك من المحدثات كالصلاة عندها واتخاذها مساجد أو بناء المساجد عليها فقد تواترت النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهى عن ذلك والتغليظ على فاعله ، فأما بناء المساجد عليها واشعال القناديل والشمع أو السرج عندها فقد لعن فاعله .

(**١٢٠ - ١١**) كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ، حديث حسن[٣] .

وقد تقدم وصرح عامة علماء الطوائف بالنهى عن ذلك متابعة للأحاديث

---

(١) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ج ٧ ص ٤٤ ، وانظر سنن ابن ماجه ١ /٤٩٤ ، وانظر سنن النسائي ٤ /٩٤ .
نقل المؤلف رحمه الله هذا من اقتضاء الصراط المستقيم من نهاية قول أبي شامة إلى آخر الاثر انظره من ص ٣١٦ - ٣٢٥ .

(٢) هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء رحمهم الله ، فقال الإمام الشافعي : إن ثواب القراءة لايصل إلى الميت واستدل بقول الله تعالى : ﴿وأن ليس للإنسان إلا ماسعى﴾ لأنه ليس من عمله ولا كسبه ، انظر تفسير ابن كثير ٤ /٢٥٨ ، وشرح النووي لصحيح مسلم ٧ /٩٠.
وقد قال البعض أن قراءة القرآن واهداء ثوابه يصل إلى الميت كما قال المؤلف .
ولعل الصواب ماقاله الشافعي ومن معه لأنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله أو أمر به لابنص ولا إشارة ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ولو كان خيرا لسبقونا إليه لأن باب القربات يقتصر فيه على النصوص ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء.

(٣) سيأتي تخريجه في حديث رقم ١٢٦ .

الواردة في النهي عن ذلك ولا ريب في القطع بتحريمه لما ثبت في صحيح مسلم عن جندب بن عبدالله .

(١٢١ - ١٢) البجلي[١] رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﴿ﷺ﴾ قبل أن يموت بخمس يقول : إني أبرأ إلى الله منكم أن يكون لي خليل فإن الله قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لأتخذت أبابكر خليلا ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك[٢] .

(١٢٢ - ١٣) وفي الصحيحين عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها ، فقال : وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ماصنعوا[٣] .

(١٢٣ - ١٤) وفي الصحيحين أيضا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد[٤] .

(١٢٤ - ١٥) وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ في مرضه الذي مات منه : «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم

---

(١) جندب بن عبدالله بن سفيان البجلي وينسب إلى جده صحابي ، عنه الحسن وأبوعمران الجوني وعبدالملك بن عمير توفي سنة أربع وستين / ع التقريب ١ /١٣٤ الكاشف ١ /١٨٨.

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ٥ /١٣ .

(٣) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٥ /١٢ ، وانظر صحيح البخاري ١ /٧٩ وأخرجه في مواضع أخرى من الصحيح .

(٤) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٥ /١٢ ، وانظر صحيح البخاري ١ /٧٩ ، وقد اقتصر على قوله : قاتل الله اليهود ولم يذكر النصارى .

مساجد» قالت : ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا ، متفق عليه(١).

(**١٢٥ - ١٦**) وروى الامام أحمد عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﴿ﷺ﴾ قال : إن من شر الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد(٢).

(**١٢٦ - ١٧**) وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ، رواه الامام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائيُ(٣).

وفي الباب أحاديث كثيرة وآثار فهذه المساجد المبنية على القبور يتعين إزالتها ، هذا مما لا خلاف فيه بين العلماء المعروفين وتكره الصلاة فيها من غير خلاف ولا تصح عند الامام أحمد في ظاهر مذهبه لأجل النهي واللعن

---

(١) انظر صحيح البخاري ٢ /٧٨ ، وانظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٥ /١٢ .

(٢) انظر المسند ١ /٤٣٥ وأخرجه البخاري دون قوله : والذين يتخذون القبور مساجد ٩ /٤١ وأخرجه الديلمي ٢١ /٢١٤ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه البزار بإسنادين في أحدهما عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح ٨ /١٣ .

(٣) أخرجه جميع من ذكر عن ابن عباس لا عن ابن مسعود فلعل هذا خطأً من بعض النساخ أو أملاه الشيخ عن حفظه فأخطأ والله أعلم أي ذلك كان ، انظره في ترتيب المسند للساعاتي ٨ /١٦٠، أخرجه النسائي عن ابن عباس ٤ /٩٤ وأبو داود عنه مختصر المنذري ٤ /٣٤٧ ، وأخرجه الترمذي ٢ /٦٧ ، مع تحفة الأحوذي وقال : حديث ابن عباس حسن وقال المنذري وفيما قاله نظر فإن أبا صالح هذا هو باذام وقيل باذان مكى مولى أم هانيء بنت أبي طالب وهو صاحب الكلبي وقد قيل إنه لم يسمع من ابن عباس وقد تكلم فيه جماعة من الأئمة ، قال ابن عدي : لم أر أحدا من المتقدمين رضيه وقد نقل عن يحيى بن سعيد القطان وغيره تحسين أمره فلعله يريد رضيه حجة أو قال هو ثقة ، انظر مختصر سنن أبي داود ج٤ /٣٤٩ .

الوارد في ذلك[1].

وكذلك إيقاد المصابيح كالسرج والشمع والقناديل في هذه المشاهد والترب لايجوز بلا خلاف للنهى الوارد في ذلك وفاعله ملعون على لسان رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ حيث قال : لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج.

ولا يجوز الوفاء بما نذر لها من زيت وشمع وغير ذلك بلى موجبه موجب نذر المعصية وكذلك الصلاة عندها مكروهة وإن لم يبن عليها مسجد يصلى فيه فهو مسجد وإن لم يكن هناك بناء .

والنبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك بقوله : «ولا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»[2].

(١٢٧ - ١٨) وقال : «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً»[3] يعنى كما أن القبور لا يصلى فيها فلا تجعلوا بيوتكم كذلك ولا تصح الصلاة بين القبور في مذهب الامام أحمد وتكره عند غيره[4].

واعلم أن من الفقهاء من اعتقد أن سبب الكراهة في الصلاة في المقبرة ليس إلا لكونها مظنة النجاسة ونجاسة الأرض مانع من الصلاة عليها سواء كانت مقبرة أو لم تكن ، وليس ذلك كل المقصود بالنهى وإنما المقصود الأكبر بالنهى إنما هو مظنة اتخاذها أوثانا .

(١٢٨ - ١٩) كما ورد عن الامام الشافعي رضي الله عنه أنه قال : وأكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجدا مخافة الفتنة عليه من بعده من الناس[5]

---

(١) انظر هذا التفصيل في اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٣٣٠ .

(٢) مسلم مع شرح النووي ج ٧ ص ٣٨ .

(٣) أخرجه البخاري ١ /٧٩ ، وانظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٦ /٦٧ .

(٤) تقدمت الاشارة إليه .

(٥) انظر قول الشافعي في شرح النووي على مسلم ٧ /٣٨ .

(١٢٩ - ٢٠) وقد نص النبي صلى الله عليه وسلم على العلة بقوله : «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد[١]» وبقوله : «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد فلا تتخذوها مساجد» وأولئك إنما كانت قبورا لا نجاسة عندها لأنه قد روى مسلم في صحيحه عن أبي مرثد[٢] الغنوي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لاتصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها» الحديث المتقدم وأخبر صلى الله عليه وسلم أن الكفار كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك التصاوير أولئك شر الخلق عند الله يوم القيامة فجمع صلى الله عليه وسلم بين التماثيل وبين القبور وأيضا فإن اللات[٣] كان سبب عبادتها تعظيم قبر رجلٍ صالح كان هناك «كان» يلت السويق بالسمن ويطعمه للحاج فلما مات عكفوا على قبره ، وقد ذكروا أيضا ان ودا وسواعا ويغوث ويعوق ونسرا أسماء قوم صالحين كانوا بين آدم ونوح عليهما السلام ، وكان لهم اتباع يقتدون بهم ، فلما ماتوا قال اتباعهم لو صورنا صورهم فلما مات الاتباع وجاء بعدهم قوم آخرون أتاهم إبليس فقال : إنما كان أولئك يعبدونهم وبهم يسقون المطر فعبدوهم وذكر ذلك محمد بن جرير الطبري بسنده[٤] وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع صلى الله عليه وسلم هي التي

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ مرسلا عن عطاء بن يسار ١ /١٧٢ وأحمد ، انظر ترتيب المسند للساعاتي ٨ /١٥٣ ولم يقل يعبد وسنده جيد وقد رفعه عن أبي هريرة رضي الله عنه وقال ابن عبدالبر : فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات ، وعند من قال بالمسند لاسناد عمر بن محمد له ، وهو ممن تقبل زيادته ، انظر التمهيد ٥ /٤٢ .

(٢) أبومرثد اسمه كناز بتشديد النون ، ابن الحصين بن يربوع الغنوي صحابي بدري مشهور بكنيته مات سنة ١٢ من الهجرة / م د ت س التقريب ٢ /١٣٦ .

(٣) ساقطة من (أ) .

(٤) انظر صحيح البخاري ٦ /١٢٣، وانظر تفسير الطبري ج ٢٩ ص ٩٨ .

أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر ، أو فيما دونه ولهذا تجد أقواما كثيرا من الضالين يتضرعون عند قبور الصالحين ويخشعون ويتذللون ويعبدونهم بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله المساجد بل ولا في الأسحار بين يدي الله تعالى ويرجون من الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد التي تشد إليها الرحال[1] فهذه المفسدة هي التي أراد النبي صلى الله عليه وسلم حسم مادتها حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقا وإن لم يقصد المصلى بركة البقعة ولا ذلك المكان سدا للذريعة إلى تلك المفسدة التي من أجلها عبدت الأوثان فأما إذا قصد الانسان الصلاة عندها والدعاء لنفسه في مهماته وحوائجه متبركا به راجيا للاجابة عندها فهذا عين المحادة لله ولرسوله والمخالفة لدينه وشرعه وابتداع دين لم يأذن به الله ولا رسوله ولا أئمة المسلمين المتبعين آثاره وسننه فإن قصد القبور للدعاء عندها رجاء الاجابة منهى عنه وهو إلى التحريم أقرب ، والصحابة رضي الله عنهم قد أجدبوا مرات وداهمتهم نوائب بعد موته صلى الله عليه وسلم فهلا جاءوا فاستسقوا أو استغاثوا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم وهو أكرم الخلق على الله عزوجل بل خرج فيهم سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم[2] فاقتد أيها المسلم إن كنت عبدا لله بسلفك الصالح وتحقق بالتوحيد الخالص فلا تعبد إلا الله ولا تشرك بربك أحدا

---

(١) وهذا التضرع والتذلل والخشوع الذي يحصل لمعظمى الأشجار والاحجار والقبور إنما دفعهم إليه ظنهم الخاطىء أن لهذه المشاهد قدرة على النفع والضر وكشف الكرب من دون الله أو أن لها جاهاً عندالله تشفع لعابديها وترفع درجاتهم وتحط خطاياهم كما يحصل من الوزير إلى الملك فيشفع لفلان ويضر فلانا وهذا من تزيين الشيطان لهم كما قال الله تعالى : ﴿أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء﴾ سورة فاطر آية ٨ ، نعوذ بالله من تزيين الشيطان وضلاله .

(٢) انظر صحيح البخاري ٢ /٢٥ .

كما أمر تعالى بقوله : ﴿وإياي فاعبدون[1]﴾ قال تعالى : ﴿فمن كان يرجوا لقاء ربه فاليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحداً[2]﴾ .

فلا تعبد إلا إياه ولا تدعوا إلا هو ولا تستغيث إلا به ولا تستعين إلا به فإنه لا مانع ولا معطى ولا ضار ولا نافع إلا هو سبحانه وتعالى عليه توكلت وإليه أنيب .

---

(١) سورة العنكبوت آية ٥٦ .

(٢) سورة الكهف آية : ١١٠ .

(٨) فصل

ومن البدع والمنكرات مشابهة الكفار في أعيادهم ومواسمهم الملعونة كما يفعله كثير من جهلة المسلمين من مشاركة النصارى وموافقتهم فيما يفعلونه في خميس البيض[١] الذي هو أكبر أعياد النصارى وفي المواليد في الشتاء من إيقاد النار وصنع قطائف وشمع وغير ذلك ، وفي الخميس بصبغ البيض وخبز اقراص وشراء بخور وخضاب الصبيان والنساء والصغار بالحناء وتجديد كسوة وغير ذلك مما يصنعه النصارى لعيدهم .

فهذا إما أن يفعله المسلم لمجرد موافقتهم ومشابهتهم وهذا قليل وإما لشهوة تتعلق بذلك العمل وإما لشبهة فيه يخيل له أنه نافع كما يظن كثير من النساء الجاهلين يخرجون ثيابهم ليلة الخميس يضعونها تحت السماء يزعمون أن مريم عليها السلام تخرج من قبرها تمر على تلك الثياب المنشورة فيصيبها من بركتها وذلك باطل لا أصل له فطائفة يجعلون ذلك على أبواب بيوتهم ودورهم صور الحيات والعقارب والصلبان يزعمون أنها تطرد الهوام عنهم[٢] وإنما تطرد الملائكة إذ صح عن النبي صلى الله عليه وسلم[٣].

---

(١) خميس البيض هو آخر خميس في صوم النصارى الذي يسمونه الخميس الكبير ، يصنعون فيه لأولادهم البيض المصبوغ ونحوه لانهم فيه يأكلون مايخرج من الحيوان من لحم ولبن أو بيض إذ صومهم هو من الحيوان وما يخرج منه ، وإنما يأكلون في صومهم الحب وما يصنع منه ، من خبز وزبيب ونحو ذلك ، انظر اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الاسلام ابن تيمية ص ٢١٣ ، ٢١٤ .

(٢) وقع هؤلاء المشابهون في موافقة الكفار في أعيادهم ووقعوا في إتكالهم على غير الله سبحانه وتعالى حيث ظنوا أن هذه الصور تطرد عنهم الهوام وتنفعهم من دون الله ، وأيضا في طرد الملائكة فحصل لهم خلاف ما يقصدون من الأمن والطمأنينة لأن البيت الذي لاتدخله الملائكة يكون مؤى للشياطين ، والشياطين لا ترضى عن المسلم حتى يقع في الموبقات.

(٣) انظر اقتضاء الصراط ٢١٢ ، ٢١٣ .

(١٣٠ - ١) أنه قال : «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة»[١].

وينقطون قرون البقر والغنم والمعز بالنورة لأجل البركة وكل هذا باطل لاشك في تحريمه وقد يبلغ التحريم في بعضه إلى أن يكون من الكبائر وقد يصير كفرا بحسب المقاصد .

واعلم أن اعياد الكفار كثيرة وليس على المسلم أن يبحث عنها ولا يعرفها بل يكفيه أن يعرف فعلا من أفعالهم أو يوما أو مكانا بسبب تعظيمه من جهتهم وأنه لا أصل له في دين الاسلام ونحن نبينه على مارأينا كثيرا من الناس الجاهلين قد وقعوا فيه فمن ذلك خميس البيض الذي تقدم ذكره الذي يسمونه الجاهلون الخميس الكبير ، وإنما هو الخميس الحقير ، وهو عيد النصارى الأكبر فجميع مايحدثه المسلم فيه فهو من المنكرات ، ومن المنكرات فيه خروج النساء إلى ظاهر البلد وتبخير القبور ووضع الثياب على السطح وكتابة الأوراق والصاقها بالأبواب واتخاذه موسما لبيع البخور وشراء ورقه فإن رقى البخور[٢]واتخاذه قربانا هو دين النصارى والصابئين وإنما البخور طيب يتطيب بدخانه كما يتطيب بسائر الطيب ويستحب التبخر حيث يستحب التطيب ، وكذلك اختصاصه بطبخ رز بلبن[٣]. أو عدس أو بسيسة أو صبغ بيض أو خبز اقراص ونحو ذلك[٤].

فأما القمار بالبيض أو بيع البيض لمن يقامر به أو شراءه من المقامرين

---

(١) أخرجه البخاري ٤ /٩٠ ، ١٠٣ .

(٢) رقى البخور : يرقونه بنحاس يضربونه كأنه ناقوس صغير ، وبكلام مصنف أكثره باطل وفيه ماهو محرم أو كفر ، انظر اقتضاء الصراط ص ٢١١ .

(٣) في (آ) ذربلين والصواب ماأثبته كما في الأصل .

(٤) انظر اقتضاء الصراط لابن تيمية ص ٢٢٥ .

فظاهره التحريم ، ومن ذلك مايفعله الفلاحون من نكث قرون البقر والمعز والغنم بالنقط ، أو نكث الشجر أو جمع أنواع من النباتات والتبرك بها والاغتسال بمائها ، ومن ذلك مايفعله النساء من أخذ ورق الزيتون والاغتسال بمائه ، أو قصد الاغتسال في الحمام في يوم السبت الذي يسمونه سبت النور أو الانغماس في ماء فإن أصل ذلك ماء المعمودية[1] .

ومن ذلك ترك الوظائف الراتبة من الصنائع والتجارات وغلق الحوانيت واتخاذ يوم راحة وفرح ولعب ، واللعب فيه على الخيل أو غيرها على وجه يخالف ماقبله ومابعده من الأيام ، كل ذلك منكر وبدعة وهو شعار النصارى فيه فالواجب على المؤمن بالله ورسوله أن لا يحدث في هذا اليوم شيئا أصلا بل يجعله يوما كسائر الأيام ومما يفعله كثير من الناس في أيام الشتاء ويزعمون أنه ميلاد عيسى عليه السلام ، فجميع مايصنع أيضا في هذه الليالي من المنكرات مثل إيقاد النيران وأحداث طعام وشراء شمع وغير ذلك فإن اتخاذ هذه المواليد موسما هو دين النصارى ليس لذلك أصل في دين الاسلام ، ولم يكن لهذا الميلاد ذكر في عهد السلف الماضين بل أصله مأخوذ عن النصارى .

وانضم إليه سبب طبيعي وهو كونه في الشتاء المناسب لايقاد النيران ، ثم إن النصارى تزعم أن يحيى عليه السلام بعد الميلاد بأيام عمد عيسى عليه السلام في ماء المعمودية فهم يعتمدون أعني النصارى في هذا الوقت ويسمونه عيد الغطاس وقد صار كثير من جهلة المسلمين يدخلون أولادهم الحمام في هذا الوقت ويزعمون أن ذلك ينفع الولد ، وهذا من دين النصارى وهو من أقبح المنكرات المحرمة[2] .

---

(١) انظر اقتضاء الصراط لابن تيمية : ص ٢٢٦ .

(٢) انظر اقتضاء الصراط ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ .

ومن ذلك اعياد اليهود أو غيرهم من الكافرين أو الاعاجم والاعراب الضالين لاينبغى للمسلم أن يتشبه بهم في شيء من ذلك ولا يوافقهم عليه[1]، قال الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : «ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئا وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولى المتقين[2]» ، وأهواء الذين لايعلمون هو مايهوونه من الباطل فإنه لاينبغى للعالم أن يتبع الجاهل فيما يفعله من هواء نفسه قال الله تعالى لنبيه ﷺ ﴿ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ماجاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين[3]﴾ .

فإذا كان هذا خطابه لنبيه صلى الله عليه وسلم فكيف حال غيره إذا وافق الجاهلين أو الكافرين وفعل كما يفعلون ممالم يأذن به الله ورسوله ويتابعهم فيما يختصون به من دينهم وتوابع دينهم ونرى اليوم كثيرا من علماء المسلمين الذين يعلمون العلم الظاهر وهم منسلخون منه في الباطن يصنعون ذلك مع الجاهلين في مواسم الكافرين بالتشبه بالكافرين وقد جاء عن النبي ﷺ :

(**١٣١ - ٢**) أنه قال : «من أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه[4]» .

والتشبه بالكافرين حرام وإن لم يقصد ماقصدوه .

(**١٣٢ - ٣**) بدليل ماروى ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «من تشبه بقوم فهو منهم» رواه أبو داود وغيره في السنن[5].

---

(١) انظر اقتضاء الصراط ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ . (٢) سورة الجاثية : ١٨ ، ١٩ . (٣) سورة البقرة : ١٤٥ .

(٤) قال السيوطي في الجامع الصغير أخرجه الطبراني في المعجم الصغير ، وابن عدي والبيهقي وأشار إلى ضعفه وذلك أن في سنده عثمان بن مقسم البرسي وقد كذبه غير واحد ، انظر فيض القدير ١ /٥١٨ ، ط دار المعرفة بيروت ، واستشهد به الأجرى في اخلاق العلماء ص ١٢٢ ، نشر رئاسة البحوث العلمية والافتاء .

(٥) انظر سنن أبي داود باختصار المنذري ٦ /٢٤ ، وقال المنذري في سنده عبدالرحمن بن ثابت ابن ثوبان وهو ضعيف وأخرجه أحمد ٢ /٥٠ .

فهذا الحديث أقل أحواله تقتضي تحريم التشبه بهم .

(١٣٣ - ٤) وروى عن عمرو بن شعيب[١] عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى[٢]» .

(١٣٤ - ٥) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾: «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود» رواه الترمذي وصححه[٣].

(١٣٥ - ٦) وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «خالفوا المشركين حفوا الشوارب واعفوا اللحى[٤]» فأمر رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ بمخالفة المشركين مطلقا .

(١٣٦ - ٧) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «إياكم ورطانة الاعاجم وأن تدخلوا على المشركين في كنائسهم[٥]» .

(١٣٧ - ٨) وقال عبدالله بن عمر : «من بنى بأرض المشركين وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت حشر معهم يوم القيامة[٦]» .

---

(١) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق من الخامسة مات سنة ١١٨ / ز ع التقريب ٢ /٧٢ .

(٢) أخرجه الترمذي وقال إسناده ضعيف وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه انظر ٧ /٤٧٢ مع التحفة ، وقال الهيثمي أخرجه الطبراني في الأوسط وفيه من لم اعرفه مجمع الزوائد ٨ /٣٨ .

(٣) انظر سنن الترمذي مع تحفة الأحوذي ٥ /٤٢٣ وأخرجه النسائي من طريقين عن ابن عمر وعن عروة بن الزبير عن الزبير ثم قال النسائي وكلاهما غير محفوظ انظر سننه ٨ /١٣٧، وأحمد ٢]٢٦ ، ٣٥٦ ، ٤٩٩ ، وعن أبي هريرة وزاد في روايته : «ولا بالنصارى» وسنده حسن كما قال الألباني في الأحاديث الصحيحة ص ٨٣٦ .

(٤) صحيح البخاري ٧ /١٣٧ ، وصحيح مسلم مع شرح النووي ٤ /١٤٧ .

(٥) استشهد به ابن تيمية في اقتضاء الصراط ص ١٩٩ وقال رواه ابن أبي الشيخ الأصفهاني .

(٦) انظر سنن البيهقي ٩ /٢٣٤ والنيروز : هو أول السنة الشمسية عند الفرس .

(١٣٨ - ٩) وقد شرط عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن لا يظهروا اعيادهم في بلاد المسلمين[(١)].

فإذا كانوا ممنوعين من إظهار اعيادهم في بلادنا فكيف يسع المسلم فعلها هذا مما يقوى طمعهم وقلوبهم في إظهارها وإنما منعوا من ذلك لما فيه من الفساد ، إما لأنه معصية وإما لأنه شعار الكفر والمسلم ممنوع من ذلك كله .

(١٣٩ - ١٠) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «اجتنبوا اعداء الله في دينهم فإن السخط ينزل عليهم[(٢)].

فموافقتهم في أعيادهم من أسباب سخط الله تعالى لأنه إما محدث وإما منسوخ والمسلم لا يقر على واحد منهما ، وكما لايحل التشبه بهم في اعيادهم فلا يعان المسلم المتشبه بهم في ذلك بل ينهى عنه كما لا يحل بيع العنب لمن يعصرها خمراً ، ومن صنع في أعيادهم دعوة لم يجب إليها ، ومن أهدى من المسلمين هدية في هذه الأعياد مخالفة العادة وهى مما فيه تشبه بهم لم تقبل هديته[(٣)].

واعلم أن نفس مخالفتهم أمر مقصود للشارع لأن الكفر بمنزلة مرض القلب وأشد ، ومتى كان القلب مريضا لم يصح شيء من الأعضاء وإنما الصلاح أن لا يشبه مرض القلب في شيء من أموره ، وأمور الكفار كلها إما فاسدة وإما ناقصة ، فالحمد لله على نعمة الاسلام التي هي أعظم النعم ، وأم كل خير كما يحب ربنا ويرضى وموافقتهم فيما هو منسوخ بشريعتنا قبيح وأقبح منه ماأحدثوه من العبادات والعادات فإنه لو أحدثه المسلمون لكان قبيحا فكيف إذا لم يشرعه الله تعالى ولا رسوله بل أحدثه الكافرون وموافقة المسلمين

---

(١) انظر اقتضاء الصراط لابن تيمية ص ١٩٩ .

(٢) انظر سنن البيهقي ٩ /٢٣٤ .

(٣)انظر اقتضاء الصراط المستقيم ص ٢٢٧ .

لهم فيه من أعظم المنكرات فكلما يشابهون به في عبادة أو عادة فهو من المحدثات أو المنكرات وقد مدح الله عزوجل من لم يشهد أعيادهم ومواسمهم ولم يشاركهم فيها بقوله : ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾[1] .

(١٤٠ - ١١) قال مجاهد والضحاك[2] والربيع بن أنس[3] هو أعياد المشركين[4] .

(١٤١ - ١٢) وقال ابن سيرين هو الشعانين[5] . وتقدم قوله ﷺ «خالفوا المشركين[6]» .

(١٤٢ - ١٣) وقال : «من تشبه بقوم فهو منهم»[7] .

واعلم أنه لم يكن على عهد السلف السابقين من يشاركهم في شيء من ذلك ، فالمؤمن حقا هو السالك طريق السلف الصالحين المقتفى لآثار نبيه سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم المقتدى[8] بمن ﴿أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين[9]﴾ .

---

(١) سورة الفرقان آية : ٧٢ .

(٢) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني صدوق كثير الارسال ، من الخامسة مات بعد المائة / ع التقريب ١ /٣٧٣ .

(٣) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي بصري نزل خراسان صدوق له أوهام رمى بالتشيع من الخامسة مات سنة أربعين أو قبلها / ع التقريب ١ /٢٤٣ .

(٤) انظر ما قالوا في تفسير ابن كثير ٣ /٣٢٨ .

(٥) أورد هذا الأثر ابن تيمية في اقتضاء الصراط وقال رواه أبو بكر الخلال في الجامع بإسناده إلى محمد بن سيرين ، انظر ص ١٨١ ، والشعانين : هو أول أحد في صوم النصارى يصنعون فيه عيدا يسمونه الشعانين ، قاله ابن تيمية في المرجع السابق ص ٢١٣ .

(٦) تقدم في حديث رقم ١٣٣ .

(٧) تقدم في حديث رقم ١٣٠ .

(٨) في (آ) المقتفى . (٩) النساء آية : ٦٩ .

جعلنا الله منهم بمنه وكرمه إنه جواد كريم ، ولا ينظر الرجل إلى كثرة الجاهلين الواقعين في مشابهة الكافرين والعلماء الغافلين فقد قال السيد الجليل :

(١٤٣ - ١٤) الفضيل بن عياض رضي الله عنه : عليك بطريق الهدى وإن قلت السالكون واجتنب طريق الردى وإن كثر الهالكون[١] .

اللهم اجعلنا من المهتدين المتبعين لآثار سبيل الصالحين ولا تجعلنا من الهالكين المتبعين لآثار سبيل الكافرين الضالين ، بمنك وكرمك إنك جواد كريم.

---

(١) لم أجده .

(٩) فصــل

وأما القسم الثاني مما يظنه الناس طاعة وقربة وهو بخلاف ذلك أو تركه أفضل من فعله وهو ماقد أمر به الشارع في صورة من الصور من زمان مخصوص أو مكان معين ، كالصوم بالنهار والطواف بالكعبة أو أمر به شخص دون شخص كالذي اختص به النبي صلى الله عليه وسلم في المباحات والتخفيفات فيقيس الجاهل نفسه عليه فيفعله وهو منهى عن فعله ، أو يقيس الصور بعضها على بعض ولا يفرق بين الأزمنة والامكنة ، ويقع ذلك في بعضهم بسبب الحرص على الاكثار من إيقاع العبادات والقرب والطاعات فيحملهم الحرص على فعلها في أوقات وأماكن نهاهم الشرع عن اتخاذ تلك الطاعات فيها ومنها ماهو محرم ومنها ماهو مكروه ، ويورطهم الجهل وتزيين الشيطان بأن يقولوا هذه طاعات وقرب قد ثبت في غير هذه الأوقات فعلها فنحن نفعلها أبدا فإن الله لايعاقبنا على فعل الطاعة متى فعلناها وذلك مثل الصلاة في الأوقات المكروهة التي نص الشارع على كراهية الصلاة فيها وهي بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس وبعد طلوعها حتى ترتفع قدر رمح وعند استوائها حتى تزول وبعد العصر حتى تغرب الشمس[1] .

وكصومهم في الأيام المنهى عنها كالعيدين وأيام التشريق وكوصالهم في الصيام الذي هو من خصائص النبي ﴿ﷺ﴾ وقد اشتد نكيره على من فعل ذلك ، فهؤلاء وأمثالهم متقربون إلى الله بما لم يشرعه الله بل نهى عنه وإذا قيل لهؤلاء لاتفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون[2] .

---

(١) انظر صحيح مسلم كتاب أوقات الصلاة .

(٢) سورة البقرة : ١١ ، ١٢ .

(١٤٤ - ١) وما أحسن ماقال ولي الله أبو سليمان الداراني رحمه الله[١] : ليس لمن الهم شيئا من الخيرات أن يعمل به حتى يسمعه من الأثر فإذا سمعه من الأثر عمل به وحمد الله تعالى حين وافق مافي قلبه[٢] وقال أيضا : ربما وقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياما ولا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة[٣].

(١٤٥ - ٢) وقال أبو حامد الغزالي رحمه الله : من توجه عليه رد وديعة في ذمته فقام فتحرم بالصلاة التي هي أقرب القربات إلى الله تعالى عصى به .

فلا يكفى كون جنس فعله من جنس الطاعات مالم يراع فيه الشرط والوقت والترتيب واغتر بعض الجاهلين بقوله تعالى : ﴿واسجد واقترب[٤]﴾ وظن أن هذا يقتضى العموم في جميع الأوقات واعتضد بقوله : ﴿أرأيت الذي ينهى عبدا إذا صلى﴾[٥] وغفل عن أن السجود المقرب إلى الله تعالى هو السجود المأذون فيه وهو المشروع والانكار في الآية وقع على من نهى عن الصلاة المأذون فيها وهي المشروعة فتلك التي لا ينبغي لأحد أن ينهى عنها ، أما إذا صلى صلاة قد علمنا نهى الشارع ، فإنه يجب على كل واحد علم به نهيه عنها بدليل الحديث الثابت.

(١٤٦ - ٣) في الصحيحين من رواية ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﴿ﷺ﴾ نهى عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس[٦].

---

(١) عبدالرحمن بن أحمد بن عطية العنسي أبو سليمان الداراني ، كان عديم النظير زهداً وصلاحا وله كلام رفيع في التصوف والمواعظ ، مات سنة ٢٠٥هـ انظر حلية الأولياء ٩ /٢٥٤ . وتاريخ بغداد ١٠ /٢٤٨ وانظر العبر ١ /١٧١ ، وشذرات الذهب ٢ /١٣ .

(٢) انظر تهذيب التهذيب ٦ /١٨٩، وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٠ /٢٤٩ .

(٣) انظر تلبيس إبليس ص ١٦٧ . (٤) سورة العلق آية : ١١ . (٥) سورة العلق آية : ١٩ .

(٦) أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة بهذا اللفظ وفي البخاري المواقيت «باب النهى عن الصلاة بعد الفجر» ، ومسلم باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ، وعن ابن عباس في المواضع المذكورة . وعن ابن عمر عند الشيخين : لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس وغروبها .

(١٤٧ - ٤) وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه[١] قال : ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ نهى أن يصلى فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا : حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس ، وحين تنضيف إلى الغروب حتى تغرب ، أخرجه مسلم[٢] .

(١٤٨ - ٥) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» رواه مسلم[٣] .

(١٤٩ - ٦) وفي رواية : أن رجلا قال يارسول الله ! أمن ساعة الليل أو النهار ساعة تأمرني أن لا أصلى فيها قال : نعم ، إذا صليت الصبح فاقصر عن الصلاة» الحديث رواه الترمذي[٤] .

(١٥٠ - ٧) وفيه وفي سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلى بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال[٥] .

(١٥١ - ٨) وفي صحيح البخاري : أن عمر رضي الله عنه كان ينهى عن الركعتين بعد العصر ويضرب الناس عليها[٦] [٧] .

---

(١) عقبة بن عامر الجهني صحابي كبير وأمير شريف فصحيح مقرىء فرضي شاعر ولى غزو البحر روى عنه خلق ، مات بمصر سنة ٥٨ ، انظر الكاشف ٦ /١١٤ .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ٦ /١١٤ مسلم مع شرح النووي

(٣) انظر كتاب صلاة المسافرين ٥ /٢٢١ مع شرح النووي ، والترمذي مع التحفة ٢ /٤٨١ ، وابن ماجه : ١ /٣٦٤ .

(٤) أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند ٥ /٣١٢ ، قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أني لا أدري سمع سعيد المقبري من صفوان بن المعطل أم لا ؟ مجمع الزوائد ٢ /٢٢٤ ، وقد رواه ابن ماجه بلفظ قريب من هذا عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن صفوان ، سنن ابن ماجه : ١ /٣٩٧ ، ولم أجده في الترمذي .

(٥) انظر سنن أبي داود مع عون المعبود ٤ /١٥٩ .

(٦) صحيح البخاري كتاب السهو ٢ /٦٢ ، وصحيح مسلم مع شرح النووي ٦ /١٩.

(٧) الحديث الخامس من الفصل إلى آخر الثامن ساقطة من (آ) .

(**١٥٢ - ٩**) وعن ابن عمر أنه رأى رجلا يصلى بعد الجمعة في مقامه ركعتين فدفعه ، وفي رواية : أنه أبصر رجلا يصلى الركعتين والمؤذن يقيم الصلاة فحصبه أتصلى الصبح أربعا ، أخرجه البيهقي في السنن[١] .

وقد جاء هذا اللفظ في الصحيح مرفوعا من حديث عبدالله بن مالك بن بحينة[٢]

(**١٥٣ - ١٠**) وروى البيهقي عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التنفل بعد الفجر بسوى ركعتى الفجر[٣] .

(**١٥٤ - ١١**) قال يسار[٤] مولى ابن عمر رآني ابن عمر وأنا أصلى بعد الفجر وأسلم من ركعتين فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلى كما تصلى فقال : ليبلغ الشاهد منكم الغائب لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين يعنى سنة الفجر لا غير[٥] .

(**١٥٥ - ١٢**) وعن ابن عمر أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال فقالوا : إنك تفعله فقال : إنى لست كأحدكم إني يطعمني ربي ويسقيني وعن أبي هريرة نحوه متفق عليه[٦] .

---

(١) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٥ /٢٢٢ ، وانظر سنن البيهقي ٣ /٢٤٠، ٢ /٤٨٣.

(٢) عبدالله بن مالك بن بحينة وبحينة أمه مطلبية من السابقين ، توفى مع عائشة تقريبا ، الكاشف ٢ /١٢٢ .

(٣) ورد هذا الحديث عند الترمذي وعند البيهقي بلفظ : لا صلاة ، ولعله الصواب كما أنه عن ابن عمر لا عن عمر عندهما ، يدل له مابعده من قصة يسار مع ابن عمر ، انظر سنن البيهقي ٢ /٤٦٥ ، وسنن الترمذي مع التحفة ٢ /٤٧٤ ، وقال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى وعلته جهالة محمد بن الحصين شيخ قدامة فالحديث ضعيف .

(٤) يسار مولى عبدالله بن عمر ثقة من الرابعة التقريب ٢ /٣٧٣ .

(٥) انظر سنن البيهقي ٢ /٢٦٥ .

(٦) انظر صحيح البخاري ٣ /٣٣ وصحيح مسلم مع النووي ٧ /٢١١ ، ٢١٢ .

(١٥٦ - ١٣) وعن كعب بن مالك[١] أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ بعثه وأوس بن الحدثان[٢] في أيام التشريق فناديا أن لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام منى أكل وشرب ، رواه مسلم والإمام أحمد بنحوه عن سعد بن أبي وقاص[٣]

(١٥٧ - ١٤) وروى الدارقطني عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم خمسة أيام في السنة يوم الفطر ويوم النحر وثلاثة أيام الشتريق[٤].

ونهى صلى الله عليه وسلم أيضا عن استقبال رمضان باليوم أو اليومين[٥] وعن إفراد الجمعة بالصيام وليلتها بالقيام وعن إفراد السبت بالصوم وكذا صيام اعياد الكفار على سبيل التعظيم مالم يوافق عادة له[٦].

(١٥٨ - ١٥) وعن محمد بن عبادة[٧] قال سألت رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن صوم يوم الجمعة[٨].

---

(١) كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي المدني صحابي مشهور وهو أحد الثلاثة الذي خلفوا ، مات في خلافة على / ع التقريب ٢ /١٣٥ .

(٢) أوس بن الحدثان بن عوف النصري صحابي يعد في أهل المدينة ، انظر ترجمته في الاصابة ١ /٨٢ ، وأسد الغابة ١ /٢٩٥ .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصوم «باب تحريم صوم أيام التشريق» ، وانظر ترتيب المسند ١ /١٤٢

(٤) الذي وجدت في سنن الدارقطني عن أبي هريرة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام ستة أيام اليوم الذي تشك فيه من رمضان ويوم الفطر ويوم الأضحى وأيام التشريق بسند فيه الواقدي وهو معروف بالضعف ، ولم أجده عن أنس كما ذكر المصنف انظر سنن الدارقطني ٢ /١٥٧ .

(٥) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٧ /١٩٤ .

(٦) سيأتي تخريج هذه الأخبار .

(٧) محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة المخزومي المكي ، ثقة من الثالثة / ع التقريب ٢ /١٧٤ .

(٨) في صحيح مسلم عن محمد بن عباد بن جعفر قال : سألت جابر بن عبدالله وهو يطوف بالبيت أنهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ قال: نعم ورب هذا البيت. انظره مع شرح النووي ٨ /١٨ فلعل قوله سألت رسول الله ﷺ وهم من أحد النساخ وكذلك قوله محمد بن عبادة والله أعلم .

(١٥٩ - ١٦) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ لاتخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم . رواه مسلم[١].

(١٦٠ - ١٧) وعن عبدالله بن بسر[٢] عن أخته واسمها الصماء[٣] أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال : لاتصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنب أو عود شجرة فليمضغه ، رواه أبو داود والترمذي[٤].

(١٦١ - ١٨) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﴿ﷺ﴾: لايتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجلا كان يصوم صوما فليصمه متفق عليه[٥].

أفيجوز لمسلم يسمع هذه الأحاديث ثم يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى الناس عن الصلاة والصوم من حيث هو صلاة أو صوم وقائل هذا جاهل محرف لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم مبدل كلامه مارق من الدين قد سلبه الله لذة فهم مراده من وحيه وإن كان هذا من أوضح المواضع فكيف هذا بما يدق معانيه فكل من رد على الناهي عن ذلك فإنه يتضمن الرد على رسول الله ﴿ﷺ﴾ فإنه هو الذي نهى وأمرنا بإنكار المنكر والله حسيب من افترى .

---

(١) راجع صحيح مسلم مع شرح النووي ٨ /١٨ .

(٢) عبدالله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة المازني صحابي صغير ولأبيه صحبة مات سنة ثمان وثمانين وقيل ٩٦ وله مائة وسنة وهو آخر من مات بالشام من الصحابة - رضي الله عنهم - / ع التقريب ١ /٤٠٤ .

(٣) الصماء بنت بسر المازنية يقال إسمها نهيمة لها صحبة وحديث / التقريب ٢ /٤٠٣ .

(٤) انظر سنن أبي داود مع عون المعبود ٧ /٦٦ ، والترمذي مع التحفة ٣ /٤٤٨ ، وانظر سنن ابن ماجة ١ /٥٥٠ .

(٥) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٦ /١٩٤ وصحيح البخاري ٣ /٢٥ .

ومن هذا القسم أمور اشتهرت في معظم بلاد الاسلام وعظم وقعها عند العوام ووضعت فيها أحاديث كذب على رسول الله ﴿ﷺ﴾ واعتقد بسبب تلك الأحاديث فيها مالم يعتقد فيما افترضه الله تعالى وأقترن فيها مفاسد كثيرة وأدى التمادى في ذلك إلى أمور منكرة فتطاير شررها .

فمنها صلاة الرغائب في أول ليلة جمعة من رجب ، واعلم رحمك الله أن تعظيم هذا اليوم وهذه الليلة إنما أحدث في الاسلام بعد المائة الرابعة[1] .

وروى فيه حديث موضوع باتفاق العلماء مضمونة فضيلة صيام ذلك وقيام تلك الليلة وسموها صلاة الرغائب والذي عليه المحققون من أهل العلم النهى عن إفراد هذا اليوم بالصوم وعن قيام هذه الليلة بهذه الصلاة المحدثة وعن كل مافيه تعظيم لهذا من صنع الأطعمة وإظهار الزينة وغير ذلك حتى يكون هذا اليوم بمنزلة غيره من الأيام ، وكذلك يوم آخر في وسط رجب تصلى فيه صلاة تسمى صلاة أم داود فإن ذلك أيضا لا أصل له .

(١٦٢ - ١٩) قال الإمام الحافظ أبو الخطاب[2] أما صلاة الرغائب فالمتهم بوضعها علي بن عبدالله بن جهضم[3] وضعها بحديث عن رجال مجهولين لم يوجدوا في جميع الكتب وأصلها ماحكاه الطرطوشي[4] في كتابه قال : أخبرني

---

(١) سيأتي أن المتهم بوضعها على بن عبدالله بن جهضم المتوفى سنة ٤١٤ .

(٢) أبو الخطاب عمر بن حسن بن علي بن محمد بن دحية الكلبي الأندلسي الداني الأصل الحافظ اللغوي الظاهري المذهب ، مات سنة ٦٣٣ ، انظر تذكرة الحفاظ ٤ /١٤٢٠ .

(٣) علي بن عبدالله بن الحسن بن جهضم الهمداني شيخ الصوفية بالحرم ومؤلف كتاب بهجة الاسرار في التصوف ، اتهم بوضع الحديث ، توفى سنة ٤١٤هـ ، انظر شذرات الذهب ٣ /٢٠٠.

(٤) أبو بكر محمد بن الوليد بن محمد القرشي الفهري الأندلسي المالكي رحل إلى المشرق وسمع ببغداد وتفقه على أبي بكر الشاشي ومات بالاسكندرية عام ٥٢٠هـ راجع شذرات الذهب ٤ /٦٢ ، والديباج المذهب ص ٢٧٦ .

أبو محمد المقدسي[1] قال : لم يكن من عندنا ببيت المقدس قط صلاة الرغائب هذه الليلة تصلى في رجب وشعبان وأول ماحدثت عندنا في سنة ثمان وأربعين وأربعمائة قدم علينا في بيت المقدس رجل من نابلس يعرف بابن أبي الحمراء[2] وكان حسن التلاوة فقام يصلي في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان فصلى خلفه رجل ثم انضم إليهما ثالث ورابع فما ختمها إلا وهم جماعة كثيرة ثم جاء في العام الثاني فصلى فصلى معه خلق كثير وشاعت في المسجد الأقصى هذه الصلاة وانتشرت في بيوت الناس ومنازلهم ثم استقرت من ذلك الزمان كأنها سنة إلى يومنا هذا فقيل لذلك الرجل الذي أحدثها بعدما تركها إنا رأيناك تصليها في جماعة قال : نعم واستغفر الله منها .

قال : وأما صلاة رجب فلم تحدث عندنا في بيت المقدس إلا بعد سنة ثمانين وأربعمائة وما كنا رأيناها ولا سمعنا بها قبل ذلك[3] وقد استفتى فيها الشيخ تقى الدين بن الصلاح[4] رحمه الله فقال : أما الصلاة المعروفة في ليلة الرغائب فهي بدعة وحديثها المروي موضوع وما حدث إلا بعد أربعمائة سنة من الهجرة وليس لليلتها تفضيل على أشباهها من ليالي الجمع[5] .

وأما ليلة النصف من شعبان فلها فضل وإحياؤها بالعبادة مستحب

---

(١) قال أبو شامة : أبو محمد المقدسي هذا أظنه عبدالعزيز بن أحمد بن عمر بن إبراهيم المقدسي روى عنه مكي بن عبدالسلام الرميلي الشهيد ووصفه بالشيخ الثقة ، انظر الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٣

(٢) ابن أبي الحمراء لم أقف له على ترجمته .

(٣) انظر كتاب الحوادث والبدع ص ١٢٥ .

(٤) عثمان بن عبدالرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري الموصلي الشافعي ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة وتوفي سنة ٦٤٣هـ ، شذرات الذهب ٥ /٢٢١ .

(٥) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٤٢ .

ولكن على الانفراد ومن غير جماعة[1] واتخاذ الناس لها ولليلة الرغائب موسما وشعارا بدعة مكروهة وما يزيدونه فيها على الحاجة والعادة من الوقيد[2] ونحوه فغير موافق للشريعة ، والصلاة الألفية التي تصلى ليلة النصف من شعبان لا أصل لها ولأشبـاهــها .

فالعجيب من حرص الناس على الأمر المبتدع في هاتين الليلتين وتقصيرهم في الأمور المؤكدات الثابتة عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ ، والله المستعان[3] .

واعلم أن هذه الصلاة المبتدعة تناقض قواعد الشريعة من وجوه أحدها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قيام ليلة الجمعة على التخصيص وهذا النهى بطريق النظر على النهى عن صلاة الرغائب فكان فعلها داخلا تحت النهى

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ومن هذا الباب ليلة النصف من شعبان فقد روى في فضلها من الأحاديث المرفوعة والآثار ماتقتضي أنها ليلة مفضلة وإن من السلف من كان يخصها بالصلاة ومنهم من أنكر فضلها وطعن في الأحاديث الواردة فيها كحديث : إن الله يغفر فيها لأكثر من عدد شعر غنم كلب . ولكن الذي عليه كثير من أهل العلم على تفضيلها لتعدد الأحاديث الواردة فيها ، انظر اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٠٢ .

وقال الألباني : روى عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشد بعضها بعضا وهم : معاذ بن جبل وأبو ثعلبة الخشني وعبدالله بن عمرو وأبو موسى الأشعري وأبو هريرة وأبو بكر الصديق وعوف بن مالك وعائشة رضي الله عنهم ثم قال : وجملة القول : إن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب والصحة تثبت بأقل منها عددا مادامت سالمة من الضعف الشديد كما هو الشأن في هذا الحديث ، انظر سلسلة الصحيحة ٢ /١١٤٤ وانظر كلامه في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم ١ /٢٢٢ قال : بلغوا عندي الثمانية وعدهم كما تقدم ولم يذكر علي بن أبي طالب فقد أخرجه ابن ماجه عنه ، انظر السنن ١ /٢٢٢ .

(٢) إيقاد النار في هذه الليلة تعظيما لها وسيبين ذلك المؤلف فيما يأتي .

(٣) انظر هذا في الباعث على انكار البدع والحوادث ص ٤٢ .

الثاني مخالفة سنة السكون في الصلاة بسبب عد التسبيحات وعد سورتى القدر والاخلاص في كل ركعة ولا يأتي ذلك إلا بتحريك الأصابع في الغالب .
(١٦٣ - ٢٠) وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﴿ﷺ﴾ قال : اسكنوا في الصلاة[1] .

الثالث مخالفة سنة خشوع القلب وحضوره في الصلاة وتفريغه لله تعالى وملاحظة جلاله والوقوف على معاني القرآن وإلا فهو المطلوب الأعظم من الصلاة وإذا لاحظ المصلى عد قراءة السورة والتسبيحات بقلبه كان ملتفتا عن الله تعالى معرضا عنه .

الرابع مخالفة سنة النوافل من جهة أن فعلها في المساجد ومن جهة أن فعلها بالانفراد أولى من فعلها في الجماعة إلا مااستثناه الشرع .

الخامس أن كمال هذه الصلاة عند واضعها المبتدع أن يفعلها مع صيام ذلك اليوم ولا يفطر حتى يصليها وعند ذلك يلزم منه تعطيل شيئين من سنن رسول الله صلى الله في ذلك أحدهما تعجيل الفطر والثاني تفريغ القلب من الشواغل المقلقة بسبب جوع الصائم وعطشه ولهذا قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ :
(١٦٤ - ٢١) «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء[2]».

وهذه الصلاة يدخل فيها بعد الفراغ من صلاة المغرب ولا يفرغ منها إلا عند دخول وقت العشاء الآخرة فتوصل بصلاة العشاء والقلق باق ويتأخر الفطر إلى بعد ذلك .

السادس أن سجدتي هذه الصلاة المفعولتين بعد الفراغ منها مكروهتان فإنهما سجدتان لا سبب لهما والشريعة لم ترد بالتقرب إلى الله

---

(١) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٤ /١٥٢ .
(٢) انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ٥ /٤٥ ، وصحيح البخاري ١ /١١٣ .

بالسجود إلا في الصلاة أو لسبب خاص من سهو أو قراءة سجدة وفي سجدة الشكر خلاف استحبها الشافعي وأحمد رحمهما الله وكره ذلك النخعي ومالك وأبوحنيفة رحمهم الله[1].

(١٦٥ - ٢٢) قال الفقيه أبو محمد[2] : لم ترد الشريعة بالتقرب إلى الله تعالى بسجدة منفردة لا سبب لها فإن القرب لها أسباب وشرائط وأوقات وأركان لاتصح بدونها ويكره أفراد رجب بالصوم .

(١٦٦ - ٢٣) قال الشافعي رحمه الله وأكره أن يتخذ الرجل صوم شهر بكامله كما يكمل رمضان وكذلك يوم من بين الأيام[3].

(١٦٧ - ٢٤) وذكر أبو الخطاب في كتاب أداء ما وجب في بيان وضع الواضعين في رجب عن المؤتمن بن أحمد الساجي[4] الحافظ قال كان الامام عبدالله الانصاري[5] شيخ خراسان لايصوم رجبا وينهى عنه ويقول ماصح في فضل رجب ولا صيامه شيء عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ قال : وقد روى

---

(١) انظر سبل السلام ١ /٣٢٥ .

(٢) تقدمت ترجمته .

(٣) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٤٩ .

(٤) الموتر هكذا في الأصل والصواب المؤتمن كما في الترجمة في طبقات الشافعية الكبرى ٧ /٣٠٨ ولوجوده في إنكار البدع لأبي شامة ، وهو المؤتمن بن أحمد بن علي بن الحسن بن عبيدالله الساجي الحافظ أبو نصر الربعي ولد في صفر سنة ٤٤٥ وتوفي في صفر سنة ٥٠٧ المرجع السابق وانظر طبقات الحفاظ للذهبي ٤ /١٢٤٦ والباعث على انكار البدع والحوادث وقد نقل هذا الكلام منه وهو المؤتمن ص ٤٩ .

(٥) هو عبدالله بن محمد بن علي بن محمد الأنصاري الهروي الفقيه المفسر الحافظ الصوفي الواعظ شيخ الاسلام أبو إسماعيل من ذرية أبي أيوب الأنصاري وهو حنبلي المذهب ولد في شعبان سنة ٣٩٦هـ ومات سنة ٤٨١هـ ، انظر طبقات الحنابلة ١ /٥٠ ، وشذرات الذهب ٣ /٣٦٥ ، وتذكرة الحفاظ ٣ /١١٨٣ .

كراهة صومه عن جماعة من الصحابة منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالدرة صوامه[1] فإن قيل هو استعمال خير ، قيل له استعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعا من رسول الله ﴿ﷺ﴾ .

فإذا علمنا أنه كذب على رسول الله ﴿ﷺ﴾ خرج عن المشروعية وإنما كانت تعظمة مضر[2] في الجاهلية .

كما قال عمر رضي الله عنه وضربه أيدى الذين يصومونه وكان ابن عباس رضي الله عنهما حبر القرآن يكره أيضا صيامه[3] .

(١٦٨ – ٢٥) وروى أبوبكر الطرطوشي بإسناده عن عمر رضي الله عنه أنه كان يضرب أيدي الرجبيين الذين كانوا يصومون رجبا كله وكان ابن عمر إذا رأى الناس وما يعدون لرجب كرهه وقال : صوموا منه وافطروا فإنما هو شهر كانت تعظمه الجاهلية[4] .

ومن ذلك صلاة الألفية ليلة[5] النصف من شعبان وهي صلاة طويلة مستثقلة لم يأت فيها خبر ولا أثر[6] ضعيف وللعوام بها افتتان كبير والتزام سيما بكثرة الوقيد في جميع مساجد البلاد ويجرى فيه من الفسوق والعصيان واختلاط الرجال والنساء ومن الفتن المختلفة والمنكرات ماشهرته تغنى عن وصفه وأصلها مارواه الطرطوشي فيما تقدم .

---

(١) انظر كتاب البدع والنهى عنها لابن وضاح ص ٤٤ .

(٢) فى (آ) نضر . (٣) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٤٩ .

(٤) انظره في ص ١٣٣ .

(٥) صلاة الألفية سميت بذلك لأنه يقرأ فيها «قل هو الله أحد» ألف مرة لأنها مائة ركعة في كل ركعة تقرأ الفاتحة مرة وبعدها سورة الاخلاص عشر مرات ، انظر الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٣٢ .

(٦) هكذا في النسخ الخطية وعند أبي شامة لم يأت فيها خبر ولا أثر إلا ضعيف أو موضوع ولعله الصواب المرجع السابق .

(١٦٩ - ٢٦) وقد روى ابن وضاح[١] عن زيد بن أسلم[٢] قال : ماأدركت أحدا من أصحابنا ولا فقهائنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان ولا يلتفتون إلى حديث مكحول[٣] ولا يرون لها فضلا على سواها قال : قيل لابن أبي مليكة[٤] إن زياد النميري[٥] يقول : إن أجر ليلة النصف من شعبان كأجر ليلة القدر فقال : لو سمعته وبيدي عصاً ضربته بها قال : وكان زياد قاصا[٦].

(١٧٠ - ٢٧) قال الحافظ أبو الخطاب قال أهل التعديل والجرح ليس في فضيلة النصف من شعبان حديث صحيح فتحفظوا عباد الله من مفترى يروى لكم حديثا يسوقه في معرض الخير فاستعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعا عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ فإذا صح أنه كذب خرج عن المشروعية ، وكان مستعمله من حزب الشيطان لاستعماله حديثا كذبا على رسول الله ﴿ﷺ﴾ لم ينزل الله

---

(١) محمد بن وضاح بن بزيع مولى عبدالرحمن بن معاوية الداخل وهو الحافظ الكبير أبوعبدالله القرطبي ولد سنة ١٩٩ أو سنة ٢٠٠ بقرطبة سمع من علماء الأندلس وارتحل إلى الحجاز والشام والعراق ومصر وبه وببقي صارت الأندلس دار حديث ، مات سنة ٢٨٩ ، انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ٢ /٦٤٦ .

(٢) زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبدالله ، أو أبو أسامة المدني ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة مات سنة ١٣٦ ، التقريب ١ /٢٧٢ .

(٣) مكحول الشامي أبو عبدالله ثقة كثير الارسال ، مشهور من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة / م ع التقريب ٢ /٢٧٣ ، وحديثه المذكور أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ٢ /٥١٢ بتحقيق الألباني .

(٤) ابن أبي مليكة عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة بالتصغير بن عبدالله بن جدعان ، يقال اسم أبي مليكة : زهير التيمي المدني أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ ثقة فقيه من الثالثة مات سنة سبع عشرة / ع التقريب ١ /٤٣١ .

(٥) في النسخ الخطية زياد النهري وعند ابن وضاح النميري وهو الصواب وهو زياد بن عبدالله النميري ، ضعيف من الخامسة التقريب ١ /٢٦٩ . (٦) انظر البدع والنهى عنها ص ٤٦ .

به من سلطان ثم قال رحمه الله : ومما أحدثه المبتدعون وخرجوا به عما رسمه المشرعون رجوعا فيه على سنن المجوس ، واتخذوا دينهم لهوا ولعبا الوقيد ليلة النصف من شعبان لم يصح فيه شيء عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ ولا نطق بالصلاة فيها ولا الايقاد فيها ذو صدق من الرواة وما أحدثه إلا متلاعب بالشريعة المحمدية وراغب في دين المجوسية لأن النار معبودهم وأول ماحدث ذلك زمن البرامكة فدخلوا في دين الاسلام يموهون به على الطغام وهو يعلم[1] الايقاد ليلة النصف من شعبان كأنه سنة من السنن ومقصودهم عبادة النيران وإقامة دينهم وهو أخس الأديان حتى إذا صلى المسلمون فركعوا وسجدوا كأن ذلك إلى النار التي أوقدوا ومضت على ذلك السنون والأعصار وتبعت بغداد فيه سائر الأمصار وهذا مع مايجتمع في تلك الليلة من الرجال والنساء واختلاطهم فالواجب على السلطان منعهم ، وعلى العالم ردعهم وإنما شرف شعبان بأن رسول الله ﴿ﷺ﴾ كان يصومه إلا قليلا ، وما روى فيه من الأحاديث مرفوعة والآثار يقتضى أنها ليلة مفضلة وليس فيها بيان صلاة مخصوصة واظهار ذلك على مثل ماثبت من شعائر الاسلام[2].

(١٧١ – ٢٨) قال الشيخ الامام أبوالفرج عبدالرحمن بن الجوزي[3] رحمه الله:

---

(١) هكذا في نسخ الكتاب وعند أبي شامة وهو جعلهم الايقاد .

(٢) انظر هذا في الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٣٤ .

(٣) أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي وينتهى نسبه إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو الواعظ المتقن صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة من الحديث والتفسير والفقه وغيرها ولد سنة عشر وخمسمائة ٥١٠هـ وقيل قبلها ومات سنة ٥٩٧هـ شذرات الذهب ٤ /٣٢٩ وذكر أنه نسب إلى محله بالبصرة تسمى محلة الجوز .

في الحديث المختص بها الذي فيه صلاة الألفية هذا الحديث لاشك أنه موضوع والحديث محال قطعا ، قال : وقد رأينا كثيرا ممن يصلى هذه الصلاة يتفق له قصر الليل فينامون عقبها عن صلاة الصبح ويصبحون كسالى ، والحديث الوارد في فضلها ضعيف كما تقدم مع مايترتب في هذه الليلة بسبب الوقيد لأجل هذه الصلاة من الفسوق والمعاصى وكثرة اللغط والخطف والسرقة وتنجيس مواضع العبادات وامتهان بيوت الله كل ذلك سببه الاجتماع للتفرج على كثرة الوقيد سببه تلك الصلاة المبتدعة المكروهة وكل بدعة ضلالة وكل اجتماع يتكرر بتكرر الأسابيع والشهور والأعوام غير الاجتماعات المشروعة هو المبتدع ففرق بين مايفعل من غير ميعاد وبين مايتخذ سنة وعادة فإن ذلك يضاهي المشروع[1].

(١٧٢ - ٢٩) وقد كره ابن مسعود وغيره من الصحابة اعتياد الاجتماع في مكان مخصوص وهو المنصوص عن أحمد أنه قيل له تكره أن يجتمع القوم يدعون الله تعالى ويرفعون أيديهم فقال : ماأكره للأخوان إذا لم يجتمعوا على عهد إلا أن يكثروا[2].

وأصل هذا أن العبادات المشروعة التي تتكرر بتكرر الأوقات حتى تصير سننا ومواسم قد شرع الله منها مافيه كفاية المتعبد فإذا أحدث اجتماع زائد كان مضاهات لما شرعه الله تعالى وسنة رسوله - ﷺ - وفيه من المفاسد ماتقدم التنبيه عليه بخلاف مايفعله الرجل وحده أو الجماعة المخصوصة أحيانا ونحو ذلك يفرق بين الكثير الظاهر والقليل الخفى المعتاد وغير المعتاد وكذلك كلما كان مشروع الجنس لكن البدعة فيه اتخاذه عادة لازمة حتى يصير كأنه واجب.

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي ج ٢ ص ١٢٩ ط الأولى سنة ١٣٨٦ .

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٣٠٤ .

(١٠) فصل

ومن ذلك التعريف المحدث قال ابن وهب[١].

(١٧٣ - ١) سمعت مالكا[٢] يسأل عن جلوس الناس في المسجد عشية عرفة بعد الصلاة واجتماعهم للدعاء فقال : ليس هذا من أمر الناس وإنما مفاتح هذه الأشياء من البدع وقال مالك في الغنية وأكره أن يجلس أهل الآفاق يوم عرفة في المساجد للدعاء ومن اجتمع إليه الناس فلينصرف من مكانه ومقامه في منزله خير له وأحب إليه فإذا حضرت الصلاة رجع فصلى في المسجد[٣].

(١٧٤ - ٢) وروى محمد بن وضاح أن الناس اجتمعوا بعد العصر من يوم عرفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم يدعون فخرج نافع[٤] مولى ابن عمر فقال : يأيها الناس إن الذي أنتم فيه بدعة وليست بسنة أدركت الناس ولا يصنعون هذا[٥].

(١٧٥ - ٣) وقال مالك بن أنس : لقد رأيت رجالا ممن يقتدى بهم

---

(١) عبدالله بن وهب بن مسلم مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد من التاسعة مات سنة ٩٧ وله اثنان وسبعون سنة ، انظر التقريب ١ /٤٦٠ وترتيب المدارك للقاضي عياض ٣ /٢٢٨ .

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبدالله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المثبتين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر من السابعة مات سنة ٧٩ هـ وقال الواقدي بلغ تسعين سنة /ع التقريب ٢ /٢٢٣

(٣) انظر ذلك في الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٢٩ ، ٣٠ وانظر الحوادث والبدع للطرطوشي ص ١١٩ .

(٤) نافع أبو عبدالله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة مات سنة ١١٧ التقريب ٢ /٢٩٦ .

(٥) انظر البدع والنهي عنها ص ٤٦ .

يتخلفون في بيوتهم عشية عرفة ثم قال : لا أحب الرجل العالم يقعد في المسجد تلك العشية إذا أرادوا أن يقتدوا به وليقعد في بيته[1].

(١٧٦ - ٣) وقال الحارث بن مسكين[2] كنت أرى الليث بن سعد ينصرف بعد العصر يوم عرفة فلا يرجع إلى قرب المغرب .

(١٧٧ - ٤) وقال إبراهيم النخعي[3] في الاجتماع يوم عرفة : أمر محدث .

(١٧٨ - ٥) وقال عطاء الخراساني[4] إن استطعت أن تخلوا عشية عرفة بنفسك فافعل[5].

(١٧٩ - ٦) وكان أبو وائل[6] لايأتي المسجد عشية عرفة[7].

(١٨٠ - ٧) قال الطرطوشي فاعلموا رحمكم الله أن هؤلاء الأئمة علموا فضل الدعاء يوم عرفة ولكن علموا أن ذلك بموطن عرفة لا في غيرها ولم يمنعوا من خلا بنفسه فحضرته نية صادقة أن يدعوا الله تعالى وإنما كرهوا الحوادث في الدين وأن تظن العوام أن من السنة يوم عرفة بسائر الأفاق الاجتماع والدعاء

---

(١) انظر الحوادث والبدع للطرطوشي ص ١١٩ .

(٢) الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف مولى بني أمية أبو عمرو المصري قاضيها ثقة فقيه من العاشرة مات سنة خمسين وله ست وتسعون سنة / د س التقريب ١ /١٤٤ .

(٣) إبراهيم بن سويد النخعي الكوفي عن علقمة والأسود لم يثبت أن النسائي ضعفه من السادسة م ع التقريب ١ /٣٦ ، والكاشف ١ /٨٢ .

(٤) عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة وقيل عبدالله صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس من الخامسة مات سنة ٣٥ ، لم يصح أن البخاري أخرج له / م ع التقريب ٢ /٢٣ .

(٥) انظر هذه الآثار الثلاثة في الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٠ والحوادث والبدع للطرطوشي ص ١١٩ ، ١٢٠ .

(٦) شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي مخضرم من العلماء العاملين ، سمع عمر ومعاذا وعنه منصور والأعمش قال : أدركت سبع سنين من سنى الجاهلية ، توفى سنة ٨٢هـ .

(٧) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهى عنها ص ٤٧ .

فيتداعى الأمر إل أن يدخل في الدين ماليس منه[1].

وقد وجد هذا الذي كرهوه فإنه قد حدث في بعض أهل المشرق والمغرب التعريف عند قبر من يحسن الظن به ويجتمعون الاجتماع العظيم عند قبره وهـذا نوع من الحج المبتدع الذي لم يشرعه الله ، ومضاهاة للحج الذي شرعه الله تعالى واتخاذ القبور اعيادا وكذلك السفر إلى بيت المقدس لا خصوص له في هذا الوقت على غيره ثم فيه مضاهاة الحج إلى بيت الله الحرام وتشبه له بالكعبة ولهذا قد أفضى الأمر ببعض الضلال للطواف بالصخرة تشبها بالكعبة أو من حلق الرأس ، أو من النسك هناك وكذا الطواف بالقبة التي بجبل الرحمة بعرفة وكذلك اجتماعهم في المسجد الأقصى في الموسم لاشياء والغناء والضرب بالدفوف ونحو هذا من أقبح المنكرات وهذا منهى عنه خارج المسجد فكيف بالمسجد الأقصى[2]فقصد بقعة بعينها للتعريف كقبر رجل صالح أو المسجد الأقصى لا يختلفون في النهى عنه ، لان فيه تشبيها بعرفات وأما مسجد المصر فقد اختلفوا فيه ففعله ابن عباس وعمرو بن حريث[3]من الصحابة وطائفة من البصريين والمدنيين ويكره رفع الصوت عند الدعاء ، قال الحسن رحمه الله : إن رفع الصوت عند الدعاء لبدعة وأن مد الأيدي بالدعاء لبدعة وأن اجتماع الرجال والنساء لبدعة[4] وتعريف ابن عباس أنه صعد المنبر فقرأ البقرة وآل عمران

---

(١) انظر الحوادث والبدع ص ١٢٠ .

(٢) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٣١ وانظر اقتضاء الصراط لابن تيمية ص ٣٠٩ .

(٣) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي صحابي صغير مات سنة ٨٥ / ع التقريب ٢ /٦٧ .

(٤) في النسخ الخطية وإن اجتماع الرجال والنساء ، بدون كلمة بدعة وصححت من اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣١١ .

وفسرها حرفا حرفا فتعريفه كان على هذا الوجه فسر للناس القرآن واجتمعوا إليه لسماع العلم ، فقيل عرف ابن عباس بالبصرة لاجتماع الناس إليه فأمر التعريف في الأمصار قريب إلا أن تجرى مفسدة[١] .

(**١٨١ - ٩**) قال الأثرم[٢]: سألت أحمد بن حنبل رحمه الله[٣] عن التعريف في الأمصار يجتمعون يوم عرفة فقال أرجو أن لا يكون به بأس فقد فعله غير واحد كالحسن وبكر[٤] وثابت[٥] ومحمد بن واسع[٦] كانوا يشهدون المسجد يوم عرفة ، وفي رواية : قال : أحمد لا بأس به وإنما هو دعاء وذكر الله فقيل له تفعله قال : لا[٧] .

---

(١) أنظر الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٣٢ . واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٣١١ .

(٢) أحمد بن محمد بن هانيء أبو بكر الأثرم ثقة حافظ له تصانيف من الحادية عشرة مات سنة ٧٣ / س التقريب ١ /٢٥ .

(٣) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي وهو رأس الطبقة العاشرة مات سنة إحدى وأربعين وله سبعون سنة / ع التقريب ١ /٢٤ .

(٤) بكر لعله أبو عبدالله المزني البصري ثقة جليل من الثالثة مات سنة ست ومائة / ع التقريب ١ /١٠٠ .

(٥) ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري ثقة عابد من الرابعة مات سنة بضع وعشرين وله ست وثمانون / ع التقريب ١ /١١٥ .

(٦) محمد بن واسع بن جابر بن الأخنس الأزدي أبو بكر أو أبو عبدالله البصري ثقة عابد كثير المناقب من الخامسة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة / ع م د ت س التقريب ٢ /٢١٥ .

(٧) ذكر هذه الأقوال أبو شامة في البدع والحوادث ص ٣٢ وقال ذكره الموفق في المغني .

(١١) فصـــل

ومن الأحداث المنكر[(١)] مايفعله بعض أهل الأهواء في يوم عاشوراء من التعطش والحزن والتفجع وغير ذلك من الأمور المنكرة المحدثة التي لم يشرعها الله تعالى ولا رسوله ولا أحد من السلف لا من أهل البيت ولا غيرهم ، وإنما كانت هذه مصيبة وقعت في الزمن الأول بقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما يجب أن تتلقى بما تتلقى به المصائب من الاسترجاع المشروع والصبر الجميل دون الجزع والتفجع وتعذيب النفوس الذي أحدثه أهل البدع في هذا اليوم وضموا إلى ذلك من الكذب والوقيعة في الصحابة البراء أموراً أخرى مما يكرهه الله ورسوله[(٢)] - ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ - .

(١٨٢ - ١) وقد روى ابن ماجه عن الحسين بن علي رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أصيب بمصيبة فأحدث لها استرجاعا وإن تقادم عهدها كتب الله له من الأجر مثل يوم أصيب[(٣)] .

وأما اتخاذ أيام المصائب مأتما فهذا ليس من دين الاسلام بل هو إلى

---

(١) هكذا في النسخ الخطية ولعل الصواب المنكرة .

(٢) يشير بهذا إلى ما أحدثه مدعى حب أهل البيت النبوي من تعذيب أنفسهم بالجوع والضرب وجعله موسما في كل عام لهذا العمل الذي لم يشرعه الله تعالى ولا رسوله ﷺ بل أحدثوا فيه لعن أصحاب رسول الله ﷺ وشتمهم والافتراء عليهم بما هم منه براء رضي الله عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) انظر السنن لابن ماجه ١ /٥١٠ والحديث في سنده هشام بن زياد أبو المقدام ويقال له أيضا هشام بن أبي الوليد المدني متروك من السادسة / ت ق التقريب ٢ /٣١٨ والامام أحمد ١ /٢٠١ ، والطبراني في الأوسط ح رقم ٢٧٨٩ وعلته هشام المذكور موجودة عنده وعند أحمد.

الجاهلية أقرب ثم فوتوا أنفسهم صوم هذا اليوم مع مافيه من الفضل وأحدث بعض الناس في هذا اليوم أشياء مبتدعة من الاغتسال والاختضاب والكحل والمصافحة وهذه أمور منكرة مبتدعة مستندها حديث مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما السنة صوم هذا اليوم لا غير .

وقد روى في الفضل في التوسعة فيه على العيال حديث ضعيف قد يكون سببه الغلو في تعظيمه من بعض النواصب[1] لمقابلة الرافضة[2] فإن الشيطان يريد أن يحرف الخلق عن الصراط المستقيم لا يبالى إلى أي الجهتين صاروا فينبغى للمتدين اجتناب المحدثات بالاصالة[3].

---

(١) النواصب هم الذين نصبوا العداوة لأهل البيت وتبرؤا منهم وكفروهم وفسقوهم ومن والاهم من المسلمين .

(٢) والرافضة هم الذين غلوا في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغلوا في أهل البيت ونصبوا العداوة لجمهور الصحابة كالخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وكفروهم ومن والاهم وقالوا : لا ولاء إلا ببراء إي لا يتولى أحد عليا حتى يتبرأ من أبي بكر وعمر وكفروا من قاتل عليا وقالوا إن عليا إمام معصوم وسبب تسمية الشيعة بالرافضة إنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين وارفضوا عنه حينما قالوا له تبرأ من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال : معاذ الله وزيرا جدي ، انظر منهاج السنة لابن تيمية بالمعنى ١ /١٠-١١ .

(٣) انظر هذا الموضوع في اقتضاء الصراط لشيخ الاسلام ابن تيمية ص ٢٩٩ ، ٣٠١ .

(١٢) فصـــل

ومن البدع قراءة سورة الانعام في ركعة في صلاة التراويح يروون فيه حديثا لا أصل له .

(١٨٣ - ١) عن ابن عباس عن أبي بن كعب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : انزلت سورة الانعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد وهذا الحديث اسناده ضعيف مظلم[١] فاغتر بذلك من سمعه من عوام المصلين ثم لو صح هذا الحديث لم يكن فيه دلالة على استحباب قراءتها في ركعة فقراءتها في ركعة واحدة بدعة من وجوه :

أحدها تخصيص ذلك بسورة الأنعام دون غيرها فيوهم أن ذلك سنة فيها دون غيرها والأمر بخلاف ذلك .

والثاني تخصيص ذلك بصلاة التراويح دون غيرها .

والثالث مافيه من التطويل على المؤمنين لا سيما على من يجهل ذلك من عادتهم فيقلق ويضجر ويسخط ويكره العبادة .

الرابع مافيه من مخالفة السنة (من تقليل القراءة في الركعة الثانية عن الأولى[٢] وقد عكس صاحب هذه البدعة قضية ذلك وخالف الشريعة ولا قوة إلا بالله وابتدع بعضهم بدعة أخرى وجمع سجدات أيات القرآن عقيب ختم القرآن في صلاة التراويح في الركعة الاخيرة فيسجد بالمأمومين جميعها[٣] .

---

(١) قال السيوطي في الدر المنثور أخرجه أبو الشيخ عن أبيّ بن كعب انظر ذلك في ٣ /٢٤٤ ، وكذلك عن ابن عمر ص ٢٤٣ وعن ابن عباس رضي الله عنهم .

(٢) هكذا في نسخ الكتاب المخطوطة منها والمطبوعة وأيضا نقل المؤلف هذا من الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة بنفس اللفظ وهو قوله : من تقليل القراءة في الركعة الثانية عن الأولى . والسنة تطويل القراءة في الأولى وتقصيرها في الثانية كما نبه على ذلك أبوشامة حيث قال فإنه يقرأ في الركعة الأولى نحو آيتين من آخر سورة المائدة ويقرأ في الثانية سورة الانعام كلها وفي هذا مافيه من البدعة ومخالفة الشريعة ..... الباعث على إنكار البدع والحوادث ص٨٤.

(٢) انظر هذا البحث في الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص٨٢-٨٤.

(١٣) فصـــل

وإنما مما ابتدع واستميل به قلوب العوام والجهال التماوت في الكلام والمشى حتى صار ذلك شعارا لمن يريد أن يظن به النسك والتورع فليعلم أن الدين بخلاف ذلك وهو ماكان عليه النبي ﴿ﷺ﴾ وأصحابه ثم السلف الصالح كما سنورد من أخبارهم في ذلك وصفاتهم في حركاتهم وسكناتهم ، فقد كان سيد الأولين والآخرين إذا مشى يقلع[١] كأنما يمشى من صبب[٢].

(**١٨٤ - ١**) وفي سنن أبي داود عن أنس قال : كان رسول الله ﴿ﷺ﴾ إذا مشى كأنما يهوى من صوب . وفي رواية : كان إذا مشى يقلع ، وفي رواية : كان إذا زال زال قلعا[٣].

والمعنى أنه كان يرفع رجليه من الأرض رفعا بائنا بقوة لا كمن يمشى اختيالا ويقارب خطاه تنعما .

(**١٨٥ - ٢**) وجاء في صفته صلى الله عليه وسلم أنه كان يمشي هونا قال ابن الانباري[٤] معناه كان يميل في مشيه كما يميل الغصن إذا حركه الرياح والهون

---

(١) يريد بذلك قوة المشي كأنه يرفع رجليه من الأرض رفعا قويا وهي مشية أهل الجلادة والهمة انظر تحفة الأحوذي ١٠ /١٢٠ .

(٢) انظر سنن الترمذي مع التحفة ١٠ /١٢٠ وأحمد ١ /١١٦،١١٧ وقال الترمذي : وليس إسناده بمتصل وذلك أن إبراهيم بن محمد لم يسمع من جده على بن أبي طالب رضي الله عنه وقد رواه أحمد وابنه في زوائد المسند بطريق عن علي رضي الله عنه عن نافع بن جبير بن محمد ومحمد بن الحنفية .

(٣) انظر سنن الترمذي ١٠ /١٦٦ ، وانظر الفتح الرباني ترتيب المسند ج ٢٢ ص٣ .

(٤) ابن الأنباري الحافظ العلامة شيخ الأدب أبوبكر **محمد بن القاسم ابن بشار النحوي** صنف التصانيف الكثيرة وكان من أفراد الدهر في سعة الحفظ مع الصدق مات عام ٣٢٨هـ تذكرة الحفاظ ٣ /٨٤٢ .

معناه الرفق والتثبت وهو معنى قوله يمشون على الأرض هونا .

والمحمود من ذلك ترك العجلة المفرطة وترك التكاسل والتثبط والتماوت ولكن بين ذلك .

(**١٨٦ - ٣**) وفي كتاب شرح السنة عن ابن عباس رضي الله عنه إذا مشى مشيا مجتمعا يعرف أنه ليس مشى تماجن ولا كسلان .

(**١٨٧ - ٤**) وروى عن الشفاء بنت عبدالله[١] أنها رأت فتياناً يقتصدون في المشي رويدا فقالت : ماهؤلاء ، فقالوا : نساك ، فقالت : كان والله عمر رضي الله عنه إذا تكلم أسمع وإذا مشى أسرع وإذا ضرب أوجع وهو الناسك حقا[٢] .

(**١٨٨ - ٥**) وعن عبيدالله بن عبدالله[٣] قال : لم يكن البر يعرف في عمر وابنه حتى يقولا أو يفعلا .

(**١٨٩ - ٦**) قال يزيد بن هارون[٤] أخبر عبيدالله بن عبدالله بن أويس

---

(١) الشفا بنت عبدالله بن عبد شمس العدوية من المهاجرات الأول عنها ابنها سليمان بن أبي حثمه وابناه أبوبكر وعثمان ، الكاشف ٣ /٤٧٤ .

(٢) انظر تلبيس إبليس ص ٢٩١ ، والكامل للمبرد ١ /٣٣٧ .

(٣) عبيدالله بن عبدالله لعله عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبوأويس المدني قريب مالك وصهره صدوق يهم من السابعة مات سنة سبع وستين / م ع التقريب ج ١ ص ٤٢٦ .

(٤) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي ثقة متقن عابد من التاسعة مات سنة ٢٠٦ وقد قارب التسعين / ع التقريب ٢ /٣٠٢ .

المدني عن الزهري[1] عن سالم[2] قال قلت : ياأبا بكر[3] ماتعنى بذاك قال : لم يكونا مونثين ولا متماوتين .

(١٩٠ - ٧) وفي كتاب الكامل لأبي العباس المبرد[4] قال : ويروى أن عائشة رضي الله عنها نظرت إلى رجل يتماوت فقالت : ماهذا فقالوا : أحد القراء فقالت : قد كان عمر قارئا فكان إذا مشى أسرع وإذا قال أسمع وإذا ضرب أوجع[5].

(١٩١ - ٨) قال ويروى أن عمر نظر إلى رجل يتماوت يظهر النسك بتماوت في مشيته فخفقه بالدردة وقال : لا تمت علينا ديننا أماتك الله[6].

(١٩٢ - ٩) وروى الإمام أحمد بإسناده إلى أبي الدرداء[7] قال : استعيذوا بالله من خشوع النفاق ، قيل : وما خشوع النفاق[8]؟ قال : أن ترى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع[9].

---

(١) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري وكنيته أبوبكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين / التقريب ٢ /٢٠٧ .

(٢) سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر أو أبو عبدالله المدني أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت من كبار الثالثة مات في آخر سنة ست على الصحيح / ع التقريب ١ /٢٨٠ .

(٢) القائل هو عبيدالله الراوي عن الزهري وأبوبكر هو الزهري .

(٤) محمد بن يزيد الأزدي البصري إمام أهل النحو في زمانه صاحب التصانيف ، توفي سنة ٢٨٥هـ ، انظر العبر للذهبي ١ /٤١٠ ط دار الباز للنشر والتوزيع .

(٥) انظر الكامل ١ /٣٣٧ . (٦) نفس المصدر .

(٧) عويمر بن زيـد بن قيس الأنصاري أبو الدرداء مختلف في اسم أبيه وإنما هو مشهور بكنيته وقيل اسمه عامر وعويمر لقب صحابي جليل أول مشاهده أحد وكان عابدا مات في آخر خلافة عثمان وقيل عاش بعد ذلك / ع التقريب ٢ /٩١ .

(٨) سقط من (آ) قيل وما خشوع النفاق .

(٩) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج ١٤ ص ٥٩ ولم أعثر عليه عند أحمد .

(١٩٣ - ١٠) وقال سفيان الثوري : سيأتي أقوام يخشعون رياء وسمعة وهم كالذئاب الضواري[(١)] غايتهم الدينار والدرهم من الحلال والحرام[(٢)].

(١٩٤ - ١١) وقال أبو حاتم الرازي[(٣)] كان أحمد بن حنبل إذا رأيته تعلم أنه لا يظهر النسك ورأيت عليه نعلا لا يشبه نعل القراء له رأس كبير معقف[(٤)] وشراكه مشبك كأنه اشترى له من السوق ورأيت عليه إزار وجبة برد مخططة.

(١٩٥ - ١٢) قال عبدالرحمن[(٥)] أراد بهذا والله أعلم ترك التزي بزى القراء وإزالته عن نفسه مايشهر به[(٦)].

(١٩٦ - ١٣) وقال الإمام أبو عبدالله محمد بن إبراهيم البوشنجي[(٧)] مارأيت أحدا في عصر أحمد أجمع منه ديانة وصيانة وأبعد من التماوت[(٨)].

(١٩٧ - ١٤) وقال المروزي[(٩)] رأيت أبا عبدالله إذا كان في البيت كان

---

(١) الضواري تقول العرب : ضرى بالشيء إذا أغرى به حتى لا يكاد يصبر عنه ويقال لهذا الشيء ضراوة أى لا يكاد يصبر عنه ، والضارى من أولاد الكلاب ، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج ٣ ص ٣٩٧ . (٢) لم أجده .

(٣) أبو حاتم الرازي محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي ، أحد الحفاظ من الحادية عشرة مات سنة سبع وسبعين / خت م ع التقريب ٢ /١٤٣ .

(٤) المعقف : الاعوج المنحني ، القاموس المحيط ٣ /١٨٣ .

(٥) هو ابن أبي حاتم عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي والحافظ الناقد ابن الحافظ الكبير صاحب العلل والجرح والتعديل ومناقب الشافعي وغيرها ، ولد سنة ٢٤٠هـ ومات سنة ٣٢٧ هـ ، تذكرة الحفاظ ٣ /٨٢٩ . (٦) لم أجده .

(٧) محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبدالرحمن البوشنجي أبو عبدالله ثقة حافظ فقيه من الحادية عشرة مات سنة تسعين أو بعدها بسنة وعاش بضعا وثمانين سنة / خ التقريب ٢ /١٤٠.

(٨) ذكر ابن الجوزي في مناقبه طرفا من هذا القول ص ١٣٣ .

(٩) أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج كان من أجلّ أصحاب أحمد إماما في الفقه والحديث كثير التصانيف ، خرج مرة إلى الرباط فشيعه نحو خمسين ألف إنسان ، مات في جمادى الأولى ببغداد سنة ٢٧٥هـ ، انظر العبر ج ١ ص ٣٩٦ ، وشذرات الذهب ٢ /١٦٦. وتذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٦٣٢ .

عامة جلوسه متربعا خاشعا وإذا كان خارج بيته لم يبن منه شدة خشوع كما كان في بيته[1].

(١٩٨ - ١٥) وقال البيوطي[2] صاحب الامام الشافعي رضي الله عنه أحذر كل متماوت فإنه ملد هو مفعل من اللدد وهي الخصومة قال الله تعالى : ﴿وهو ألد الخصام﴾[3].

(١٩٩ - ١٦) وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : إذا أعجبك حسن عمل امرء فقل : ﴿اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾ ولا يستخفنك أحد[4].

(٢٠٠ - ١٧) وعن محمد بن أبي عائشة[5] قال : كان يقال لا تكن ذا وجهين وذا لسانين تظهر للناس أنك تخشى الله وقلبك فاجر[6].

(٢٠١ - ١٨) وسأل رجل الكتاني[7] فقال له : أوصنى ، فقال له : كن كما ترى الناس ، أو قال : الناس كما تكون[8].

(٢٠٢ - ١٩) وقال المداينى[9] كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو واليه بمصر : رفع إلى أنك تبكى في مجلسك فإذا جلست فكن كسائر الناس ولا تبك[10].

---

(١) انظر مناقب الامام أحمد لابن الجوزي ص ٢٠٩ .

(٢) البويطي يوسف بن يحيى القرشي مولاهم أبو يعقوب صاحب الشافعي ثقة فقيه من أهل السنة ، مات في المحنة ببغداد سنة إحدى أو اثنين وثلاثين / ل ت التقريب ٢ /٣٨٣.

(٣) لم أجده . (٤) انظره في ج ٩ ص ١٢٤ كتاب التوحيد .

(٥) محمد بن أبي عائشة قيل اسم أبيه عبدالرحمن حجازي ليس به بأس من الرابعة / ز م د س ق التقريب ٢ /١٧٤ . (٦) لم أجده .

(٧) الكتاني : يعرف بهذه كثير ولم يميز .

(٨) لم أجده . (٩) لعله شبابه بن سوار المداينى أصله من خراسان ، يقال كان اسمه مروان مولى بنى فزارة ثقة حافظ رمى بالارجاء من التاسعة مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين /ع التقريب ١ /٣٤٥ . (١٠) لم أجده .

(٢٠٣ - ٢٠) وأخرج الحافظ أبو القاسم[(١)] في تاريخه عن مكحول[(٢)] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا تكونوا عيابين ولا مداحين ولا طعانين ولا متماوتين[(٣)].

(٢٠٤ - ٢١) وأخرج أيضا في ترجمته بإسناده عن عبدالرحمن بن مهدي[(٤)] قال : قلت لابن المبارك[(٥)] إبراهيم بن أدهم[(٦)] ممن سمع قال : قد سمع من الناس ولكن له فضل في نفسه صاحب سرائر وما رأيته يظهر تسبيحا ولا شيئا من الخير ولا أكل مع قوم طعاما إلا كان آخر من يرفع يده من الطعام[(٧)].

(٢٠٥ - ٢٢) وأخرج أيضا عن عاصم بن كليب عن أبيه[(٨)] قال : لقيت عبدالرحمن الأسود[(٩)] وهو يمشي بجنب الحائط فقلت له : مالك فقال : أكره أن

---

(١) هو ابن عساكر علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي محدث الشام ثقة الدين صاحب تاريخ دمشق وغيره من المصنفات الكثيرة ولد في ٤٩٩هـ ومات سنة ٥٧١ انظر شذرات الذهب ج ٤ ص ٢٣٩ والمعين في طبقات المحدثين للذهبي ص ١٧٣ .

(٢) مكحول الشامي أبو عبدالله ثقة فقيه كثير الارسال مشهور من الخامسة مات سنة بضعة عشر ومائة / م ع التقريب ج ٢ ص ٢٧٣ . (٣) لم أجده

(٤) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبوسعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني : مارأيت أعلم منه ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة / ع التقريب ١ /٤٩٩ .

(٥) عبدالله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين وله ثلاث وستون سنة / ع التقريب ١ /٤٤٥.

(٦) إبراهيم بن أدهم أبو إسحاق البلخي الزاهد العجلي وقيل التيمي صدوق من الثامنة ، مات سنة ١٦٢هـ / بخ ت التقريب ١ /٣١ . (٧) لم أجده .

(٨) عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي الكوفي صدوق رمي بالارجاء من الخامسة مات سنة بضع وثلاثين / خت م ع التقريب ١ /٢٨٥ .

(٩) عبدالرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي الكوفي الفقيه العابد أدرك عمر وسمع من عائشة ، مات سنة ثمان وتسعين ٩٨ ، انظر العبر ج ١ ص ٨٧ .

يستقبلني إنسان فيسألني عن شيء فقلت : لكن عمر كان شديد الوطىء على الأرض له صوت جهوري[1] .

(٢٠٦ - ٢٣) وروى البيهقي عن ابن المبارك رحمه الله قال : إنه ليعجبني من القراء كل طلق وضحاك فأما من تلقاه بالبشر ويلقاك بالعبوس كأنه يمن عليك بسلامه أو بعلمه فلا أكثر الله في القراء مثله وهذه الطلاقة التي أشار إليها هي التي كانت تعرف من اخلاق رسول الله ﴿ﷺ﴾ وكانت هي الغالب على أصحابه وسادات المتقدمين من الأئمة الجامعين بين العلم والعمل كسعيد ابن المسيب[2] إمام أهل المدينة وسيد التابعين في وقته مع خشونته المعروفة في أمر الله تعالى وكعامر الشعبي[3] من أئمة الكوفة ، وابن سيرين[4] من أئمة البصرة والأوزاعي من أئمة الشام ، والليث من أئمة مصر وغيرهم رضي الله عنهم فقد عرف ذلك من وقف على أخبارهم وهي طريقة الامام الشافعي رحمه الله .

(٢٠٧ - ٢٤) قال الشيخ جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله : إذاسكن الخوف القلب أوجب الخشوع في الظاهر ولا[5] يملك صاحبه دفعه فتراه مطرقا متذللا ، وكانوا رضي الله عنهم يجتهدون في ستر مايظهر من ذلك فكان محمد ابن سيرين رحمه الله يبكى بالليل ويضحك بين الناس في النهار ولسنا نأمر العالم

---

(١) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٩١ .

(٢) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي أحد العلماء الاثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين / ع التقريب ١ /٣٠٦ .

(٣) عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة قال مكحول : مارأيت أفقه منه مات بعد المائة وله نحو ثمانين /ع التقريب١ /٣٨٧ .

(٤) محمد بن سيرين الأنصاري أبوبكر بن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لايروى الرواية بالمعنى من الثالثة مات سنة عشر ومائة / ع التقريب ٢ /١٦٩ .

(٥) في الأصل (وان يملك صاحبه) وصحح من (آ) .

بالانبساط بين العوام فإن ذلك يؤذيهم فقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إذا ذكرتم العلم فاكضموا عليه ولا تخلطوه بضحك فتمجه القلوب ومثل هذا لايسمى رياء لأن قلوب العوام تضيق عن التأويل للعالم إذا انفسح في المباح فينبغي أن يتلقاهم بالصمت والأدب وإنما المذموم تكلف التخشع والتباكي ومطأطأة الرأس ليرى بعين الزهد والتهيؤ للمصافحة وتقبيل اليد وربما قيل له ادع لنا فيتهيأ للدعاء كأنه يستنزل الاجابة ، وقد ذكرنا عن إبراهيم النخعي أنه قيل له أدع لنا فكره ذلك وكان في الخائفين من حمله الخوف على شدة الحياء والذل فلم يرفع رأسه إلى السماء وليس هذا بفضيلة لأنه لا خشوع فوق خشوع رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ ، وفي صحيح مسلم من حديث :

(**٢٠٨ - ٢٥**) أبي موسى قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا مايرفع رأسه إلى السماء[١].

وفيه دليل على استحباب النظر إلى السماء لأجل الاعتبار بآياتها وقال الله تعالى : ﴿أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيَّنَّاها **وما لها** من فروج[٢]﴾ وقال تعالى : ﴿قل انظروا ماذا في السموات والأرض وماتغنى الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون[٣]﴾.

(**٢٠٩ - ٢٦**)وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن رضي الله عنه قال : لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متحدقين ولا متماوتين وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ويذكرون أمر جاهليتهم فإذا أريد أحد منهم على شيء من

---

(١) انظر تلبيس إبليس ص ٢٩٠ ، والحديث الذي أشار إليه في صحيح مسلم لم أعثر عليه فيه وإنما وجدت في سنن أبي داود عن يوسف بن عبدالله بن سلام عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء . وفي سنده محمد بن إسحاق وهو مختلف فيه انظر مختصر المنذري لسنن أبي داود ٧ /١٨٨.

(٢) سورة ق آية : ٦ . (٣) سورة يونس آية : ١٠١ .

أمر دينه دارت حماليق[1] عينيه كأنه مجنون[2].

(٢١٠ - ٢٧) وعن محمد بن عبدالله القرشي عن أبيه[3] قال نظر عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شاب قد نكس رأسه فقال : ياهذا ارفع رأسك فإن الخشوع لا يزيد على مافي القلب فمن اظهر للناس خشوعا فوق مافي قلبه فإنما اظهر نفاقا على نفاق[4].

(٢١١ - ٢٨) وعن كهمس بن الحسن[5] أن رجلا تنفس عند عمر كأنه يتحازن فلكزه[6] عمر أو قال : فلكمه[7] وقد كان السلف يسترون أحوالهم ويتصنعون بترك التصنع[8].

---

(١) حماليق عينيه جمع حملاق وحملق فتح عينيه ونظر شديدا ،، انظر القاموس المحيط ص ١١٣٢ ط مؤسسة الرسالة .

(٢) انظر تلبيس إبليس ص ٢٩١ .

(٣) لعله محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي الطائفي مقبول من الثالثة / د ت س التقريب ج ٢ ص ١٧٩ .

(٤) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٩١ .

(٥) لعله كهمس بن الحسن التيمي أبو الحسن البصري ثقة من الخامسة مات سنة ١٤٩ ع التقريب ج ٢ ص ١٣٧ .

(٦) فلكزه اللكز هو الضرب بجمع الكف في العنق والصدر ، واللكم أيضا الضرب باليد مجموعة انظر القاموس المحيط ص ٦٧٤ ومعجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٢٦٤ .

(٧) انظر تلبيس إبليس ص ٢٩١ .

(٨) نفس المرجع المذكور .

(١٤) فصل

ومن الأمور المبتدعة الانفراد وترك النكاح رغبة عنه وذما له . اعلم رحمك الله أن النكاح مع خوف العنت[(١)] واجب ، ومن غير خوف العنت سنة مؤكدة عند جمهور العلماء ومذهب أبي حنيفة والإمام أحمد رضي الله عنهما أنه أفضل من جميع النوافل لأنه سبب في وجود الولد[(٢)] .

(٢١٢ - ١) وقد قال صلى الله عليه وسلم : تناكحوا تناسلوا[(٣)].

(٢١٣ - ٢) وقال : «النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني[(٤)]» .

(٢١٤ - ٣)وعن سعد بن أبي وقاص[(٥)]قال : رد النبي ﴿ﷺ﴾ على عثمان بن مظعون[(٦)] التبتل[(٧)] ولو أذن له لاختصينا[(٨)].

---

(١) العنت المشقة انظر معجم مقاييس اللغة ج ٤ ص ١٥٠ .

(٢) انظر تفصيل ذلك في المغني ٦ /٤٤٥-٤٤٦ .

(٣) أخرجه عبدالرزاق بلفظ «تناكحوا تكثروا» عن سعيد بن أبي هلال مرسلا ٦ /١٧٣.

(٤) أخرجه ابن ماجه بلفظ : النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني ، وسنده ضعيف لضعف عيسى بن ميمون المديني ، انظر سنن ابن ماجة ١ /٥٩٢ . والكاشف ج ٢ ص ٣٧٢ .

(٥) سعد بن أبي وقاص بن مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري فارس الاسلام واحد العشرة وعنه بنوه إبراهيم وعمر ومحمد وعامر ومصعب وعائشة ، أسلم سابع سبعة ومناقبه جمة توفي سنة ٥٥ ، الكاشف ج ١ ص ٣٥٤ .

(٦) عثمان بن مظعون القرشي الجمحي وهو أول من مات بالمدينة من المهاجرين بعد رجوعه من بدر وقبّله النبي ﷺ وهو ميت وكان ممن حرم الخمر قبل تحريمها ، مات في السنة الثانية من الهجرة ، انظر شذرات الذهب ١ /٩ .

(٧) تبتل إلى الله وبتل انقطع واخلص وترك النكاح وزهد فيه ، القاموس المحيط ص ١٢٣٦ طبع مؤسسة الرسالة .

(٨) انظر صحيح البخاري ٧ /٥ وانظر صحيح مسلم ٢ /١٠٢٠ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي سنن ابن ماجه ١ /٥٩٣ .

(**٢١٥ - ٤**) وعن أنس رضي الله عنه[١] أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فأخبروهم فقال بعضهم : أما أنا فلا أنام على فراش ، وقال بعضهم أما أنا فلا آكل اللحم ، وقال بعضهم : أما أنا لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : أصوم ولا أفطر ، فبلغ ذلك النبي ﴿ﷺ﴾ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : مابال أقوام قالوا كذا وكذا لكني أصوم وأفطر وأصلي وأنام وأتزوج النساء وآكل اللحم فمن يرغب عن سنتي فليس مني متفق عليه[٢].

(**٢١٦ - ٥**) وعن محمد بن أسلم قال : قال شداد بن أوس[٣] زوجوني فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصاني أن لا ألقى الله عزوجل عزبا[٤].

(**٢١٧ - ٦**) وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : دخل على رسول الله ﴿ﷺ﴾ رجل يقال له عكافة بن بشر التميمي[٥] فقال له رسول الله ﴿ﷺ﴾ : ياعكافة هل من زوجة ؟ قال : لا ، قال : ولا جارية ؟ قال : لا ، قال : وأنت موسر ، قال : نعم ، قال : إذن أنت من إخوان الشياطين ولو كنت من النصارى كنت من رهبانهم إن سنتنا النكاح ، شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم أباالشيطان تتمرسون[٦] ماللشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين

---

(١) أنس بن مالك الصحابي خادم النبي ﷺ مات سنة ٩٣ وقد جاوز المائة، الكاشف ١ /١٤٠.

(٢) انظر صحيح مسلم ٢ /١٠٢٠ وصحيح البخاري ج ٧ ص ٣ .

(٣) شداد بن أوس أبو يعلى الأنصاري صحابي نزل بيت المقدس وعنه ابنه يعلى وأبو أسماء الرحبي وعبادة بن نسي وغلط من عده بدريا توفي سنة ٥٨هـ الكاشف ٢ /٥ .

(٤) أورد هذا الأثر ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة محمد بن خثيم المحاربي عن شداد بن أوس ثم قال : قال النباتي هذا إسناد مطرح ، التهذيب ٩ /١٤٨ .

(٥) ورد هكذا عكافة بن بشر عند أحمد وعبدالرزاق وعند أبي يعلى والطبراني عكافة بن وداعة ولم يترجم إلا بذكره في هذا الحديث .

(٦) تمرس الرجل بالشيء احتك به ، انظر معجم مقاييس اللغة ٥ /٣٤٠ ، فكأنه يحتك بالشيطان إذا لم يجد زوجة أو جارية .

من النساء[1] إلا المتزوجون أولئك المطهرون المبرؤون من الخنا[2] ويحك ياعكافة إنهن صواحب أيوب وداود ويوسف وكرسف ، فقال له بشر بن عطية : ومن كرسف يارسول الله ؟! قال : رجل كان من بني إسرائيل كان يعبد الله بساحل من سواحل البحر ثلاثمائة عام يصوم النهار ويقوم الليل ثم إنه كفر بالله العظيم في سبب امرأة عشقها وترك ماكان عليه من عبادة الله عزوجل ثم استدرك الله ببعض ماكان منه فتاب عليه ، ويحك ياعكافة تزوج وإلا فأنت من المذنبين قال : زوجني يارسول الله قال : قد زوجتك كريمة[3] بنت كلثوم الحميري[4] .

(٢١٨ –٧) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثى الرجال الذين يتشبهون بالنساء والمترجلات[5] من النساء المتشبهات بالرجال والمتبتلين من الرجال الذين يقولون لانتزوج والمتبتلات من النساء اللاتي يقلن ذلك[6].

---

(١) إلى قوله من النساء في النسختين وفي هامش (ب) أكمل الحديث وذكر أنه نقله من الدر المنثور للسيوطي .

(٢) الخنا يدل على الفساد والهلاك ، والخنا من الكلام أفحشه ، انظر معجم مقاييس اللغة ج ٢ ص ٢٢٢ .

(٣) كريمة بنت كلثوم الحميري لم تذكر لها ترجمته إلا بذكرها في هذا الحديث في الاصابة .

(٤) أخرجه أحمد في المسند ج ٥ ص ٣٧٠ وأخرج الديلمي من شراركم عزابكم وأراذل موتاكم ج ٢ ص ٣٧٠ وأخرجه عبدالرزاق ٦ /١٧١ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد فيه راول لم يسم وبقية رجاله ثقات ٤ /٢٥٠ وقال بنحو حديث أبي ذر عن عطية بن بسر المازني رواه أبو يعلى والطبراني وفيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف وقال الحافظ بن حجر طرقه كلها لاتخلو من ضعف واضطراب ، الاصابة ج ٢ ص ٤٩٦ .

(٥) المترجلات يعنى اللائي يتشبهن في زيهن ، انظر غريب الحديث للحربي ٢ /٤١٦ ط جامة أم القرى.

(٦) أخرجه أحمد بهذا اللفظ ٢ /٢٨٩ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : فيه الطيب بن محمد وثقه ابن حبان وضعفه العقيلي وبقية رجاله رجال الصحيح انظر مجمع الزوائد ٤ /٢٥١.

(**٢١٩ - ٨**) وقال أبو بكر المروزي سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول : ليس العزوبية[١] من أمر الاسلام في شيء النبي ﴿ﷺ﴾ تزوج أربع عشرة ومات عن تسع لو كان بشر الحافي تزوج كان تم أمره كله ولو ترك الناس النكاح لم يغز ولم يحج ولم يكن كذا[٢] ولم يكن كذا وقد كان رسول الله ﴿ﷺ﴾ يصبح وما عند أهله شيء وقد كان يختار النكاح ويحث عليه وينهى عن التبتل فمن رغب عن فعل النبي ﴿ﷺ﴾ فهو على غير الحق ، ويعقوب عليه السلام في حزنه تزوج وولد له ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : حبب إليَّ من دنياكم ثلاث : النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة[٣] .

(**٢٢٠ - ٩**) وقال إبراهيم بن أدهم لبكاء الصبى بين يدى أبيه يطلب منه خبزا أفضل من كذا وكذا أين يلحق المتعبد العزب من صاحب العيال[٤] .

واعلم رحمك الله أن من ترك النكاح مع الحاجة إليه فقد خاطر ببدنه ودينه وإن لم يكن به حاجة فقد فاتته الفضيلة .

(**٢٢١ - ١٠**) وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﴿ﷺ﴾ أنه قال : وفي بضع أحدكم صدقة ... الحديث[٥] .

---

(١) في (آ) العزوبة . (٢) في (آ) ولم يكن كذا من غير تكرار .

(٣) أخرج الحديث أحمد عن أنس بن مالك ، انظر الفتح الرباني في ترتيب المسند ١٦ /١٣٩ وانظر سنن النسائي ٧ /٦١ ، والحاكم ٢ /١٦٠ علما بأنه لم يرد بلفظ ثلاث وإنما هو حبب إليَّ من الدنيا النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة . وهي المحفوظة عند المحدثين وأنكر الحفاظ وروده بلفظ : حبب إليَّ من الدنيا ثلاث وقالوا من رواه بذلك فقد وهم انظر غاية الأماني اسرار الفتح الرباني ج ١٦ ص ١٣٩ .
وانظر كلام الامام أحمد في تلبيس إبليس ص ٢٩٤ .

(٤) انظر تلبيس إبليس ص ٩٤ .

(٥) انظر صحيح مسلم ج ٢ ص ٦٩٨ ومسند أحمد ج ٥ ص ١٦٧ ، ١٦٨ ، وهو عن أبي ذر لا عن أبي هريرة .

ويفوته أيضا فضيلة النفقة .

(٢٢٢ - ١١) ففي الصحيح أيضا عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال : دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي انفقته على أهلك[١].

فإن قيل النكاح يوجب الميل إلى الدنيا ، قلنا : هذا خلاف الشريعة فإن النبي صلى الله عليه وسلم إمام الزاهدين كان أكثر هذه الأمة نساء وهو الذي قال : تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم[٢]. فأمر به والأمر يقتضى الوجوب فأما تركه ليقال زاهد والعوام يعظم هذا فيقولون ماعرف امرأة قط فهذه رهبانية تخالف الشريعة وقال بعضهم : ينبغي أن لا يشغل قلبه بالتزويج فإنه يشغله عن الله فيرى هذا أن الأنس الطبيعي بالزوجة ينافي أنس القلوب بطاعة الله[٣] وليس هذا كذلك والله سبحانه وتعالى قد منَّ على الخلق بقوله : ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة[٤]﴾.

(٢٢٣ - ١٢) وفي الحديث الصحيح عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك . أى هلا تزوجت بكرا[٥]. لما أخبره أنه تزوج ثيبا وما كان يدله على مايقطع أنسه بالله ، أما ترى

---

(١) انظر صحيح مسلم ج ٢ ص ٦٩٢ ومسند أحمد ٢ /٤٧٣ .

(٢) أخرجه عبدالرزاق بهذا اللفظ ٦ /١٧٣ ووجدته عند غيره بالفاظ منها : «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم» عند الحاكم ٢ /١٦٢ وعند الديلمي بلفظ : «تكاثروا فإني مكاثر بكم الأمم» ٢ /٥٠ والنسائي ٦ /٦٦ ، وابن ماجه ١ /٥٩٩ ، وعند أحمد في عدة مواضع في المسند .

(٣) في الأصل (بطاعة وصحح من (ا) .

(٤) سورة الروم آية ٢١ وجاءت جعل لكم .

(٥) انظر صحيح البخاري مع فتح الباري ٩ /١٢٠ .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينبسط إلى نسائه ويسابق زوجته عائشة ، أكان خارجا عن الأنس بالله هذه جهالات بالعلم ، وبعضهم يقول الذي يريد الولد أحمق لا الدنيا ولا الآخرة إن أراد أن يأكل أو ينام أو يجامع نغص عليه وإذا أراد أن يتعبد شغله أيضا غلط عظيم لأنه لما كان مراد الله تعالى من إيجاد الخلق اتصال دوامها إلى أن ينقضي أجلها حث الله الآدمي على التسبب في ذلك تارة من حيث الطبع بإيقاد نار الشهوة وتارة من باب الشرع بقوله : «وانكحوا الأيامى منكم»[1] .

(**٢٢٤ - ١٣**) وقول الرسول صلى الله عليه وسلم : تناكحوا تناسلوا أباهي بكم الأمم يوم القيامة ولو بالسقط[2]. وقد طلب الأنبياء الأولاد وتسبب الصالحون إلى وجودهم ورب جماع حدث منه ولد صالح كالشافعي وأحمد كانا خيرا من عبادة ألف سنة وقد جاء الخبر بإثابة الجماع بقوله صلى الله عليه وسلم .

(**٢٢٥ - ١٤**) وفي بضع أحدكم صدقة قالوا يارسول الله أياتي أحدنا شهوته وله فيها أجر قال : أرأيتم إن وضعها في حرام كان عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر[3]

وكذلك الأجر والثواب في النفقة على الزوجة والأولاد وقد يموت له ولد فيبقى له أجراً أو ذخراً كما :

(**٢٢٦ - ١٥**) قال صلى الله عليه وسلم : إذا مات ولد العبد يقول

---

(١) سورة النور آية : ٣٦ .

(٢) تقدم تخريجه ولم أجده بزيادة : لو بالسقط ، إلا عند ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص٢٩٦ وأورده ابن حجر في المطالب العالية بلفظ : حتى السقط ، وقال : أخرجه أبو يعلى . المطالب العالية ج ٢ ص ٣٢ ، ٣٣ .

(٣) تقدم تخريجه .

الله تعالى للملائكة قبضتم ولد عبدي فيقولون : نعم فيقول : قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون : نعم فيقول الله تعالى : ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع أي قال : الحمد لله إنا لله وإنا إليه راجعون ، فيقول الله عزوجل : ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد[1].

واما أن يخلفه بعده فيلحقه بركة دعائه كما في الصحيح :

(٢٢٧ - ١٢) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا مات الانسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له[2].

فمن أعرض عن طلب الأولاد خالف السنة وعدم هذا الفضل العظيم والثواب الجزيل .

---

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس ١ /٢٨٤ والترمذي مع التحفة ٤ /١٠١ وقال : حسن غريب وأخرجه أحمد انظر ترتيب المسند للساعاتي ١٩ ص ١٤١ .

(٢) انظر صحيح مسلم ٣ /١٣٥٥ . والترمذي مع التحفة ٤ /٦٢٧ ، وسنن أبي داود مختصر المنذري ٤ /٥٦ ، والنسائي ٦ /٢٥١ ، والسنن الكبرى للبيهقي ٦ /٢٧٨ .

(١٥) فصـــل

ومن الأمور المحدثة الاشتغال بنوافل العبادة مع الجهل وترك حمل العلم وهذا خطأ يدخل على العبد منه آفات كثيرة مخالفة للشريعة وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿وقل رب زدني علما[١]﴾ فأمره بطلب الزيادة منه وقال تعالى : مخبرا عن موسى في قوله للخضر عليهما السلام ﴿هل أتبعك على أن تعلمني مما عُلمتَ رشداً[٢]﴾ هذا مع ماأعطوا من العلم البارع وما لهم من المدد من الله تعالى أمروا بالطلب وسؤال المزيد فإن العلم لا نهاية له . وقال الله تعالى : ﴿فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون[٣]﴾ .

(**٢٢٨ - ١**) وروى الترمذي عن أبي أمامة[٤] رضي الله عنه قال : ذكر لرسول الله ﴿ﷺ﴾ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم فقال : فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم ثم قال صلى الله عليه وسلم : إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على معلمى الناس الخير[٥].

---

(١) سورة طه آية : ١٤٤ . (٢) سورة الكهف آية : ٦٦ .

(٣) سورة التوبة آية : ١٢٢ .

(٤) أبو أمامة صدي بن عجلان الباهلي من بقايا الصحابة بحمص عنه محمد بن زياد ومكحول ولقمان بن عامر توفى سنة ٨٦هـ الكاشف ٢ ص ٢٨ .

(٥) انظر سنن الترمذي مع التحفة ٧/ ٤٥٦ وقال ، هذا حديث حسن غريب صحيح وابن ماجه ١/ ٨١ .

(**٢٢٩ - ٢**) وروى الترمذي أيضا عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد» [١].

(**٢٣٠ - ٣**) وروى عن الفضيل بن عياض قال : عالم عامل معلم يدعى عظيما في ملكوت السموات [٢].

(**٢٣١ - ٤**) وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : تجدون الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام إذا فقهوا [٣]

(**٢٣٢ - ٥**) وفي الصحيحين أيضا عن معاوية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من يرد الله به خيرا يفقه في الدين [٤].

(**٢٣٣ - ٦**) وروى الترمذي عن أبي سعيد رضي الله عنه كلمة الحق ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها [٥].

واعلم أن العالم لا يدخل عليه إبليس إلا مسارقة وأما المتعبدون بلا علم

---

(١) أخرجه ابن ماجه ١ /٨١ وانظر سنن الترمذي مع تحفة الأحوذي ٧ /٤٤٩ وقال : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ، أخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله عنه كما سبق عن أبي هريرة ١ /٣١ ، قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب قلت : قال الساجي : هو حديث منكر ٣ /٢٩٢ قاله في سياقه لترجمة روح بن جناح الأموى .

(٢) أخرجه الترمذي ٧ /٤٥٧ وقال كبيرا ولم يقل عظيما .

(٣) انظر صحيح البخاري ٤ /١١٧ ، وصحيح مسلم ٤ /١٨٤٦ .

(٤) انظر صحيح البخاري ١ /٢١ ، ومسلم ٢ /٧١٨، ٧١٩ .

(٥) في سنن الترمذي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة انظر السنن مع التحفة ٧ /٤٥٨ وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإبراهيم بن الفضل المخزومي ضعيف الحديث قال ابن حجر إبراهيم بن الفضل المخزومي ويقال إبراهيم بن إسحاق متروك من الثامنة ، التقريب ١ /٤١ وانظر سنن ابن ماجه ٢ /١٣٩٥ .

فإنه يلبس عليهم في فنون التعبد أشياء يعتقدونها فضيلة وأفضل من غيرها وهي بخلاف مايظنون منها إيثارهم التعبد على العلم والعلم أفضل من نوافل العبادات فيرون أن المقصود من العلم العمل ومافهموا من العلم إلا عمل الجوارح وما علموا أن العمل عمل القلب وعمل القلب أفضل من عمل الجوارح .

(٢٣٤ - ٧) قال مطرف بن عبدالله[١] : فضل العلم خير من فضل العبادة[٢] .

(٢٣٥ - ٨) وقال يوسف بن أسباط : باب من العلم يتعلمه العبد خير من سيف غزاة .

(٢٣٦ - ٩) وقال المعافى بن عمران[٣] : كتابة حديث واحد أحب إلي من صلاة ليلة[٤] .

ومنهم من فرق بين الحقيقة[٥] والشريعة واعرضوا عن ظواهر الشرع وهذا غلط لأن الشريعة كلها حقائق .

(٢٣٧ - ١٠) قال الحسن بن سالم[٦] جاء رجل إلى سهل بن عبدالله التستري[٧] وبيده محبرة وكتاب فقال لسهل : أحببت أن أكتب كتابا

---

(١) مطرف بن عبدالله بن الشخير الحرشي العامري أبو عبدالله أحد الأعلام عن أبيه وأبي وعلي وعنه أخوه يزيد وقتادة وأبو التياح مات سنة ٩٥هـ ، الكاشف ج ٣ ص ١٥٠ .

(٢) أخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٢٨ .

(٣) المعافى بن عمران أبو مسعود الموصلي الأزدي ، أحد الأعلام عن ثور وهشام بن حسان وابن أبي عروبة وعنه بشر الحافي ومحمد بن عبدالله بن عمار ، قال شيخه الثوري : هو ياقوتة العلماء ، توفى سنة ١٨٥ / خ د س ، الكاشف ٣ /١٥٥ .

(٤) أخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله ١ ص ٢٩ .

(٥) الحقيقة كما يعبر عنها الصوفية هي مشاهدة الربوبية هذا التعريف للقشيري في رسالته ، تحقيق عبدالحليم محمود ج ١ ص ٢٦١ . (٦) لم أجده .

(٧) سهل بن عبدالله التستري الزاهد أبو محمد كان من أكبر مشائخ الصوفية وعلمائهم والمتكلمين في علوم الاخلاص والرياضيات وعيوب الأفعال مات سنة ٢٨٣ في المحرم . شذرات الذهب ٢ /١٨٢.

ينفعنى الله به فقال : أكتب إن استطعت أن تلقي الله وبيدك المحبرة فافعل فقال ياأبا محمد : افدني فائدة فقال : الدنيا كلها جهل إلا ما كان علما والعلم كله حجة إلا ماكان عملا والعمل موقوف إلا ماكان على السنة وتقويم السنة على التقوى[1].

وقال أيضا : احفظ السواد على البياض فما أحد ترك الظاهر إلا تزندق ، وفي رواية : إلا خرج إلى الزندقة[2].

(**٢٣٨ - ١١**) وقال سهل أيضا سمعت الجراح بن عبدالله[3] يقول : ماطريق إلى الله عزوجل أفضل من العلم فإن عدلت عن طريق العلم خطوة تهت في طريق الجهالة أربعين صباحا[4].

(**٢٣٩ - ١٢**) وقال أبو سعيد الخزاز[5] كل باطن يخالف ظاهراً فهو باطل[6].

(**٢٤٠ - ١٣**) وقال أبو بكر الدقاق[7] كنت مارا في تيه بني إسرائيل فخطر ببالي أن علم الحقيقة مباين لعلم الشريعة فهتف بي هاتف من تحت شجرة كل حقيقة لا تتبعها الشريعة فهي كفر[8].

---

(١) انظر حلية الأولياء ١ /١٩٤ وانظر تلبيس إبليس ص ٣٢٤ .

(٢) تلبيس إبليس ص ٣٢٤ . (٣) لم أجده .

(٤) انظر تلبيس إبليس ص ٣٢٤ .

(٥) أحمد بن عيسى أبو سعيد الخزاز شيخ الصوفية وهو أول من تكلم في علم الفناء والبقاء إمام القوم في كل فن من علومهم ، بغدادي الأصل توفي سنة ٢٨٦هـ انظر شذرات الذهب ص ١٩٢ ، العبر ج ١ ص ٤١٢ وتاريخ بغداد : ج ٤ ص ١٨٦ .

(٦) ذكر هذا الأثر ابن العماد في شذرات الذهب ج ٢ ص ١٩٢ وانظره في حلية الأولياء ج ١٠ ص ٢٤٧ ، وانظر تلبيس إبليس ص ٣٢٤ .

(٧) لم أجده

(٨) انظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٣٢٤ .

(٢٤١ - ١٤) وقال أبو عقيل[(١)] جعلت الصوفية الشريعة إسماوقالوا : المراد منها الحقيقة ، قال : وهذا قبيح لأن الشريعة ماوضعه الحق لمصالح الخلق وتعبداتهم فما الحقيقة بعد هل سوى واقع في النفوس من القاء الشياطين وكل من رام الحقيقة من غير الشريعة فمغرور مخدوع[(٢)]، ومنها أن يدخل عليهم الشيطان لجهلهم فيقول لهم : انكم لاتنجون في الآخرة إلا بكثرة العمل وترك الدنيا وترك الاشتغال فيخرج أحدهم على وجهه ويفارق الجمعة والجماعة والعلم وربما كانت له عائلة أو والدة فبكت لفراقه وربما أنه لم يعرف أركان الصلاة كما ينبغي وهذا لقلة علمه ورضاه عن نفسه بما يعلمه وهذا خطأ عظيم فإن مفارقة الجمعة والجماعة حرام وخسران ظاهر وتعلم العلم فرض والبعد عن العلم والعلماء يقوى سلطان الجهل وتضييع المال منهى عنه والدنيا لاتذم لذاتها وكيف يذم ما من الله تعالى به وما هو ضرورة في بقاء الآدمي وسبب في الاعانة على تحصيل العلم والعبادة وإنما المذموم في طلب الدنيا أخذ الشيء من غير حله وتناوله على وجه السرف لا على مقدار الحاجة وتصرف فيه بمقتضى رعونات النفس لا بإذن الشرع والخروج إلى الجبال منفرداً منهي عنه .

(٢٤٢ - ١٥) قال بعض السلف : خرجنا إلى جبل نتعبد فيه فجاءنا سفيان الثوري فردنا[(٣)].

---

(١) هكذا أبو عقيل في النسخ الخطية وعند ابن الجوزي ابن عقيل ولعله الصواب وهو علي بن محمد بن عقيل أبو الوفاء الفقيه البغدادي شيخ الحنابلة في عصره ولد سنة ٤٣٢ ومات عام ٥١٣هـ انظر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ج ٢ ص ٢٥٩ .

(٢) انظر تلبيس إبليس ص ٣٢٥ .

(٣) انظر تلبيس إبليس ص ١٥٠ .

(١٦) فصـــل

ومن الأمور التي يدخل الشيطان عليهم ترك المباحات وتعذيب النفس بقلة المطعم حتى ييبس البدن مع لبس الصوف ويمنعها الماء البارد وما هذه طريقة رسول الله ﴿ﷺ﴾ ولا طريقة أصحابه واتباعهم كانوا يجوعون إذا لم يجدوا فإذا وجدوا أكلوا وكان رسول الله ﴿ﷺ﴾ رأس الزاهدين يأكل اللحم ويحبه ويأكل الدجاج ويحب الحلوى والعسل ويستعذب الماء ويختار الماء البارد فإن الماء الحار يؤذي المعدة ولا يروى .

(٢٤٣ - ١) ويروى أن رجلا قال : أنا لا آكل الخبيص[1] لأني لاأقوم بشكره فقال الحسن البصري : هذا رجل أحمق أتراه يقوم بشكر الماء البارد .

وكان سفيان الثوري إذا سافر حمل معه الحمل المشوى[2] والفالوذج وينبغي للانسان أن يعلم أن نفسه مطية لا بد من الرفق بها ليصل إلى المقصود .

(٢٤٤ - ٢) وقد قال النبي ﴿ﷺ﴾ وإن لنفسك عليك حقا[3].

وإذا كان لها حق فليأخذ لها مايصلحها وليترك مايؤذيها من الشبع والافراط في تناول الشهوة فإن ذلك يؤذي البدن والدين وليأخذ قدر القوام من غير أن يؤذي النفس ومن كفها عن التصرف على مقتضى ماوضع في طبعها فيما يصلحها فقد أذاها إلا أنه يكفها عن المشبع المفرط والشره وما يخاف عاقبته فإن ذلك يفسدها فأما الكف المطلق فخطأ ولا يلتفت إلى غير هذا فإن

---

(١) الخبيص من خبصة يخبصه خلطه والخبيص المعمول من التمر والسمن القاموس المحيط ص ٧٩٥ طبع عام ١٤٠٦هـ مؤسسة الرسالة .

(٢) انظر تلبيس إبليس ص ٢١٥ .

(٣) انظر صحيح مسلم ج ٢ ص ٨١٦ وصحيح البخاري ج ٣ ص ٣٦ .

اتباع الشارع صلى الله عليه وسلم وصحابته أولى ولم يكونوا يتكلفون شيئا إن حضر طعام شهى أكلوا وحمدوا الله تعالى وإن لم يحضر شيء صبروا .

(**٢٤٥ - ٣**) وكان ابن عقيل يقول : ماأعجب أموركم في التدين إما أهواء متبعة ورهبانية مبتدعة بين تجرى أذيال ثياب المرح والصبا في اللعب وبين أهمال الحقوق والطراح العيال واللحوق بزوايا المساجد وإنما ذمهم بالتعود بزوايا المساجد لانهم تركوا طريق السلف من التصرف فيما يستعينون به على مصالحهم وما يعنون به أحوالهم وأهاليهم المحاويج وما يكفون أنفسهم عن الناس ولهم في ذلك آفات أخر منها الكبر واحتقار الناس ومنها أنه يخاف أن يقصروا في خدمته بالدخول بينهم ومنها حفظ ناموسه ورئاسته فإن مخالطة الناس تذهب بذلك وهو يريد أن تبقى طرواة ذكره فتراه يحب أن يزار ولا يزور ، ويفرح بمجيء الناس إليه واجتماعهم على خدمته وتقبيل يده فيترك عيادة المرضى وشهود الجنائز ويقال هذه عادة فلان وإن كانت عادة تخالف الشريعة وإن كان يحتاج إلى القوت ولم يكن عنده من يشتريه[١] له صبر على الجوع لئلا يخرج بنفسه لشراء ذلك فيضيع جاهه لمشيه بين العوام ولو أنه خرج فاشترى حاجته لانقطعت الشهوة ولكن في باطنه حفظ الناموس وقد كان رسول الله ﴿ﷺ﴾ يخرج إلى السوق ويشتري حاجته ويحملها بنفسه ، وكان أبوبكر الصديق رضي الله عنه يحمل الثياب على كتفه فيبيع ويشتري .

(**٢٤٦ - ٤**) قال محمد بن القاسم[٢] زعم عبدالله بن حنظلة[٣] قال :

---

(١) وفي (آ) يشتري له . (٢) لعله صحف عن القاسم بن محمد بن أبي بكر .

(٣) عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر الأوسي ولد غسيل الملائكة يوم أحد له حديث عنه ابن أبي مليكة وضمضم بن جوس وعباس بن سهل أصيب يوم الحرة في سبعة بنين / د الكاشف ج ٢ ص ٨٢ .

مر عبدالله بن سلام[1] وعلى رأسه حزمة حطب فقال له ناس : مايحملك على هذا وقد اغناك الله ، قال : أردت أن أدفع به الكبر وذلك أني سمعت رسول الله ﴿ﷺ﴾ يقول : لايدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر[2].

وكان عادة السلف رضي الله عنهم التبذل في شراء الحاجة وغيرها وقد تغيرت تلك العادة كما تغيرت الأحوال والملابس ومن الآفات أيضا أنه لو سئل أن يلبس ألين من ثوبه مافعل لئلا ينكسر جاهه في الزهد ولو خرج لم يأكل والناس ينظرون إليه ويرونه ، ويحفظ نفسه عن التبسم فضلا عن الضحك ، وقد كان السلف يدفعون عنهم كلما يوجب الاشارة إليهم ويهربون من المكان الذي يشار إليهم فيه ، وتراه يلبس الثوب المتخرق ولا يخيطه ، ويترك إصلاح عمامته وتسريح لحيته ليرى أن ماعنده من الدنيا خير فإن كان صادقا سالما من الرياء فليعلم أنه قد سلك به غير الجادة إذ ليس هذه طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه فإنه كان يسرح شعره وينظر في المرآة ويدهن ويتطيب وهو أشغل الخلق بالآخرة وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يخضبان بالحنا والكتم وهما أخوف الصحابة وأزهدهم ومن ادعى رتبة تزيد على السنة وأفعال الأكابر لم يلتفت إليه ، وتراه أيضا يلزم الصمت الدائم (٢٤٧ – ٥) وقد نهى رسول الله ﴿ﷺ﴾ عن صمت يوم إلى الليل[3].

---

(١) عبدالله بن سلام الحبر شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ، عنه ولده وأبو سلمة بن عبدالرحمن وأبو بردة توفي سنة ٤٣ / الكاشف ج ٢ ص ٩٥ .

(٢) قال الهيثمي أخرجه الطبراني في الكبير وإسناده حسن مجمع الزوائد ١ /٩٩ . وأخرجه الديلمي بدون القصة المذكورة ، انظر الفردوس ٥ /١٠٥ . وأخرجه مسلم عن عبدالله ابن مسعود ١ /٩٣ ، وابن ماجه عنه ١ /٢٢ ، وأبو داود عنه ج ١١ مع عون المعبود ص ١٥٠ ، وكلهم بدون قصة عبدالله بن سلام رضي الله عنه .

(٣) أخرجه أبو داود انظر مختصر المنذري ج ٤ ص ١٥٢ ، وقال المنذري في إسناده يحيى ابن محمد المدني الجاري قال الخطابي يتكلمون فيه وقال ابن حبان يجب التنكب عما انفرد به من الروايات ، المرجع الأول .

وقال أبو بكر رضي الله عنه للتي رآها نذرت أن تحج مصمتة : تكلمي فإن هذا لا يحل ، هذا من عمل الجاهلية[١]، وتراه منفردا عن مخالطة أهله فيؤذيهم بقبح أخلاقه وزيادة انقباضه وقصده حفظ ناموسه وقد كان رسول الله يمزح ويلاعب الاطفال ويتحدث مع أزواجه وسابق مرة عائشة رضي الله عنها[٢] إلى غير ذلك من الاخلاق الطيبه اللطيفة والانبساط إلى الأهل من العون على الآخرة وربما ضيع حقوق أهله بما هو فرض عليه بنافله غير ممدوحة وتراه معجبا بعمله فلو قيل له إنك من أوتاد الأرض ظن ذلك حقا ، وتراه يرصد لظهور كرامته ولو دعا لامر لم يستجب له فيه تذمر في باطنه كأنه أجير يطلب أجر عمله ولو رزق الفهم لعلم أنه عبد مملوك ، والمملوك لايمن بعمله ولو نظر إلى توفيقه للعمل لرأى وجوب الشكر فخاف من التقصير فيه عن النظر إليه كما كانت رابعة العدوية رحمها الله[٣] .

(**٢٤٨ - ٦**) تقول استغفر الله من قلة صدقي في قولي استغفر الله من ذلك وقيل لها هل عملت شيئا ترين أنه يقبل منك فقالت : إن كان مخافتي أن يرد عليَّ ، وتراه أيضا لما سمع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرقع ثوبه[٤] وأنه قال لعائشة رضي الله عنها : لاترفعي ثوبا حتى ترقعيه[٥] وأن عمر رضي الله عنه

---

(١) تقدم تخريجه .

(٢) تقـــدم .

(٣) رابعة بنت إسماعيل البصرية العدوية شهيرة الفضل توفيت سنة ١٣٥هـ وقيل : ١٨٥هـ وقيل ثمانين ومائة وقد بلغت الثمانين سنة ، انظر العبر للذهبي ١ /٢١٤ ، وشذرات الذهب ج ١ ص ١٩٣ ، وسير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٢٤١ ، ووفيات الأعيان ج ٣ ص ٢١٥ .

(٤) رواه أحمد ج ١ ص ١٠٦ .

(٥) أخرجه الترمذي ج ٥ مع تحفة الأحوذي ص ٤٧٥ ، وقال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان ، سمعت محمدا يقول : صالح بن حسان منكر الحديث .

كان في ثوبه رقاع[1] ، وأن أويسا القرني كان يلتقط الرقاع من المزابل ثم يغسلها ويرقعها ويلبسها فاختار المرقعات فلبسها لذلك وقد أبعد فإن رسول الله ﴿ﷺ﴾ وأصحابه كانوا يؤثرون البذاذة ويعرضون عن زينة الدنيا وكان أكثرهم يفعل ذلك بسبب الفقر[2].

(٢٤٩ - ٧) كما روى عن مسلمة بن عبدالملك[3] أنه دخل على عمر بن عبدالعزيز وعليه قميص وسخ فقال لأمرأته فاطمة : اغسلي قميص أمير المؤمنين فقالت : والله ماله قميص غيره[4].

فأما إذا لم يكن هذا الفقير معرضا عن الدنيا ولا زاهدا فيها ولا يختار البذاءة تواضعا لله بل يفعل ذلك تصنعا ورياءا كان كاذبا ، ومنهم من يعمد إلى ثوبين أو ثلاثة كل واحد منهما على لون فيجعلونها خرقا ويلونونها ويجمع الشهرة والشهوة افتراه يصير بصورة الرقاع كالسلف كذا ظنوا ، أتراهم ماعلموا أن التصوف معنى لا صورة ، قال وهؤلاء يقصدون التحسن بالمرقعات وأما المعنى فإن أولئك كانوا أصحاب رياضة وزهد ومنهم من يلبس الصوف تحت الثياب ويلوح بكمه حتى يرى لباسه وهذا لص ليلي ، ومنهم من يلبس الصوف فوقها وهذا لص نهاري مكشوف ، ومنهم من يلبس الفوط الرقيقة وأن قميص أحدهم وعمامته بثمن خمسة أثواب من الحرير يصادقون الأمراء ويفارقون الفقراء كبرا وتعظيما وهذا قبيح جدا وهذا الضرب مذموم فاحذرهم .

---

(١) انظر الموطأ ج ٢ ص ٩١٨ وسنده : مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس وهذا السند صحيح . (٢) انظر تلبيس إبليس ص ١٨٦ .

(٣) مسلمة بن عبدالملك بن مروان الأموي الأمير ويلقب بالجرادة الصفراء وكان موصوفا بالشجاعة والأقدام والرأى والدهاء ولى كثيرا من الولايات في عهد أخيه وقاد الجيوش وغزا القسطنطينية توفى سنة ١٢٢هـ انظر العبر ج ١ ص ١١٨ .

(٤) أورد هذا الخبر ابن العماد في شذرات الذهب ج ١ ص ١١٩ ، وانظر تلبيس إبليس ص١٨٦.

(**٢٥٠ – ٨**) وقد كان عيسى بن مريم عليه السلام يقول : يابنى إسرائيل مالكم تأتوني وعليكم ثياب الرهبان وقلوبكم قلوب الذئاب الضواري البسوا ثياب الملوك وألينوا قلوبكم بالخشية[١].

(**٢٥١ – ٩**) قال حزم[٢] : سمعت مالك بن دينار[٣]يقول : إنكم في زمان أشهب لا يبصر زمانكم إلا البصير ، إنكم في أهل زمان كثر تفاحشهم انفتحت السنتهم في أفواههم فطلبوا الدنيا بعمل الآخرة فاحذروهم على أنفسكم ولا يوقعنكم في شباهتهم وشباكهم[٤].

(**٢٥٢ – ١٠**)وقال محمد بن خفيف[٥] قلت لرويم[٦] أوصني قال : هو بذل الروح ألا فلا تشتغل بترهات الصوفية[٧].

(**٢٥٣ – ١١**) وقال أبو عبدالرحمن السلمي[٨] سمعت أبي يقول : بلغني أن

---

(١) انظر تلبيس إبليس ص ١٨٦ ، ١٨٧ .

(٢) حزم بن أبي حزم القطعي بضم القاف وفتح الطاء أبو عبدالله البصري صدوق يهم من السابعة مات سنة ١٧٥ / خ التقريب ج ١ ص ١٦٠ .

(٣) مالك بن دينار أبو يحيى السلمي الناجي البصري الزاهد عن أنس وسعيد بن جبير وعنه أبان وهمام وثقه النسائي ، توفى سنة ١٢٣هـ ، الكاشف ج ٣ ص ١١٣ .

(٤) أخرجه أبونعيم في الحلية ٢ /٣٦٣ وانظر تلبيس إبليس ص ١٨٨ .

(٥) محمد بن خفيف أبوعبدالله الشيرازي شيخ الصوفية ، مات في رمضان عام ٣٧١هـ ، انظر العبر ج ٢ ص ١٣٨ .

(٦) رويم بن أحمد أبو الحسن كان بالقرآن عالما وبالمعاني عارفا وعلى الحقائق عاكفا ، مات سنة ٣٠٣هـ ، انظر تاريخ بغداد ج ٨ ص ٤٣٠ ، وحلية الأولياء ج ١ ص ٢٩٦ .

(٧) انظر هذا الأثر في حلية الأولياء ج ١٠ ص ٢٩٧ ، وانظر تلبيس إبليس ص ١٨٨ .

(٨) أبو عبدالرحمن السلمي محمد بن الحسن ابن موسى النيسابوري الصوفي الحافظ شيخ الصوفية صحب جده عمرو بن نجيد صنف في التفسير والتاريخ وغير ذلك قال محمد بن يوسف النيسابوري : القطان كان يضع الأحاديث للصوفية ، مات سنة ٤١٢هـ ، انظر العبر للذهبي ج ٢ ص ٢٢٢ ، وتذكرة الحفاظ له ج ٣ ص ١٠٤٦ .

رجلا قال للشبلي[1] قد ورد جماعة من أصحابك وهم في الجامع فمضى فرآهم عليهم المرقعات والفوط فأنشأ يقول[2] وهذه البهرجة لاتخفى إلا على غبي في الغاية .

ويكره لبس الفوطه والمرقعات من خمسة أوجه :

أحدها : أنه ليس من لباس السلف وإنما كانوا يرقعون ضرورة .

والثاني : أنه يتضمن ادعاء الفقر وقد أمر الانسان أن يظهر نعمة الله عليه.

الثالث : أنه إظهار التزهد وقد أمرنا بالستر .

الرابع : أنه تشبه بهؤلاء المتزحزحين عن الشريعة ومن تشبه بقوم فهو منهم .

الخامس : أنه ثوب شهرة وفيه تفويت لفضيلة لباس البيض التي أمر بها الشارع ونهى عن لباس الشهرة[3].

(**٢٥٤ - ١٢**) فقد روى الترمذي عن سمرة بن جندب[4] رضي الله عنه عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال : البسوا الثياب البيض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم . وقال حديث صحيح[5].

---

(١) الشبلي أبو بكر بن دلف بن جحدر وقيل جعفر بن يونس وهذا هو المكتوب على قبره ، الزاهد المشهور قرأ الفقه المالكي وبرع فيه ثم صحب الجنيد وسلك طريق التصوف مات سنة ٣٣٤هـ انظر شذرات الذهب ج ٢ ص ٣٣٨ ، والعبر ج ٢ ص ٥٠ ، وحلية الأولياء ج ١٠ ص ٣٦٦ .

(٢) عند ابن الجوزي :

أما الخيام فإنها كخيامهم :: وارى نساء الحي غير نسائها

أما قوله: وهذه البهرجة فلا تخفى إلا على غبي في الغاية فهو من كلام ابن الجوزي انظر تلبيس إبليس ص ١٨٩ .

(٣) انظر تلبيس إبليس ص ١٨٩ .

(٤) سمرة بن جندب الفزاري حليف الأنصار صحابي مشهور وله أحاديث مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين / ع التقريب ج ١ ص ٣٣٣ .

(٥) انظر جامع الترمذي مع تحفة الأحوذي ج ٨ ص ٩٤ ، وسنن أبي داود مع عون المعبود ج ١٠ ص ٣٦٢ / ج ١١ ص ١١٠ ، وسنن النسائي ج ٤ ص ٣٤ ، وج ٨ ص ٢٠٥ وموارد الظمآن بزوائد ابن حبان ج ٩ ص ١٣٣ .

وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما وهذا الذي يستحبه أهل العلم ولا تنكر لباس المصبغ لأن لبسه جائز وقد روى أنه كان يعجبه الحبرة[1] وإنما المسنون البياض وأما الفوط والمرقعات فإنه لباس شهرة وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشهرتين ، فقيل يارسول الله ! وما الشهرتان ؟ قال : رقة الثياب وغلظها ولينها وخشونتها وطولها وقصرها ولكن سداد بين ذلك واقتصاد[2].

(٢٥٥ - ١٣) وعن أبي ذر رضي الله عنه[3] قال قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : من لبس ثوب شهرة اعرض الله عنه حتى يضعه[4].

(٢٥٦ - ١٤) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : من لبس ثوبا مشهوراً أذله الله يوم القيامة[5].

(٢٥٧ - ١٥) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : من ركب مشهورا من الدواب أو لبس مشهورا من الثياب أعرض الله عنه مادام عليه[6].

(٢٥٨ - ١٦) وجاء عن النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ أنه قال : من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة[7].

---

(١) الحبرة البرد الموشى والثوب الجديد ، انظر القاموس المحيط ص ٤٧٣ .

(٢) انظر تلبيس إبليس ص ١٩٣ .

(٣) في (آ) أبي جعفر والصواب أبي ذر لوجوده في الأصل وفي سنن ابن ماجه .

(٤) أخرجه ابن ماجه ج ٢ ص ١١٩٣ .

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ج ١١ مع عون المعبود ص ٧٢ وابن ماجه ج ٢ ص ١١٩٢ بلفظ : من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوب ذلة ، قال السخاوي وسنده حسن انظر المقاصد الحسنة ح ١١٧٣ .

(٦) انظر تلبيس إبليس ص ١٩٣ وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج ٨ ص ٣١٢ ، وعبدالرزاق ووقفه على شهر بن حوشب ، انظر المصنف ج ١١ ص ٨٠ .

(٧) أخرجه ابن ماجه ج ٢ ص ١١٩٢ عن ابن عمر وأبو داود وتقدم قبله بحديث .

(٢٥٩ - ١٧) وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه رأى على ابنه قبا دوناً[١] فقال : لا تلبس هذا فإن هذا ثوب شهرة[٢].

(٢٦٠ - ١٨) وعن بريدة رضي الله عنه[٣] قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح خيبر فكنت فيمن صعد الثلمة فقال[٤] حتى رأى مكاني ثم أتيت وعليَّ ثوب أحمر فما أعلم أني ركبت في الاسلام ذنبا أعظم من المشهورة[٥].

(٢٦١ - ١٩) وقال سفيان : كانوا يكرهون الشهرتين الثياب الجياد التي يشتهر بها ويرفع الناس إليه فيها أبصارهم والثياب التي يحتقر فيها ويستذل[٦].

(٢٦٢ - ٢٠) قال معمر عاتبت[٧] أيوب على طول قميصه فقال : الشهرة فيما مضى كانت في الطول وهي اليوم في تشميره[٨] وأما لباس الصوف فقد كان رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ يلبسه في بعض الأوقات ولم يكن لبسه شهرة عند العرب ولم يثبت في لبسه شيء ، والعدل في اللباس وغيره أن يلبس ملابس بنى جنسه التي لا يتميز بها عنهم وتكون موافقة للسنة خالية من التزين والشهرة وإظهار الزهد والرياء .

---

(١) عند ابن الجوزي في تلبيس إبليس ثوبا قبيحا دونا يعنى رديئا .

(٢) انظر تلبيس إبليس ص ١٩٣ والتواضع لابن أبي الدنيا ص ١٢٨ ط . دار الاعتصام .

(٣) بريدة بن الحصيب الاسلمي شهد خيبر عنه ابناه والشعبي وعدة توفي سنة ٦٣هـ انظر الكاشف ج ١ ص ١٥٢ .

(٤) ورد هكذا فقال حتى رأى مكاني في (آ) و(ب) ، وعند ابن الجوزي في تلبيس إبليس فقاتلت حتى ...... الخ ولعله الصواب حتى يستقيم المعنى ، انظر تلبيس إبليس ص ١٩٣.

(٥) المرجع السابق وقال فيه : أعظم منه للشهرة .

(٦) انظر تلبيس إبليس ص ١٩٤ والتواضع لابن أبي الدنيا ص ١٢٧ .

(٧) في نسخ الكتاب عاينت وعند ابن الجوزي كما أثبته ولعله الصواب المرجع السابق .

(٨) المرجع السابق . والتواضع لابن أبي الدنيا ص ١٢٦ .

(٢٦٣ - ٢١) وروى أحمد بن منصور[١] الهمداني بإسناده عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : إن الأرض لتعج[٢] لربها من الذين يلبسون الصوف رياءا[٣] .

(٢٦٤ - ٢٢) وعن خالد بن شوب[٤] قال : شهدت الحسن وأتاه رجل يقال له فرقد[٥] وعليه كساء فأخذ الحسن بكسائه فهزه إليه وقال : يافرقد إن البر ليس في هذا الكساء إنما البر ما وقر في الصدر وصدقة العمل[٦] .

واعلم أن المذموم ما تهواه النفس وقد نهى عنه الشرع وكان على وجه الرياء والشهرة ، وأما ماكان للدين وموافقة السنة كالتعطر وتسريح اللحية والنظر في المرآة وتسوية العمامة وإظهار نعمة الله على الوجه المشروع ولباس البياض لموافقة السنة ، وسلوك الأوسط في جميع شئوونه فهو محمود ممدوح مأجور فاعرف يأأخي مرتبة العلماء في الاتباع وحفظ الشريعة فهم ورثة الأنبياء فالعلماء أدلة الطريق والخلق وراءهم .

(٢٦٥ - ٢٣) وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد[٧] رضي الله عنه

---

(١) لم أجد له ترجمة وعند ابن الجوزي عباد بن منصور من غير نسبه .

(٢) يقال عج القوم يعجون عجا وعجيجا عجوجا بالدعاء إذا رفعوا أصواتهم ، انظر معجم مقاييس اللغة ج ٤ ص ٢٧ .

(٣) انظر تلبيس إبليس ص ١٩٤ وهو عنده عن ابن عباس لا عن أنس .

(٤) عند ابن الجوزي في تلبيس إبليس خالد بن شوذب ، ولم أجد له ترجمة .

(٥) لعله فرقد بن يعقوب السبخي البصري الحائك الصالح الزاهد عن أنس وجمع ، وعنه الحمادان وهما ضعفوه ، لكن قال عثمان الدارمي عنه ثقة ، مات سنة مائة وواحد وثلاثين الكاشف ج ٢ ص ٣٧٩ . (٦) انظر تلبيس إبليس ص ١٩٤ .

(٧) سهل بن سعد الساعدي أبو العباس صحابي عنه ابنه عباس والزهري وأبو حازم عمر مات سنة ٨٨ أو سنة ٩١ - الكاشف ج ١ ص ٤٠٧ .

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي[1] رضي الله عنه : لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم[2].

واعلم أنه ليس المقصود من سماع العلم وحضور مجلس الذكر البكاء والحضور وإنما المقصود هو العمل وإذا لم يعمل بما يسمع كان زيادة في الحجة عليه ، فعليك ياأخي ! بالاتباع لسلفك الصالح واجتنب المبتدعات والمنكرات تكن عبدا صالحا وأسأل ربك التوفيق والسداد ، وسلوك المنهاج الراجح فإن من رزق ذلك كان متجره متجرا رابحا رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه إنه أرحم الراحمين .

---

(١) علي بن أبي طالب رضي الله عنه أمير المؤمنين ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته فاطمة من السابقين الأولين المرجح أنه أول من أسلم وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة مات في رمضان سنة أربعين وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالارض باجماع أهل السنة وله ثلاث وستون سنة على الأرجح ، التقريب ج ٢ ص ٣٩ .

(٢) انظر صحيح البخاري المناقب ج ٥ ص ١٦ ، وصحيح مسلم فضائل الصحابة ج ٤ ص ١٨٧٢ .

(١٧) فصـــل

ومن البدع في الخطبة أشياء فمن ذلك دق الخطيب المنبر عند صعوده ثلاث مرات بأسفل سيفه دقا مزعجا ومنه[١] بطؤه في صعوده واشتغاله بالدعاء قبل الاقبال على الناس والسلام عليهم ورفع أيديهم بالدعاء فبدعة قبيحة[٢] ومنها الالتفات يمينا وشمالا عند قوله : آمركم وأنهاكم وعند الصلاة على النبي ﴿ﷺ﴾ ولا أصل لشيء من ذلك بل السنة الاقبال على الناس من أول الخطبة إلى آخرها.

(٢٦٦ - ١) قال الشافعي رضي الله عنه : ويقبل الخطيب بوجهه على الناس ولايلتفت يمينا ولا شمالا[٣] وتكلفهم رفع الصوت في الصلاة على النبي ﴿ﷺ﴾ وذلك جهل فإن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو دعاء له والأدعية جميعها السنة فيها الاسرار دون الجهر وحيث يسن الجهر فهو لمصلحة كدعاء القنوت ، وكذا تراسل المؤذنين بالأذان وأذان الأحاد متفرقين يوم الجمعة بدعة ، ومنها أن يكون الخطيب لابسا ثياب سواد يغلب عليه الأبريسم أو ممسكا بيده سيفا محلا بذهب فهو حرام ، فأما السواد الذي ليس فيه إبريسم فليس بمذموم وليس بمحبوب إذا أحب الزي إلى الله البياض[٤].

---

(١) هكذا في (آ) وفي الأصل بياض والصواب ومنها أى البدع .

(٢) في (آ) قديمة وكذلك عند أبي شامة .

(٣) انظر الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٨٥ .

(٤) انظر هذا الفصل في كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٨٤، ٨٨ .
التعليق على هذا الفصل بين المؤلف رحمه الله تعالى لماذا كانت هذه المذكورات بدعا ؟ فقال : لأنه لا أصل لشيء منها بمعنى أنه لم يرد ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالذي لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مبتدع لا خير فيه والله أعلم .

(١٨) فصـــل

ومن البدع مايفعل في الجنائز من ترك الاسراع والقرب منها والانصات فيها وقراءة القرآن معها بالالحان وعدم التفكر فيما هم صائرون إليه بل يتكلمون باللغو وحديث الدينا .

(٢٦٧ - ١) وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : اسرعوا بالجنازة فأن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم[١] .

(٢٦٨ - ٢) وعن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه كان يقول : انشطوا بجنائزكم ولا تدبوا دبيب اليهود والنصارى[٢] .

(٢٦٩ - ٣) وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا تبع جنازة أكثر الصمات وروى عليه الكآبة وأكثر حديث النفس[٣] .

(٢٧٠ - ٤) وقال الفضيل : كانوا إذا اجتمعوا في جنازة يعرف ذلك فيهم ثلاثة أيام[٤] ورأى ابن مسعود رضي الله عنه رجلا يضحك في جنازة فقال : الضحك مع الجنازة لا أكلمك أبداً[٥] .

(٢٧١ - ٥) وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنه قال في مرضه : إيايى وحاديهم هذا الذي يحدوا له يقول : استغفروا له يغفر الله لكم[٦] .

---

(١) أخرجه البخاري في الجنائز ٢ /٧٦ ومسلم في الجنائز ٢ /٦٥١-٦٥٢ وغيرهما .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ج ٣ ص ٤٤١ ، وابن أبي شيبة ج ٣ ص ٢٨٢ وسندهما واحد وقالا انبسطوا بدل انشطوا .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف وفيه اختلاف في بعض الالفاظ ج ٣ ص ٤٥٣ وكذلك أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف وهو مرسل عن ابن جريج عندهما انظر ج ٣ ص٢٧٥.

(٤) المرجع السابق الجزء والصفحة عن إبراهيم لا عن الفضيل ومصنف عبدالرزاق .

(٥) ذكره أبو شامة الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٨٩ .

(٦) المصدر السابق .

وكرهه الحسن والنخعي وابن جبير وأحمد وإسحاق[1] وسمع ابن عمر قائلا يقول ذلك فقال : لا غفر الله لك[2] وإنما كرهوه لما فيه من التشويش على المشيعين المتفكرين في المعاد ، وسئل سفيان بن عيينة[3] عن السكوت في الجنازة ماذا يجيء به قال : تذكر به حال يوم القيامة ثم تلا قوله تعالى : ﴿وخشعت الأصوات للرحمن فلا تسمع إلا همسا[4]﴾ .

(٢٧٢ - ٦) قال قتادة : بلغنا أن أبا الدرداء رضي الله عنه نظر إلى رجل يضحك في جنازة فقال له: أماكان ذلك أفما رأيت من هول الموت مايشغلك عن الضحك[5].

(٢٧٣ - ٧) وكان مطرف يلقى الرجل من خاصة أهله في الجنازة فعسى أن يكون غائباً فما يزيده على السلام ثم يعرض عنه اشتغالا بما هو فيه[6].

(٢٧٤ - ٨) وقال ثابت البناني[7] : كنا نشهد الجنازة فلا يرى إلا مقنعا باكيا[8]. فهذا خوف هؤلاء السادات من الموت وأما اليوم فغالب من تراه يشهد الجنازة يلهون ويضحكون وما يتكلمون إلا في ميراثه وما خلفه لورثته[9].

---

(١) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الامام أبويعقوب المروزي بن راهويه عالم خراسان عن جرير والدراوردي ومعتمر وعنه خ م د ت س وبقية شيخه والسراج أملى المسند من حفظه ، مات في شعبان ٢٣٨هـ وعاش ٧٧ سنة ، الكاشف ج ١ ص ١٠٦ .

(٢) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث ص ٨٩ وورد عن سعيد بن جبير عند عبدالرزاق ج ٣ ص ٤٣٩ ، وعند ابن أبي شيبة المصنف ج ٣ ص ٢٧٣ .

(٣) سفيان بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات من رؤس الطبقة الثامنة وكان اثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات في رجب سنة ٩٨هـ وله إحدى وتسعون سنة /ع التقريب ج١ ص٣١٢.

(٤) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث ص ٨٩ (٥) المصدر السابق . (٦) نفس المرجع .

(٧) ثابت بن أسلم البناني بضم الموحدة ونونين مخففتين ، أبو محمد البصري ثقة عابد من الرابعة مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون / ع التقريب ج ١ ص ١١٥ .

(٨) انظر الباعث على انكار البدع والحوادث ص ٩٠ ومصنف ابن أبي شيبة ج١٤ ص ٥٣ ، وأبا نعيم في الحلية ج ٢ ص ٣٢٢ . (٩) انظر الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٩٠.

(١٩) فصـــل

ومما ابتدع في الحج أمور منها : افتتان العوام بجبل عرفات جعلوه أصلا في الوقوف يحرصون عليه دون بقاعها وذلك خطأ[١] . وإنما الأفضل الوقوف في موقف رسول الله ﴿ﷺ﴾ عند الصخرات عن يسار الجبل ، ومنها إيقاد النيران عليه ليلة عرفة واهتمامهم بذلك باستصحابهم الشمع معهم من بلادهم[٢] ، واختلاط الرجال بالنساء في ذلك المكان صعودا وهبوطا بالشموع المشعلة وهذا ضلالة شابهوا فيها أهل الشرك في مثل ذلك الموقف الجليل ، وإنما أحدثوا ذلك حين انقرض العلماء وحين تركوا سنة رسول الله ﴿ﷺ﴾، ومنها حضورهم بعرفات قبل دخول وقت الوقوف ، وإنما السنة في السير في اليوم الثامن من مكة إلى منى والمبيت بها إلى يوم عرفة[٣]، ومن البدع أيضا أكل العوام التمر الصيحاني[٤]في الروضة الشريفة بين المنبر والقبر وطوافهم بالقبر الشريف ولا يحل ذلك ، وكذلك الصاقهم بطونهم وظهورهم بجدار القبر وتقبيلهم إياه وبالصندوق الذي عند رأس النبي ﴿ﷺ﴾ ومسحه باليد وكل ذلك منهى عنه[٥] ومما أحدث المحامل والقباب وإنما كانوا يحجون على القتب[٦].

---

(١) انظر ماقاله ابن تيمية في ذلك ، الفتاوى ج ٢٦ ص ١٣٣ ، وبعض العوام لايرى حجة تاما إلا إذا وقف عليه وهذا من الجهل بالشرع وعدم الاهتمام بمعرفة مناسك الحج ، نسأل الله الفقه في الدين والاقتداء بسيد المرسلين ﷺ .

(٢) لعل ذلك دخل على المسلمين من قبل عباد النيران كما حدث ذلك في زمن البرامكة إيقاد النيران في ليلة النصف من شعبان .

(٣) وذلك لأن هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال : خذوا عني مناسككم .

(٤) الصيحاني من تمر المدينة نسب إلى صيحان لكبش كان يربط إلى النخلة أواسم الكبش، القاموس المحيط ج ١ ص ٢٩٤ .

(٥) وذلك لأنه لم يرد في الشرع الاسلامي أي مكان يطاف به إلا الكعبة المشرفة ولا موضع يقبل أو يمسح إلا الحجر الأسود والركن اليماني من الكعبة المطهرة وما عدى ذلك فإنه مما أحدث الناس من طوافهم بالقبور ومسح جدرانها فعلى المسلم أن يراقب الله تعالى ويعلم أن الخير والبركة فيما شرعه الله تعالى وسنه رسوله ﷺ وإن الشر فيما خالف ذلك ولو زينه دعاة الباطل وأهل البدع المخالفة لما شرعه الله .

(٦) القتب قتب البعير إذا كان مما يحمل عليه ، معجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٥٩.

(٢٠) فصـــل

ومما أحدث قولهم كيف أصبحت وكيف أمسيت قبل السلام وإنما السنة السلام أولا .

(٢٧٥ - ١) وروى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإن بداله أن يجلس فليجلس ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الثانية»[١] .

(٢٧٦ - ٢) وروى أبو داود عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ قال : إذا لقى أحدكم أخاه فليسلم عليه فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه أيضا[٢] .

(٢٧٧ - ٣) وروى أيضا عن أبي إمامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام[٣] .

والسلام تحية الله لعباده المؤمنين فيما بينهم ولهم فيها أجر كثير .

(٢٧٨ - ٤) فقد روى أبو داود والترمذي عن عمران بن حصين[٤] رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ فجاء رجل فقال السلام عليكم فرد النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ وقال : عشر ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله فرد النبي صلى الله عليه وسلم وقال : عشرون ، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد النبي صلى الله عليه وسلم وقال ثلاثون[٥] .

---

(١) انظر جامع الترمذي مع التحفة ٧ /٤٨٥ وقال حديث حسن وأخرجه أبوداود ج ٨ مختصر السنن ص ٧٨ وأخرجه الديلمي في الفردوس ج ١ ص ٣١٧ . .

(٢) انظر مختصر السنن للمنذري ج ٨ ص ٧١ . (٣) نفس المرجع ج ٨ ص ٦٩ .

(٤) عمران بن حصين رضي الله عنه الخزاعي أبو نجيد أسلم مع أبي هريرة عنه مطرف بن الشخير وأخوه وجماعة بعثه عمر إلى البصرة ليفقههم وكانت الملائكة تسلم عليه ، مات سنة ٥٢هـ الكاشف ج ٢ ص ٣٤٨ . (٥) انظر مختصر السنن للمنذري ج٨ ص٦٨ وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذي ج ٧ ص ٤٦٢ وقال : حسن غريب من هذا الوجه .

(٢٧٩ - ٥) وروى أبو داود أيضا عن معاذ بن أنس[1] بمعناه وزاد : ثم أُتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فرد النبي ﴿ﷺ﴾ وقال أربعون ثم قال : لنا هكذا تكون الفضائل[2].

فكان السلام شعارهم وكانوا بعد السلام وبعد الرد يستخرجون بعضهم من بعض نعمة الحمد والثناء .

(٢٨٠ - ٦) وفي الموطأ عن أنس رضي الله عنه أنه سلم عمر على رجل فقال : السلام عليكم فرد السلام ثم قال له عمر كيف أنت فقال الرجل : أحمد الله إليك ياأمير المؤمنين فقال عمر : ذاك الذي أردت منك[3] وأما قول الرجل كيف أصبحت وكيف أمسيت بلا سلام يشبه تحية أهل الجاهلية وقد نهينا عن التشبه بهم .

(٢٨١ - ٧) فروى أبو داود عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كنا نقول في الجاهلية : انعم الله بك عينا وأنعم صباحا فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك وأمرنا بالسلام[4].

وقد يزيد بعض الجاهلين والعلماء الغافلين عن السنة على هذه البدعة أمراً منكراً وهو الانحناء وهو أمر منهى عنه .

(٢٨٢ - ٨) فروى الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رجلا يقول لرسول الله ﴿ﷺ﴾ يارسول الله ! الرجل منا يلقا أخاه وصديقه أينحنى له قال : لا قال : أيأخذ بيده ويصافحه قال : نعم[5].

---

(١) ورد في الأصول معاذ بن أنس وصوابه سهل بن معاذ بن أنس الجهني نزيل مصر لابأس به إلا في روايات زيان عنه من الرابعة / بخ د ت ق التقريب ج ١ ص ٣٣٧ .

(٢) انظر مختصر سنن أبي داود للمنذري ج ٨ ص ٦٩ وقال في إسناده أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون وسهل بن معاذ لا يحتج بهما وقال فيه سعيد بن أبي مريم أظن إني سمعت نافع بن يزيد

(٣) انظر الموطأ ج ٢ ص ٩٦١ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .

(٤) انظر مختصر سنن أبي داود للمنذري ج ٨ ص ٩٢ وقال المنذري : هذا منقطع قتادة لم يسمع من عمران بن حصين .

(٥) انظر جامع الترمذي مع التحفة ج ٧ ص ١٣ ، وقال : هذا حديث حسن .

(٢٨٣ - ٩) وروى الترمذي رضي الله عنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود بالاشارة بالاصابع وبتسليم النصارى بالاشارة بالأكف[١] فالسلام واستخراج الحمد والثنا بعد السلام .

والمصافحة من تمام التحية وهي من السنن وأفعال السلف الصالحين من الصحابة والتابعين لما روى البخاري في صحيحه .

(٢٨٤ - ١٠) عن قتادة قال : قلت لأنس بن مالك : أكانت المصافحة في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم[٢].

(٢٨٥ - ١١) وروى الترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﴿ﷺ﴾ قال : إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفرلهما[٣].

---

(١) انظر جامع الترمذي مع التحفة ج ٣ ص ٤٧٢ وقال : إسناده ضعيف وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه .

(٢) انظر صحيح البخاري ج ٨ ص ٥٠ .

(٣) لم أعثر عليه بهذا اللفظ في الترمذي وإنما أخرجه أبوداود عن البراء بن عازب في الأدب ، السنن مع عون المعبود ج ١٤ ص ١١٨ ، وقال المنذري : في إسناده اضطراب وفي إسناده أبو بلج ويقال أبو صالح يحيى بن سليم ويقال ابن أبي سليم ويقال يحيى بن أبي الأسود الفزاري الواسطي ويقال الكوفي ، قال ابن معين : ثقة ، وقال أبوحاتم الرازي : لابأس به ، وقال البخاري : فيه نظر ، وقال السعدي : غير ثقة وضعفه الامام أحمد وقال : روى حديثا منكرا مختصر سنن أبي داود للمنذري ج ٨ ص ٥٠٤ . ورواه الديلمي في الفردوس ج١ ص٣٢٥.

(٢١) فصل

ومما أحدث قول الداخل منزل الغير ياغلام ياجارية وهذا فيه مخالفة لقول الله تعالى : ﴿ولا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾[١].

والاستأناس طلب الأنس فيدق أو يتنحنح أو يحرك نعله حتى يؤذن له ويستأذن ثلاثا .

(٢٨٦ - ١) ففي الصحيحين عن أبي موسى قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع[٢].

(٢٨٧ - ٢) وروى أبو داود عن عبدالله بن بسر قال : كان النبي ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول : السلام عليكم السلام عليكم وذاك أن الدور لم يكن عليها ستور[٣].

---

(١) سورة النور آية : ٢٧ .

(٢) انظر صحيح البخاري ج ٨ ص ٤٦ كتاب الاستئذان ومسلم ج ٣ ص ١٦٩٤ كتاب الادب وكذلك مالك في الموطأ ج ٢ ص ٩٦٣ .

(٣) انظر مختصر سنن أبي داود للمنذري ج ٨ ص ٦١ .

(٢٢) فصل

ومن ذلك قول الرجل لأخيه من أين جئت وإلى أين تريد وهو داخل في النجش[١] ومن ذلك علم الكلام والجدل وهو بدعة ومحدث لم يكن في السلف الماضين[٢] ومن ذلك إظهار الاشارات في المواجيد وإنما كانوا يخفون ذلك ، ومن ذلك التلحين في القراءة[٣] والأذان[٤].

---

(١) أورد البخاري في الأدب المفرد عن مجاهد قال : كان يكره أن يحد الرجل النظر إلى أخيه أو يتبعه بصره إذا قام من عنده أو يسأله من أين جئت وأين تذهب ، انظر ص ٢٤٧ ، ومصنف ابن أبي شيبة ج ٩ ص ١٠٥ .

وأما كون هذا من النجش فالمعروف أن النجش هو زيادة الرجل في ثمن السلعة وهو لايريد شراءها ، انظر معجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٣٩٤ .

(٢) بدعة علم الكلام لأنه لم يكن على عهد السلف الصالح ولما ترجم فن المنطق من اللغة اليونانية إلى اللغة العربية في عهد المأمون وعرف علماء الاسلام مزالقة حذروا عنه حتى قال الامام الشافعي رضي الله عنه لأن يبتلى العبد بكل مانهى الله عنه ماعدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام وقال : إذا سمعت الرجل يقول الاسم هو المسمى أو غير المسمى فاشهد أنه من أهل الكلام ولا دين له .

وقال : حكمي في علماء الكلام أن يضربوا بالجريد ويطاف بهم في العشائر والقبائل ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام ، وقال أحمد بن حنبل : لا يفلح صاحب كلام أبدا علماء الكلام زنادقة ، انظر هذا في تلبيس إبليس ص ٨٢ .

(٣) كره أحمد القراءة بالالحان ، وقال الشافعي : لا بأس بقراءة وتحسين الصوت ، قال ابن الجوزي : انما أشار الشافعي إلى ماكان في زمانه وكانوا يلحنون يسيرا فأما اليوم فقد سيروا ذلك على قانون الأغاني ، وكلما قرب من مشابهة الأغاني زادت كراهته ، انظر المرجع السابق ص ١١٣ . وكرهه مالك ، انظر الحوادث والبدع للطرطوشي ص ٧٩ .

(٤) كره التلحين في الأذان مالك ، انظر قوانين الاحكام لابن جزى ص ٦٣ ، وأحمد ، انظر كشاف القناع ج ١ ص ٢٨٣ ، وانظر تلبيس إبليس ص ١٣٧ .

(٢٨٨ – ١) وقد روى أن رجلا من المؤذنين قال لابن عمر إني : أحبك في الله فقال له : لكني أبغضك في الله ، قال : لم ، قال : لأنك تتغني في الأذان وتأخذ عليه[١].

ومن ذلك الصياح والتغشى[٢] عند سماع القرآن والوعظ .

(٢٨٩ – ٢)وقد صح من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب ودمعت منها العيون[٣].

ولم يقل صرخنا ولا غشينا كما يفعله الجاهلون أهل البدع ومن ذلك الرقص والغناء في المساجد وضرب الدف أو الرباب أو غير ذلك من آلات الطرب فمن فعل ذلك في المسجد فهو مبتدع ضال مستحق للطرد والضرب لأنه استخف بما أمر الله بتعظيمه[٤] قال الله تعالى : ﴿في بيوت أذن الله أن ترفع[٥]﴾ أى تعظم ويذكر فيها اسمه أي يتلى فيها كتابه وبيوت الله هي المساجد وأمر الله بتعظيمها وصيانتها عن الأقذار والأوساخ[٦] والصبيان والمخاط[٧] والبزاق[٨]

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج ١ ص ٢٢٨ . (٢) في (آ) الغشى .

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢) .

(٤) إذا كان الغناء والرقص منهيا عنهما خارج بيوت الله التي هي المساجد فكيف إذا صار في محل ذكر الله وتلاوة كتابه فهذا من باب أولى بالتحريم والطرد والضرب نسأل الله الفقه في الدين ونعوذ به وسوسة الشياطين . (٥) سورة النور آية : ٣٦ .

(٦) في الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت : امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب أخرجه أبو داود ج ٢ ص ١٢٥ مع عون المعبود ، والترمذي ج ٣ ص ٢٠٦ مع التحفة .

(٧) أخرج البخاري عن أنس أن النبي ﷺ رأى نخامة في القبلة فحكها بيده وروى منه كراهية أو رؤي كراهية لذلك وشدته عليه . انظر ج ١ ص ٧٦ .

(٨) وروى أيضا عنه ﷺ قال : البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها بدفنها ، المرجع السابق ومسلم ج ١ ص ٣٩٠ .

والثوم والبصل[1] وانشاد الشعر فيها[2] والغنا والرقص فمن غنا فيها أورقص فهو مبتدع ضال مضل مستحق للعقوبة ومن ذلك الرمى بقوس البندق وهو الجلاهق .

(٢٩٠ - ٣) قال الترمذي الحكيم[3] وفيما يروى أن النبي ﴿ﷺ﴾ نهى عن الخذف بالبندق وقال : إنما نهى عنه لأنه كالمثلة[4].

ألا ترى أنه يصير المرمى به وقيذا[5] وقد يصير ميتة وقتله إفساد ، وقال أيضا ونهى عن اللعب بالحمام لأنه من أعمال قوم لوط ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة .

وروى أن قوم لوط كانت فيهم عشر خصال مذمومة أهلكهم الله بسببها كانوا يتضارطون في الطرقات ويتغوطون فيها وعلى شطوط الأنهار ويرفعون ثيابهم قبل أن يجلسوا له ويحذفون من مر بهم وإذا اجتمعوا في مكان اظهروا المنكر بالضراط والصفع على الرقاب ويلعبون بالحمام الطيارة ويرمون بالجلاهق وهو قوس البندق وكشف العوارات في الحمام وشرب الخمر واتيان الذكور وقص اللحية وتطويل الشوارب ومضغ العلك[6].

---

(١) انظر صحيح البخاري ج ١ ص ١٤٠ ، وصحيح مسلم ج ١ ص ٣٩٣ - ٣٩٥ .

(٢) انظر سنن النسائي ج ٢ ص ٤٨ ، وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٤٧ .

(٣) الامام أبو عبدالله محمد بن علي بن الحسن بن بشر الزاهد الحافظ المؤذن صاحب التصانيف روى عن أبيه وقتيبة ابن سعيد ، والحسن بن عمر بن شفيق وطبقتهم انظر تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٦٤٥ .

(٤) انظر صحيح البخاري ج ٧ ص ٧٥ وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٥٤٨ ، وانظر قول الحكيم الترمذي كتابه المنهيات ص ١٩ .

(٥) انظر كتاب المنهيات ص ١٩ ، ٢٠ للحكيم الترمذي .

(٦) ذكر الذهبي في الكبائر عن ابن عباس هذا الأثر مع اختلاف في بعض الألفاظ انظرص٦٢.

(٢٣) فصــل

ومن المنكرات اللعب بالنرد والشطرنج والكعاب وسائر أنواع القمار .

(٢٩١ – ١) وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله[١] .

(٢٩٢ – ٢) وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه الشطرنج ميسر الاعاجم[٢] ومر بقوم يلعبون بها فقال : ماهذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون لأن يمس أحدكم جمراً حتى يطفىء خير له من أن يمسها[٣]، وقال أيضا : صاحب الشطرنج أكذب الناس يقول أحدهم قتلت وماقتل[٤] .

(٢٩٣ – ٣) وقال الإمام مالك بلغنا أن ابن عباس رضي الله عنهما ولى مال اليتيم فوجدها فيه فاحرقها[٥] .

(٢٩٤ – ٤) وسئل محمد بن علي المعروف بالباقر[٦] عن الشطرنج فقال : دعونا من هذه المجوسية[٧] .

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب عن أبي موسى الأشعري ج ١٣ مع عون المعبود ص ٢٨٣ . وابن ماجه ج ٢ ص ١٢٣٧ ، ومالك في الموطأ ج ٢ ص ٩٥٨ .

(٢) أخرجه البيهقي ج ١٠ ص ٢١٢ السنن الكبرى .

(٣) المرجع السابق وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ص ٤٧ ، ط دار الاعتصام .

(٤) البيهقي السنن الكبرى ج ١٠ ص ٢١٢ .

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ص ٤٨ والبيهقي في السنن ج ١٠ ص ٢١٢ .

(٦) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبوجعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة مات سنة بضع عشرة ، التقريب ج ٢٢ ص ١٩٢ .

(٧) البيهقي في السنن الكبرى ج ١ ص ٢١٢ ، وابن أبي الدنيا ص ٤٨ .

(٢٩٥ – ٥) وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر على قوم يلعبون بالشطرنج فقال : ماهذه الكوبة[١] ألم أنه عن هذا لعن الله من فعل هذا[٢] .

(٢٩٦ – ٦) وعن أنس عن النبي ﴿ﷺ﴾ قال : اللاعب بالشطرنج كالآكل لحم الخنزير والناظر إليها كالغامس يده في دم الخنزير[٣] .

(٢٩٧ – ٧) وجرى[٤] أبو بكر الآجري[٥] بإسناده إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا مررتم بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الأزلام الشطرنج والنرد وما كان من اللهو فلا تسلموا عليهم فإنهم إذا اجتمعوا وأكبوا عليها جاء الشيطان بجنوده فأحدقوابهم كلما ذهب واحد يصرف بصره عنه .

لكن في آخره وجاءت الملائكة من وراء ذلك فاحدقوا بهم فلم يدنوا منهم فما يزالون يلعنونهم حتى يتفرقوا كالكلاب إذا اجتمعت على جيفة ثم تفرقت ولانهم يكذبون عليها ويقولون شاه شاه مات وفرس فرزان وتقدم وتأخر[٦] .

(٢٩٨ – ٨) وروى ابن أبي الدنيا[٧] بإسناده إلى واثلة بن الأسقع[٨]

---

(١) الكوبة قيل الطبل وقيل العود والنرد ، انظر ذم الملاهي لأبن أبي الدنيا ص ٤٥ .

(٢) لم أجده . (٣) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ج ٣ ص ٤٧٠ .

(٤) هكذا في نسخ الكتاب ولعل الصواب روى .

(٥) الإمام المحدث القدوة أبوبكر محمد بن الحسين بن عبدالله البغدادي ، توفى بمكة في المحرم سنة ستين وثلاثمائة هـ ، انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ٩٣٦ .

(٦) لم أجده .

(٧) أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان ابن أبي الدنيا القرشي مولاهم البغدادي صاحب التصانيف ولد سنة ٢٠٨هـ ومات سنة ٢٨١هـ وكان صدوقا اديبا انظر العبر للذهبي ج ١ ص ٤٠٤ ، وتذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٦٧٧ .

(٨) واثلة بن الأسقع بالقاف بن كعب الليثي صحابي مشهور نزل الشام وعاش إلى سنة خمس وثمانين وله مائة وخمس سنين / ع التقريب ج ٢ ص ٣٢٨ .

أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال : إن لله في كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة إلى خلقه ليس لصاحب الشاه فيها نصيب وصاحب الشاه هو صاحب الشطرنج وهو داخل في الميسر وهو القمار الذي حرمه الله سواء كان بجعل أم لا[1] .

(٢٩٩ - ٩) وعن عمر[2] بن عبدالله قال : قلت للقاسم بن محمد : أرأيت الشطرنج ميسر هي ؟ فقال : كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر[3] .

ومن ذلك أي من البدع ستر الحيطان بستور الحرير ونحوها لأن ذلك سرف وخيلاء .

(٣٠٠ - ١٠)وروى الخلال[4] عن علي بن أبي طالب قال : نهى رسول الله ﴿ﷺ﴾ أن تستر الجدر[5] .

(٣٠١ - ١١) وروى مسلم في الصحيح أن عائشة رضي الله عنها قالت : خرج النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فأخذت نمطا فسترت به على الباب فلما قدم النبي ﴿ﷺ﴾ ورآه عرفت الكراهة في وجهه فجذبه حتى هتكه ثم قال : إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين[6] والنمط كالبساط والعباءة ونحوها .

فإذا كان هذه كراهيته لذلك فكيف لو رأى مايصنع اليوم من ستر

---

(١) لم أعثر عليه .

(٢) عمر بن عبدالله بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي المدني مقبول من السادسة ، انظر التقريب ج ٢ ص ٨٥ والكاشف ج ٢ ص ٣١٥ .

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ص ٤٠ .

(٤) الفقيه العلامة المحدث أبوبكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي المشهور بالخلال مؤلف علم أحمد بن حنبل وجامعه ومرتبه قال الخطيب لم يكن فيمن ينتحل مذهب أحمد بن حنبل أحد أجمع لذلك منه مات في ربيع الأول سنة ٣١١هـ ، انظر تذكرة الحفاظ ج٣ ص٧٨٥ .

(٥) لم أجده . (٦) انظر صحيح مسلم ج ٣ ص ١٦٦٦ تحقيق عبدالباقي .

الحيطان بالحرير ونحوه .

ومن البدع استعلام حوادث الأمور من المنجمين والضوارب بالحصاء والشعير ونحو ذلك وقد قال الله عزوجل لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿قل لا يعلم من في السموات ومن في الأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون[1]﴾.

(٣٠٢ - ١٢) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم[2] .

والعراف من يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوها والكاهن المنجم ومن يدعى معرفة الأشياء المغيبات .

ومن البدع والمنكر كشف العورات في الحمامات[3] ، ومن البدع الاجتماع لعزاء الميت .

(٣٠٣ - ١٣) قال الشافعي رضي الله عنه وأكره المأتم وهو اجتماع الرجال والنساء لما فيه من تجديد الحزن وكذا اجتماع الرجال على القبر اليوم الثاني والثالث[4] .

ومن ذلك السجع في الدعا[5] .

---

(١) سورة النمل آية : ٦٥ .

(٢) أخرجه أحمد في المسند ج ٢ ص ٤٢٩ والحاكم في المستدرك ج ١ ص ٨ وقال : هذا حديث صحيح على شرطهما جميعا من حديث ابن سيرين ولم يخرجاه وحدث البخاري عن إسحاق عن روح عن عوف عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة قصة موسى وقال صاحب تيسير العزيز الحميد : قال الذهبي إسناده قوى ولم أجد ذلك في تعليق الذهبي على المستدرك المطبوع ، انظر ص ٤٠٩ من التيسير .

(٣) سيذكرها المؤلف في الفصل السادس والعشرين .

(٤) نقل هذا المؤلف من كتاب الحوادث والبدع للطرطوشي ص ١٦٦ طبع دار الاصفهاني .

(٥) يقصد بذلك السجع المتكلف وأما مايأتي من غير تكلف فلا عيب فيه لوروده في الكتاب والسنة ، والله أعلم .

(٢٤) فصــل

ومن ذلك الوسوسة في الوضوء والغسل وتنظيف الثياب ونحو ذلك بالزيادة والاسراف وصب الماء على المشروع والتنطع في ذلك والتعمق والتشديد .

(٣٠٤ - ١) وقد قال النبي ﴿ﷺ﴾ : هلك المتنطعون قالها ثلاثا[١] .

والمتنطعون المتعمقون المشددون في غير موضع التشديد المبالغون في الأمور وقد توضأ النبي ﴿ﷺ﴾ ثلاثا ثلاثا وقال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم[٢] وقال :

(٣٠٥ - ٢) إن للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء[٣] فمن أسرف في صب الماء والزيادة على الثلاث فهو مبتدع .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب العلم ج ٤ ص ٢٠٥٥ ، وأبوداود كتاب السنة ج ١٢ مع عون المعبود ص ٣٦١ .

(٢) أخرجه ابن ماجه ج ١ ص ١٤٦ والنسائي بمعناه ج ١ ص ٦٣ ، والبيهقي في السنن الكبرى ج ١ ص ٧٩ .

(٣) أخرجه الترمذي وقال : حديث غريب وليس إسناده بالقوى لأنا لا نعلم أحدا اسنده غير خارجة وليس هو بالقوى عند أصحابنا يعنى أهل الحديث ، وضعفه ابن المبارك ، انظر جامع الترمذي مع التحفة ج ١ ص ١٨٨ ، ورواه ابن ماجه ج ١ ص ١٤٦ بالاسناد نفسه .

(٢٥) فصـــل

ومن البدع أيضا الوسوسة في نية الصلاة ولم يكن ذلك من فعل النبي ﴿ﷺ﴾ ولا أصحابه كانوا لا ينطقون بشيء من نية الصلاة سوى التكبير وقد قال الله تعالى : ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة[1] ﴾ .

(٣٠٦ - ١) قال الشافعي رضي الله عنه : الوسوسة في نية الصلاة والطهارة من جهل بالشرع وخبل بالعقل[2] .

---

(١) سورة الممتحنة آية : ٦ .
والأسوة الحسنة في إتباع الرسول صلى الله عليه وسلم في أفعاله وقد قال : صلوا كما رأيتموني أصلي . فلم يكن يقول نويت ولا غيرها وإنما كان يكبر ثم يستفتح الصلاة بدعاء الاستفتاح ثم يقرأ الفاتحة .

(٢) نسبه ابن القيم للغزالي وغيره ، انظر إغاثة اللهفان ج ١ ص ١٣٩ .

(٢٦) فصل

ومن ذلك التساهل في المكاسب وترك التحرى فيها والكلام فيما لايعنى والخوض في الباطل والغيبة والنميمة والاستماع إليها وسوء الظن لاجلها والنظر إلى مايلهى والاصغاء إلى اللهو من الغناء والمزامير وآلات الطرب .

(٣٠٧ - ١) وقد جاء عن النبي ﴿عليه وسلم﴾ : من استمع إلى قينة صب في أذنيه الانك يوم القيامة[١] .

والقينة المغنية وكذلك المغنى والأنك الرصاص المذاب .

(٣٠٨ - ٢) قال الشعبى : لعن المغنى والمغنى له[٢] يعنى أن اللعنة تنزل على المغنى والمستمع إليه وكذا السماع إلى الكذب وقول الزور ومن ذلك الجلوس في مجالس البطالين والمشى في هوى النفس وكذا التعصب في هوى النفس وشدة الحرص على الدنيا ودخول الحمام بغير إيزار .

(٣٠٩ - ٣) وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بإزار[٣] .

---

(١) قال رضا نعسان أخرجه ابن صرصرى في إمالية وابن عساكر في تاريخه ، الابانة ص ٣٣٣ .

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ص ٤٠ وعنده : لعن الله المغنى والمغنى له .

(٣) أخرجه الترمذي عن جابر بن عبدالله وقال هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث طاووس عن جابر إلا من هذا الوجه ، قال محمد بن إسماعيل ليث بن أبي سليم صدوق ربما يهم في الشيء وقال محمد قال أحمد بن حنبل ليث لا يفرح بحديثه ، انظر جامع الترمذي مع التحفة ج ٨ ص ٨٥ وأخرجه النسائي ج ١ ص ١٩٨ ، والحاكم في المستدرك وقال على شرط مسلم ووافقه الذهبي ج ٤ ص ٢٨٨ وسنده وسند النسائي ليس فيه ليث بن أبي سليم وسنده قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن عطاء عن أبي الزبير عن جابر ، وأخرجه أحمد عن عمر بن الخطاب ج ١ ص ٧ وعن أبي هريرة ج ٢ ص٣٢١ ، والديلمى عن ابن عباس ج ٣ ص ٥١٠ .

(٣١٠ - ٤) وقال علي رضي الله عنه : من كشف عورته أعرض الله عنه[(١)] .

وهذه الأمور كلها فسوق ومن ذلك البيع والشراء على الطريق إذا كان يضر بالمارة وكان الورعون لا يشترون منهم ، ومن ذلك اخراج الرواشن والميازيب إلى الطريق وطرح قشور البطيخ والرش على الطريق[(٢)] .

ومن ذلك زخرفة المساجد وتحلية المصاحف وكثرة المساجد في المحلة الواحدة[(٣)] ومما أحدث الموائد وإنما كانوا يأكلون على السفر وكذا المناخل[(٤)] والأشنان[(٥)] والشبع وتشييد البنيان بالجص والآجر ونقش الأبواب وكانوا يكرهون النظر إلى ذلك ، ومنها الثياب الرقاق وكانوا يقولون الثياب الرقاق ثياب الفساق ومن رق ثوبه رق دينه وأول النسك ألزى ومن البدع أيضا تطويل الثياب في الكم والثياب وكان كم النبي ﴿ﷺ﴾ إلى الرسغ وهو مفصل اليد وكان يقول :

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ج ١ ص ١١٠ .

(٢) كل هذه إذا كانت تضر بالطريق وبمن يمر به وقد بين ذلك المؤلف أما إذا لم تضر فلا حرج فيها والله أعلم .

(٣) أخرجه أبو داود وابن حبان في صحيحه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ ماأمرت تشييد المساجد قال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى . سنن أبي داود ج ١ ص ٣١٠ والاحسان ترتيب صحيح ابن حبان ج ٣ ص ٧٠ وأخرج البخاري قول ابن عباس معلقا ج ١ ص ٨١ . وأورد الشوكاني في شرحه الحديث قول أبي الدرداء رضي الله عنه قال إذا حليتم مصاحفكم وزوقتم مساجدكم فالدمار عليكم – نيل الأوطار ج ٢ ص ٢٦٠ . وقال أيضا والحديث يدل أيضا على أن تشييد المساجد بدعة ، المرجع السابق .

(٤) المناخل جمع منخل وهو ماينخل به عادة الدقيق حتى يخرج ارقه ، انظر معجم مقاييس اللغة ج ٥ ص ٤٠٧ ، والقاموس المحيط ص ١٣٧١ طبع مؤسسة الرسالة ، وهذا لايعتبر بدعة بل هو من المباحات ، انظر الاعتصام ج ١ ص ١٩٠ .

(٥) الاشنان شجر معروف طعمه مالح يغسل به كالسدر .

(٣١١ - ٥) ماأسفل من الكعبين من الأزار في النار ، وكان يقول : من جر ثوبه لم ينظر الله إليه ، وكان يقول : أزرة المؤمن إلى أنصاف الساقين[١] .

(٣١٢ - ٦) ودخل شاب على عمر رضي الله عنه فإذا إزاره يمس الأرض فقال له عمر : ارفع إزارك فهو أنقى لثوبك وأتقى لربك[٢] .

فتطويل الثياب شعار المتكبرين والمرحين ، ومن ذلك اختلاف السريرة والعلانية وكان السلف إذا كلموا أحدا وسلموا عليه سلمت له قلوبهم فلا يتكلمون فيه إلا بخير في غيبته وحضوره وإذا تكلموا في أحد لبدعة أو فسق يغطونه وإذا مدحوا أحداً بقول لم يذموه بفعل وإذا ذموه بفعل لم يمدحوه بقول لأن ذا اللسانين واختلاف الوجهين واختلاف السر والعلانية نفاق[٣] .

(٣١٣ - ٧) وكان بعض السلف يقول : ماذكر عندي إنسان إلا مثلته جالسا فقلت في غيبته ماأحب أن يسمع[٤] .

(٣١٤ - ٨) وقال آخر : ماذكر عندي رجل إلا صورت في نفسي مثاله فكل ماأحب أن يقال لي قلته له[٥] .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج ٢ ص ٩١٤ وابن ماجه ج ٢ ص ١١٨٣ وأبو داود مختصر المنذري ج ٦ ص ٥٥ وكل هذه الألفاظ في حديث واحد وفي أحاديث أخر .

(٢) أنظره في صحيح البخاري فضائل الصحابة ج ٥ ص ١٤ .

(٣) ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي ﷺ قال : إن من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه . صحيح البخاري كتاب المناقب ج ٤ ص ١٤٢ والاحكام ج ٨ ص ١٥ ، والأدب ج ٩ ص ٥٩ وصحيح مسلم البر والصلة ج ٤ ص ٢٠١١ . وأخرج أبو داود عن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار . مختصر المنذري للسنن ج ٧ ص ٢١٢ وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج ٨ ص ٣٧٠ ، وفي إسنادهما شريك بن عبدالله وفيه مقال .

(٤) لم أجده . (٥) لم أجده .

(٣١٥ – ٩) ويروى في كتب الله عجبا لمن قيل له في الخير وليس فيه خير كيف يفرح ولمن قيل فيه السوء وهو فيه كيف يغضب وأعجب من ذلك من أحب لنفسه وأبغض الناس على الظن(١) وما أحدث حب المدح وطلب الحمد وكان السلف يكرهون ذلك قال بعضهم :

(٣١٦ – ١٠) من أحب المدح وكره الذم فهو منافق(٢) .

(٣١٧ – ١٠) وقال سفيان الثوري : إذا كنت إذا قيل لك بئس الرجل تغضب فأنت بئس الرجل .

(٣١٨ – ١١) وقال آخر لايزال فيك خير مالم تراك فيك خيرا .

(٣١٩ – ١٢) وسئل بعضهم ما علامة المنافق فقال : الذي إذا مدح بما ليس فيه ارتاح لذلك قلبه .

(٣٢٠ – ١٣) وقال سفيان : إذا رأيت الرجل يحب أن يحبه الناس كلهم ويكره أن يذكره أحد بسوء فاعلم أنه منافق .

وكان السلف إذا مدحوا خافوا واشفقوا وردوا الصنعه إلى صانعها ويشهدون في الفطرة فاطرها ولا ينظرون إلى نفوسهم ولا يعجبون بوصفهم وهذه طرق قد درست وانقطع سلاكها ، اللهم انظمنا في سلك الابرار والحقنا بالاخيار الذين هم غرسك الذين تستعملهم بطاعتك .

(٣٢١ – ١٤) وقد روى عن رسول الله ﴿ﷺ﴾ أنه قال : لايزال الله يغرس في هذه الدنيا غرسا يشغلهم بطاعته(٣) فغرس الله تعالى محروس في الأحوال

---

(١) لم أجده . (٢) لم أجده .

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس ج ٥ ص ٩٠ وأحمد في المسند ج ٤ ص ٢٠٠ وابن ماجه في المقدمة ج ١ ص ٥ وابن حبان انظر مورد الظمآن ص ٥٠ كلهم عن أبي عنبة الخولاني وسند الحديث حسن .

ومحفوظ في الأصلاب والأرحام ومرعى يكلؤهم الله ويرعاهم وهم رجاله في أرضه وأولياؤه والدعاة إليه عاملين بكتاب الله ومتبعين لسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتدة[1]﴾ .

اللهم اهدنا بهداهم يارب العالمين .

---

(١) سورة الأنعام : ٩٠ .

(٢٧) فصل

في كلام السلف ماهي السنة ووصيتهم بلزومها واتباعها :

(٣٢٢ - ١)قال سليمان بن عيسى[(١)] قال لي سفيان الثوري رحمه الله أمابعد: عافانا الله وإياك من سخطه وإعاذنا النار برحمته أوصيك بتقوى الله وأحذر عقابه وأن تجهل بعد إذ علمت فتهلك وأن تهلك بعد إذ عرفت وأن تعمى عن الهدى بعد إذ بصرت وتدع الطريق بعد إذ وضح لك وتغتر بأهل الباطل بطلبهم الدنيا وحرصهم عليها وجمعهم إياها فإن القول فيها شديد والخطر عظيم والأجل قريب وكأن قد كان ماتحذر فتفرغ وفرغ قلبك ثم الجد الجد والوحاء الوحاء[(٢)] والهرب الهرب فارتحل إلى الآخرة قبل أن يرحل بك واستقبل[(٣)] رسل ربك بما تحب إن تستقبل به وانكمش[(٤)] في أمورك واشدد مئزرك وقدم جهازك من قبل أن يقضى قضاؤك ويحال بينك وبين ماتريد فقد وعظتك بما وعظت به نفسي والتوفيق من الله ومفتاح التوفيق الدعاء والتضرع والاستكانة والندامة على مافرطت في أمرك ولا يضيع حقك من هذه الأيام والليالي أسأل الله الذي من علينا بمعرفته أن لايكلنا وإياكم إلى أنفسنا وأن يتولى منا ومنكم ماتولى من أوليائه وأحبابه برحمته إنه على كل شيء قدير[(٥)] .

---

(١) لم أجده .

(٢) الوحاء الوحاء قال في القاموس والوحى العجلة والاسراع ويمد ووحى وتوحى وأسرع وشيء وحى عجل مسرع ، انظر القاموس ص ١٧٢٩ فكأنه يقول السرعة السرعة .

(٣) في الأصل واسبق رسل ربك وفي (آ) كما اثبتناه وهو الصواب إن شاء الله .

(٤) انكمش الجلد تقبض واجتمع ، القاموس المحيط ج ٢ ص ٢٩٨ .

(٥) لم أجد من خرجه .

(٣٢٣ - ٢) وقال رحمة الله عليه : السنة سنتان سنة أخذها هدى وتركها ضلالة وسنة أخذها هدى وتركها ليس بضلالة[١] وإن لله حقا بالليل لايقبله بالنهار وحقا بالنهار لايقبله بالليل وإنه لايقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة وإن العبد يحاسب يوم القيامة بالفرائض فإن جاء بها تامة أو لم يؤدها كاملة ألحق بها النوافل حتى يكمل بها وأول الفرائض الانتهاء عن المحارم والمظالم فإن الله تعالى يقول في كتابه : ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به[٢]﴾ فنعم والله ماوعظ به وقال تعالى : ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى[٣]﴾ وإنما عنى اتقوا الله من المظالم أن تنالوها فتنفقوها في أعمال البر .

(٣٢٤ - ٣)وقال رحمه الله : وأحسن سريرتك يحسن الله علانيتك وأصلح فيما بينك وبين الله يصلح الله فيما بينك وبين الناس واعمل لآخرتك يكفك الله أمر دنياك وبع دنياك بآخرتك تربحهما جميعاً[٤]، ولا تخافن إلا ذنبك ولا تستنكف أن تعمل لآخرتك ماينفعك ولا تستحى أن تتعلم العلم واعمل

---

(١) لعل المؤلف يريد بذلك الواجب والمباح وقد ورد عند الديلمي عن ابن عباس : السنة سنتان سنة من فريضة الأخذ بها هدى وتركها ضلالة ، وسنة من غير فريضة الأخذ بها فضيلة وتركها إلى غير خطيئة ، الفردوس ج ٢ ص ٢٤٥ .

وورد مرفوعا عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : السنة سنتان سنة في فريضة وسنة في غير فريضة السنة التي في الفريضة أصلها في كتاب الله أخذها هدى وتركها ضلالة والسنة التي ليس أصلها في كتاب الله الأخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وقال : لم يروه عن أبي سلمة إلا عيسى بن واقد وقد تفرد به عبدالله ابن الرومي ولم أر من ترجمه ، مجمع الزوائد ج ١ ص ١٧٢ .

(٢) سورة النساء آية ٥٨ . (٣) سورة البقرة آية ١٩٧ .

(٤) انظر هذا الأثر في حلية الأولياء ج ٧ ص ٣٥ .

ماينفعك في آخرتك فإن العمل عليك فريضة واجبة وإنما فضل العلم ليتقى به وقال : إنما العلم خشية الله تعالى .

(٣٢٥ – ٤)وسئل رحمه الله بما عرفت ربك فقال : بفسخ العزائم ومنع الهمة وقال : الصلاة والزكاة من الايمان والايمان يزيد وينقص والناس عندنا مسئولون والايمان يتفاضل[١] .

(٣٢٦ – ٥) وقال الوليد بن مسلم[٢] سألت سفيان ومالكا والأوزاعي عن أحاديث الصفات فقالوا نؤمن بها وتمضى كما جاءت ولا نفسرها[٣] ، وقال من قال القرآن مخلوق فهو كافر[٤] ، وقال : من قال أن عليا أحق بالخلافة من أبي بكر فقد أخطأ ولا أدرى أيرفع له عمل إلى السماء أم لا ، وقال : الخلفاء وأئمة العدل خمسة أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبدالعزيز[٥] ، وقال : القدرية كفار الجهمية ، وقال لشعيب[٦] أكتب :

(٣٢٧ – ٦) بسم الله الرحمن الرحيم الايمان قول ولا يصح قول إلا بعمل ولا يصح قول وعمل إلا بنية ولا يصح قول وعمل ونية إلا بإصابة السنة ، قلت : وما السنة قال : تقديم الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا ينفعك ماكتبت حتى تقدم عثمان ولا ينفعك ماكتبت حتى تشهد للعشرة بالجنة ولا ينفعك ماكتبت حتى ترى المسح على الخفين وأنه أثر عندك من غسل الرجلين ولا ينفعك ماكتبت حتى تؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره وإنما أصابك

---

(١) لم أجده .

(٢) الوليد بن مسلم القرشي ملاهم أبو العباس الدمشقي ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنة مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين / ع التقريب ج ٢ ص ٣٣٦ .

(٣) انظر تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٠٤ . (٤) انظر خلق أفعال العباد للامام البخاري ص ٧.

(٥) انظر سنن أبي داود مع عون المعبود ج ٢ ص ٣٨٢ ، ٣٨٣ .

(٦) شعيب بن حرب المدائني أبوصالح نزيل مكة ثقة عابد من التاسعة مات سنة سبع وتسعين ومائة / خ د س التقريب ج ١ ص ٣٥٢ .

لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ثم قال : ولا ينفعك ماكتبت حتى تصلى الصلاة خلف كل بر وفاجر قلت في سائر الصلوات قال : في الجمعة والعيدين ، ثم قال : وأن تشهد بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود من قال غير هذا فهو كافر ، والايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ثم قال : ياشعيب بن حرب : والله ماقالت القدرية ماقال الله تعالى ولا ماقالت الملائكة ولا ماقال الأنبياء ولا ماقال أهل النار ولا ماقال أهل الجنة ولا ماقال أخوهم إبليس .

قال الله تعالى : ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه[1]﴾ الآية ، وقالت الملائكة : ﴿سبحانك لاعِلم لنا إلا ماعلمتنا[2]﴾ وقال عيسى عليه السلام : ﴿إن هي إلا فتنتك[3]﴾ وقال أهل الجنة ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله[4]﴾ وقال أهل النار : ﴿غلبت علينا شقوتنا[5]﴾ وقال إبليس : ﴿رب بما أغويتني[6]﴾ الآية ولا تصل إلا خلف من تثق به وتعلم أنه من أهل السنة والجماعة إلا الجمعة والعيدين ثم إذا وقفت بين يدي الله تعالى فقل : حدثني بهذا سفيان بن سعيد ثم خل بيني وبين ربي[7] .

(٣٢٨ - ٧) وروى الشيخ الحافظ أبومحمد عبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي عن أبي منصور محمد بن علي بن صباح[8] البلدني[9] قال هذه وصية

---

(١) سورة الجاثية آية ٢٣ . (٢) سورة البقرة آية ٣٢ . (٣) سورة الأعراف آية ١٥٥.

(٤) سورة الأعراف آية ٤٣. (٥) سورة المؤمنون آية ١٠٦ . (٦) سورة الحجر آية ٣٩ .

(٧) انظر شرح اعتقاد اهل السنة للالكائي ج ١ ص ١٥١ مع تقديم بعض الالفاظ على بعض وزيادتها ونقصها ، وذكر الذهبي هذا مختصرا في ترجمة سفيان وقال هذا ثابت عن سفيان انظر تذكرة الحفاظ ص ٢٠٦ .

(٨) ورد عند ابن قدامة في اثبات صفة العلو : أخبرنا أبو منصور محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن سهل بن خليفة ابن الصباح البلدي قال حدثني جدي محمد بن الحسن ابن سهل بن خليفة حدثنا أبوعلي الحسين بن هشام بن عمر البلدي قال هذه وصية محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه الخ ، وسياق المؤلف هنا يوهم أن الذي ذكر الوصية هو أبو منصور مع أنه رواها عن جده عن الحسين بن هشام البلدي انظر اثبات صفة العلو ص ١٢١ ط دار السلفية .

(٩) هكذا في نسخ الكتاب البلدني وعند ابن قدامة البلدي ولعله الصواب ، انظر إثبات صفة العلو ص ١٢١ ، وكذلك في سير اعلام النبلاء للذهبي ج ١٠ ص ٧٩ .

الامام الشافعي رضي الله عنه أوصى بها إلى أصحابه أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله لا نفرق بين أحد من رسله وإن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين وإن الله يبعث من في القبور وإن الجنة والنار حق وأن عذاب النار حق وأن الحساب حق والميزان والصراط حق والله تعالى يجزي العباد بأعمالهم عليه أحياء وعليه أموت وعليه أبعث إن شاء الله تعالى وأشهد أن الايمان قول وعمل ومعرفة القلب يزيد وينقص ، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق وأن الله تعالى يرى في الآخرة ينظر إليه المؤمنون عيانا جهاراً ويسمعون كلامه وأنه فوق عرشه وأن القدر خيره وشره من الله عزوجل لايكون إلا ماأراد الله وقضاه وقدره وإن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبوبكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم واتولاهم واستغفرلهم ولأهل الجمل وصفين القاتلين والمقتولين وجميع أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ ، والسمع لأولى الأمر ماداموا يصلون والموالات لهم ولا يخرج عليهم بالسيف والخلافة في قريش ، وأن قليل ماأسكر كثيره خمر والمتعة حرام ، وأوصى بتقوى الله عزوجل ولزوم السنة والآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وترك البدع والأهواء واجتنابها ، فاتقوا الله ماأستطعتم ، وعليكم بالجمعة والجماعة ولزوم السنة والايمان والتفقه في الدين ، من حضرني منكم فليقل لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وتعاهدوا الأظفار والشارب وإذا احتضرت فإن كانت عندي حائض فلتقم وإن تطيبوا وتدهنوا هذه وصية الإمام الشافعي رضي الله عنه[1] .

---

(١) أشار الذهبي في العلو إلى هذه الوصية وقال سندها واه ، انظر ص ١٢٠ وأوردها ابن قدامة في اثبات العلو بأطول من هذا وفيها زيادة بعض الألفاظ ونقصها ص ١٢١ .

(٣٢٩ - ٨) وروى الشيخ الزاهد أبوالحسن علي بن أحمد بن يوسف الهكـاري[١] عن أبي شعـيب[٢] وأبي ثور[٣] عن أبي[٤] عبدالله محمد بن إدريس الشافعي قال : القول في السنة التي أنا عليها ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث الذين رأيتهم وأخذت عليهم مثل سفيان بن عيينة ومالك وغيرهما الاقرار بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأشهد أن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأومن بجميع ماجاءت به الأنبياء واعقد قلبي على ماظهر من لساني ولا أشك في إيماني ولا أكفر أحدا من أهل التوحيد بذنب وإن عمل الكبائر وأكلهم إلى الله عزوجل وقدره وإرادته خيره وشره جميعا وهما مخلوقان مقدران على العباد ، من شاء الله أن يكفر يكفر ومن شاء أن يؤمن آمن ولم يرض الله عزوجل بالشر ولا يأمر به ولا يحبه بل يأمر بالطاعة وأحبها ورضيها ولا أنزل المحسن من أمة محمد الجنة بإحسانه ولا المسيء بإساءته النار ، خلق الخلق على ماأراد فكل ميسر لما خلق له كما جاء في الحديث وأعرف حق السلف الذين اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم والأخذ بفضائلهم وأمسك عما شجر بينهم صغيرهم وكبيرهم وأقدم أبابكر ثم عمر ثم عثمان ثم علياً رضي الله عنهم فهم الخلفاء الراشدون ، وأعقد قلبي ولساني على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق والكلام في اللفظ والوقف بدعة ، والايمان قول وعمل يزيد وينقص وأومن برؤية الله في الآخرة كما جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

---

(١) شيخ الاسلام الهكاري الأموي من ذرية عتبة بن أبي سفيان بن حرب وكان صالحا زاهدا ربانيا ذا وقار مات سنة ٤٨٦هـ العبر ج ٢ ص ٣٥٢ .

(٢) لم أجده . (٣) إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي الفقيه صاحب الشافعي ثقة من العاشرة مات سنة ٤٠ / م د ق التقريب ج ١ ص ٣٥ .

(٤) في الأصل وأبي عبدالله وصحيح من (آ) .

ولما سمعت الله يقول في كتابه عن الكفار ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون[1]﴾.

دل على أنهم في حال الرضا عن المؤمنين غير محجوبين ينظرون إليه لايضامون في رؤيته والشفاعة لأهل الكبائر من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن المسح على الخفين في السفر والحضر جائز ، والجهاد مع كل بر وفاجر وصلاة العيدين والجمعة إلى يوم القيامة والبيع والشراء على حكم الكتاب والسنة والدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح هذه عقيدة أهل السنة والجماعة أحيانا الله وأماتنا عليها وجنبنا البدع ماظهر منها وما بطن إنه جواد كريم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين[2] .

تم المجموع المبارك يوم الأربعاء سادس عشر صفر سنة ١١٨٨هـ غفر الله لمؤلفيه ولكاتبه وللناظر فيه ونفع بما فيه كاتبه ومن طلب النفع منه بنية صادقة وجميع المسلمين إنه جواد كريم .

فقير رحمة ربه العلي

إبراهيم بن أحمد بن يوسف النجدي التميمي الحنبلي

---

(١) سورة المطففين : ١٥ .

(١) أشار إليها الذهبي في العلو ص ١٢٠ وقال سندها واه وقد جزم بعدم صحة الوصية في سير أعلام النبلاء ج ١٠ ص ٧٩ .

وذكر ابن القيم طرفا منها في اجتماع الجيوش الاسلامية ص ١٠٢ وأورد بن قدامة مقدمتها في اثبات صفة العلو ص ١٢٣ .

قائمة المراجع مرتبة على حروف المعجم

(١) الابداع في مضار الابتداع /على محفوظ /دار المعرفة بيروت .

(٢) إثبات صفة العلو /أبومحمد عبدالله بن أحمد بن قدامة / تحقيق بدر عبدالله البدر .

(٣) إجتماع الجيوش الاسلامية / ابن القيم / مكتبة الرياض الحديثة .

(٤) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان /الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي دار الكتب العلمية بيروت الأولى عام ١٤٠٧هـ .

(٥) إحياء علوم الدين / أبوحامد الغزالي / دار الكتب العلمية بيروت

(٦) إخلاق العلماء /الأجري أبوبكر محمد بن الحسين /١٣٩٨هـ.

(٧) الأدب المفرد /أبو عبدالله البخاري /مؤسسة الكتب الثقافية بيروت.

(٨) الاصابة / ابن حجر / دار صادر بيروت .

(٩) الاعتصام /الشاطبي /المكتبة التجارية الكبرى .

(١٠) الاعتقاد والهداية /أبوبكر البيهقي /عالم الكتب الأولى عام ١٤٠٣هـ.

(١١) اغاثة اللهفان عن مصائد الشيطان /ابن القيم /دار المعرفة لبنان .

(١٢) اقتضاء الصراط المستقيم /شيخ الاسلام ابن تيمية /مطبعة الحكومة مكة المكرمة ١٣٨٩هـ .

(١٣) الانساب /السمعاني / مؤسسة الكتب الثقافية عام ١٤٠٨هـ .

(١٤) الباعث على إنكار البدع والحوادث /أبو شامة /مكتبة النهضة بمكة.

(١٥) البداية والنهاية /ابن كثير /مكتبة المعارف الرياض .

(١٦) البدر الطالع /الشوكاني /الأولى ١٣٤٨ .

(١٧) البدع والنهى عنها – محمد بن وضاح – دار البصائر دمشق .

(١٨) بلوغ الأماني من إسرار الفتح الرباني – الساعـاتي – الأولى عام ١٣٥٥هـ
(١٩) تاريخ بغداد – الخطيب البغداي – دار الكتاب العربي .
(٢٠) التاريخ الكبير – الامام البخاري – دارالكتب العلمية بيروت .
(٢١) تحذير الخواص من أكاذيب القصاص – السيوطى – المكتب الاسلامي
(٢٢) تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي – المباركفوري – المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
(٢٣) تذكرة الحفاظ – الذهبي – دار أحياء التراث العربي .
(٢٤) تفسير القرآن العظيم – ابن كثير – عيسى ألباني الحلبي .
(٢٥) تقريب التهذيب – ابن حجر – دار المعرفة بيروت .
(٢٦) تلبيس إبليس – ابن الجوزي – تحقيق محمود مهدي استانبولي .
(٢٧) التـمـهـيـد – ابن عبدالبر – وزارة الأوقاف المغربية .
(٢٨) تنزيه الشريعة عن الأحاديث الشنيعة – ابن عراق – مكتبة القاهرة لصاحبها على يوسف .
(٢٩) تهذيب التهذيب – ابن حجر – دار صادر بيروت .
(٣٠) التواضع والخمول – ابن أبي الدنيا – دار الاعتصام .
(٣١) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق – سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب – دار طيبة الرياض .
(٣٢) تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد – سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب – المكتب الاسلامي .
(٣٣) الجامع لأحكام القرآن – القرطبي محمد بن أحمد الانصاري – دار الكتب المصرية .
(٣٤) جامع بيان العلم وفضله – ابن عبدالبر – دار الفكر بيروت .

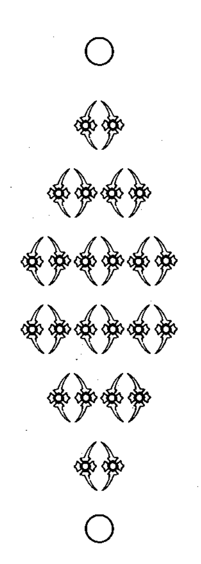
(٣٥) جامع البيان عن تأويل آي القرآن - محمد بن جرير الطبري - الثالثة عام ١٣٨٨هـ .
(٣٦) حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة - جلال الدين السيوطي - عيسى البابي الحلبي وشركاه .
(٣٧) حلية الأولياء - أبو نعيم الأصفهاني - دار الكتب العلمية .
(٣٨) الحوادث والبدع - أبوبكر الطرطوشي - دار الأصفهاني .
(٣٩) الخطط المقريزية - أحمد بن علي المقريزي - دار صادر بيروت .
(٤٠) خلق أفعال العباد - البخاري محمد بن إسماعيل - مكتبة النهضة بمكة.
(٤١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور - جلال الدين السيوطي - دار الفكر بيروت .
(٤٢) الديباج المذهب في اعيان المذهب - ابن فرحون - دار التراث بالقاهرة
(٤٣) ذكر أسماء التابعين - الدار قطني - مؤسسة الكتب الثقافية .
(٤٤) ذم الملاهي - ابن أبي الدنيا دار الاعتصام-
(٤٥) رسالة القشيري - القشيري - تحقيق الدكتور عبدالحليم محمود .
(٤٦) زاد المعاد في هدى خير العباد - ابن القيم - مؤسسة الرسالة .
(٤٧) سبل السلام - محمد بن إسماعيل الصنعاني - التجارية الكبرى بمصر .
(٤٨) سلسلة الأحاديث الصحيحة - الألباني - المكتب الاسلامي .
(٤٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة - الألباني - المكتب الاسلامي .
(٥٠) سنن أبي داود - أبو داود - تحقيق الدعاس عام ١٣٩١هـ.
(٥١) السنن الكبرى للبيهقي - البيهقي - دار الفكر بيروت .
(٥٢) سنن الترمذي - الترمذي - السلفية بالمدينة المنورة .
(٥٣) سنن الدار قطني - علي بن عمر - تحقيق عبدالله هاشم اليماني ١٣٧٦هـ .

(٥٤) سنن سعيد بن منصور - سعيد بن منصور - دار الكتب العلمية .
(٥٥) سنن ابن ماجه - ابن ماجه - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .
(٥٦) سنن النسائي - النسائي - إحياء التراث العربي .
(٥٧) السنن والمبتدعات - محمد عبدالسلام هارون - المكتبة العلمية بيروت.
(٥٨) السنة لابن أبي عاصم - أبوبكر عمر بن أبي عاصم - المكتب الاسلامي.
(٥٩) السنة لعبدالله بن أحمد - عبدالله بن أحمد بن حنبل - تحقيق الدكتور محمد بن سعد القحطاني .
(٦٠) سير أعلام النبلاء - الذهبي - الأولى سنة ١٤٠٢هـ .
(٦١) شذرات الذهب - ابن العماد الحنبلي - التجارية للطباعة والنشر بيروت .
(٦٢) شرح أصول اعتقاد أهل السلة - اللالكائي - تحقيق الدكتور أحمد سعد الغامدي .
(٦٣) شرح صحيح مسلم - النووي - المطبعة المصرية ومكتبتها .
(٦٤) شرح السنة - البغوي - المكتب الاسلامي .
(٦٥) شرح العقيدة الطحاوية - ابن أبي العز الحنفي - المكتب الاسلامي .
(٦٦) الشريعة - الآجري أبوبكر محمد بن الحسين - دار الكتب العلمية بيروت .
(٦٧) صحيح البخاري - الامام البخاري - مكتبة النهضة الحديثة بمكة .
(٦٨) صحيح مسلم - مسلم بن الحجاج - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .
(٦٩) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع - السخاوي - مكتبة الحياة بيروت.
(٧٠) طبقات الحنابلة - ابن أبي يعلى - السنة المحمدية سنة ١٣٧١هـ .
(٧١) طبقات الشافعية الكبرى - ابن السبكي - عيسى ألباني الحلبي .

(٧٢) طبقات - الشعراني - دار الفكر .
(٧٣) العبر في خبر من غبر - الذهبي - دار الباز بمكة المكرمة .
(٧٤) العلو للعليّ الغفار - الذهبي - المكتبة السلفية بالمدينة .
(٧٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود - شمس الحق العظيم آبادي - المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
(٧٦) غريب الحديث - الحربي إسحاق بن إبراهيم - تحقيق الدكتور سليمان العائد.
(٧٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري - ابن حجر - السلفية .
(٧٨) الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد - الساعاتي - الأولى عام ١٣٥٥هـ .
(٧٩) الفردوس - الديلمي - دار الكتب العلمية .
(٨٠) القاموس المحيط - الفيروز آبادي - دار الجيل ومؤسسة الرسالة .
(٨١) قوانين الاحكام الشرعية - ابن جزى المالكي - دار العلم للملايين بيروت .
(٨٢) الكبائر - الذهبي - مكتبة دار الحياة بيروت .
(٨٣) الكاشف - الذهبي - تحقيق عزت على عطية وموسى محمد على .
(٨٤) الكامل - المبرد - تحقيق محمد أحمد شاكر عام ١٣٥٥هـ .
(٨٥) كشاف القناع - البهوتي - مطبعة الحكومة بمكة .
(٨٦) لسان العرب - ابن منظور - دار المعارف .
(٨٧) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - الهيثمي - دار الكتاب العربي بيروت .
(٨٨) مجموعة فتاوى ابن تيمية - ابن تيمية /جمع عبدالرحمن بن محمد بن قاسم - دار المعارف بالمغرب .
(٨٩) مختصر سنن أبي داود - المنذري - دار المعرفة بيروت .
(٩٠) المستدرك - الحاكم - دار الكتاب العربي .

(٩١) مسند الامام أحمد – أحمد بن حنبل – المكتب الاسلامي .
(٩٢) مسند أبي يعلى الموصلى – أبويعلى أحمد بن علي – دار المأمون للتراث .
(٩٣) مصنف ابن أبي شيبة – أبوبكر بن أبي شيبة – إدارة القرآن والعلوم الاسلامية بكراتشي .
(٩٤) مصنف عبدالرزاق – عبدالرزاق – المكتب الاسلامي .
(٩٥) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية – ابن حجر – تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .
(٩٦) معالم السنن – الخطابي – دار المعرفة بيروت .
(٩٧) معجم الطبراني الأوسط – أبو القاسم سليمان بن أحمد – تحقيق الدكتور الطحان .
(٩٨) معجم الطبراني الصغير – أبو القاسم سليمان بن أحمد – دار الكتب العلمية بيروت .
(٩٩) معجم الطبراني الكبير – أبو القاسم سليمان بن أحمد – الأمة بغداد .
(١٠٠) معجم مقاييس اللغة – ابن فارس – مصطفى ألباني الحلبي الطبعة الثانية عام ١٣٩١هـ .
(١٠١) المعين في طبقات المحدثين – الذهبي – دار الفرقان عمان .
(١٠٢) المغني – ابن قدامة – مكتبة الجمهورية العربية بمصر .
(١٠٣) المقاصد الحسنة – السخاوي – دار الكتاب العربي بيروت .
(١٠٤) مناقب الامام أحمد – ابن الجوزي – الثالثة عام ١٤٠٢هـ .
(١٠٥) مناقب الامام الشافعي – البيهقي .
(١٠٦) مناقب الامام الشافعي – ابن أبي حاتم الرازي – دار الكتب العلمية بيروت .

(١٠٧) منهاج السنة – ابن تيمية – مكتبة الرياض الحديثة .
(١٠٨) المنهيات – الحكيم الترمذي – دار الكتب العلمية بيروت .
(١٠٩) مورد الظمآن بزوائد ابن حبان – الهيثمي – دار الكتب العلمية بيروت .
(١١٠) الموضوعات – ابن الجوزي – الأولى ١٣٨٦هـ .
(١١١) الموطأ – الامام مالك – تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .
(١١٢) نيل الأوطار – الشوكاني – مكتبة الكليات الأزهرية .
(١١٣) وفيات الأعيان – ابن خلكان – دار صادر بيروت .



فهرست الآيات القرآنية

الآيـــــــــــــــــــــــــــــة | ص

الآيـــــــــــــــــــــــة	ص
﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾	١٩٨
﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾	٦٣
﴿وما تفرقوا إلا من بعد ماجاءهم العلم بغيا بينهم﴾	٦٦
﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً﴾	١٦٣
﴿ومن أضل ممن اتبع هواه﴾	٧٤
﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل به عن سبيل الله﴾	٩٩
﴿هل اتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا﴾	١٦٨
﴿ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾	٧٤
﴿لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم﴾	٢١٤

فهرست الأحاديث مرتب على الحروف الأبجدية

أول الحديث	رقمه

أول الحديث	رقمه

أول الحديث	رقمه

أول الحديث رقمه

أول الحديث	رقمه
«نهى عن الخذف بالبندق »	٢٩٠
«نهى عن الصلاة بعد صلاة الصبح»	١٤٦
«نهى رسول الله ﷺ عن صمت يوما»	٢٤٧
«نهى عن صوم خمسة أيام»	١٥٧
«نهى رسول الله ﷺ عن النذر ...»	١١٤
«نهى رسول الله ﷺ عن الوصال فقالوا إنك تواصل»	١٥٥
«هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك»	٢٢٣
«هلك المتنطعون»	٣٠٤
«وفي بضع أحدكم صدقة»	٢٢١
«لاتجعلوا بيوتكم قبوراً»	١١٥
«لاتخصوا ليلة الجمعة بقيام بين الليالي»	١٥٩
«لاتدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة»	١٣٠
«لاتصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم»	١٦٠
«لاتكون عيابين ولا مداحين»	٢٠٣
«اللاعب بالشطرنج كالآكل لحم الخنزير»	٢٩٦
«لايتقدمن أحدكم رمضان بصوم»	١٦١
«يارسول الله الرجل منا يلقى أخاه»	٢٨٢
«يدى الله على الجماعة»	٦
«يدى الله على الجماعة فإذا شذ الشاذ منهم»	٧

فهرست الآثار مرتب على الحروف الابجدية

الأثــــــــــــــــــــــر | رقمه

الأثـــــــــــر رقمه

الأثـــــــــر	رقمه

الأثـــــــــــــر رقمه

الأثـــــــــــــــــر	رقمه
»نظر عمر إلى رجل متماوت«	١٩١
«نظر عمر إلى شاب قد نكس رأسه«	٢١٠
»قال ابن عباس النظر إلى رجل من أهل السنة «	١٤
»قال البغوي وهذا الهجران والتبرء والمعادات«	٧٦
»قال عمر هل تدري مايهدم دين الاسلام«	٣٧
»قال الشافعي الوسوسة في نية الصلاة والطهارة«	٣٠٦
»وصية الامام الشافعي التي أوصى بها أصحابه«	٣٢٨
»قال ابن الجوزي وكم فتنت الأصوات«	١١٠
»ولما مرض سليمان التيمي بكى بكاء شديداً«	٥٤
»قال أبو قلابة لاتجالسوا أصحاب الأهواء«	٦٩
»قال بعضهم لايزال فيك خيراً مالم تراك فيك خيراً	٣١٨
«لايستقيم قول وعمل إلا بموافقة السنة	١٨
»قال الحسن لايقبل الله لصاحب بدعة صوماً ولا صلاة«	٤٤
»ياأبا بكر ماتعني بذلك قال لم يكونا مؤنثين ولا متماوتين«	١٨٩
»يقول عيسى بن مريم عليه السلام يابنى إسرائيل مالكم«	٢٥٠
»قال الوليد بن يزيد يابني أمية إياكم والغناء«	١٠٤
»قال عبدالله بن محيريز يذهب الدين سنة سنة كما يذهب الحبل قوة قوة«	٣٢
»قال معاذ يفتح القرآن على الناس حتى تقرأه المرأة«	٣٣
»قال الشافعي يقبل الخطيب بوجهه على الناس«	٢٦٦

○○○

فهرست الاعلام على حروف المعجم

ورقم النص الذي ورد فيه

الاســــــــــــــم	الفقرة

الاســـــم	الفقرة

الاســـــــــم	الفقرة

الاســـــــــــم	الفقرة

فهرست الموضوعات

الموضوع | ص


مطابع الرشيد
تجليد . أختام . عمل بلاكات
الحرة الشرقية المدينة المنورة تليفون : ٨٣٦٨٣٨٢